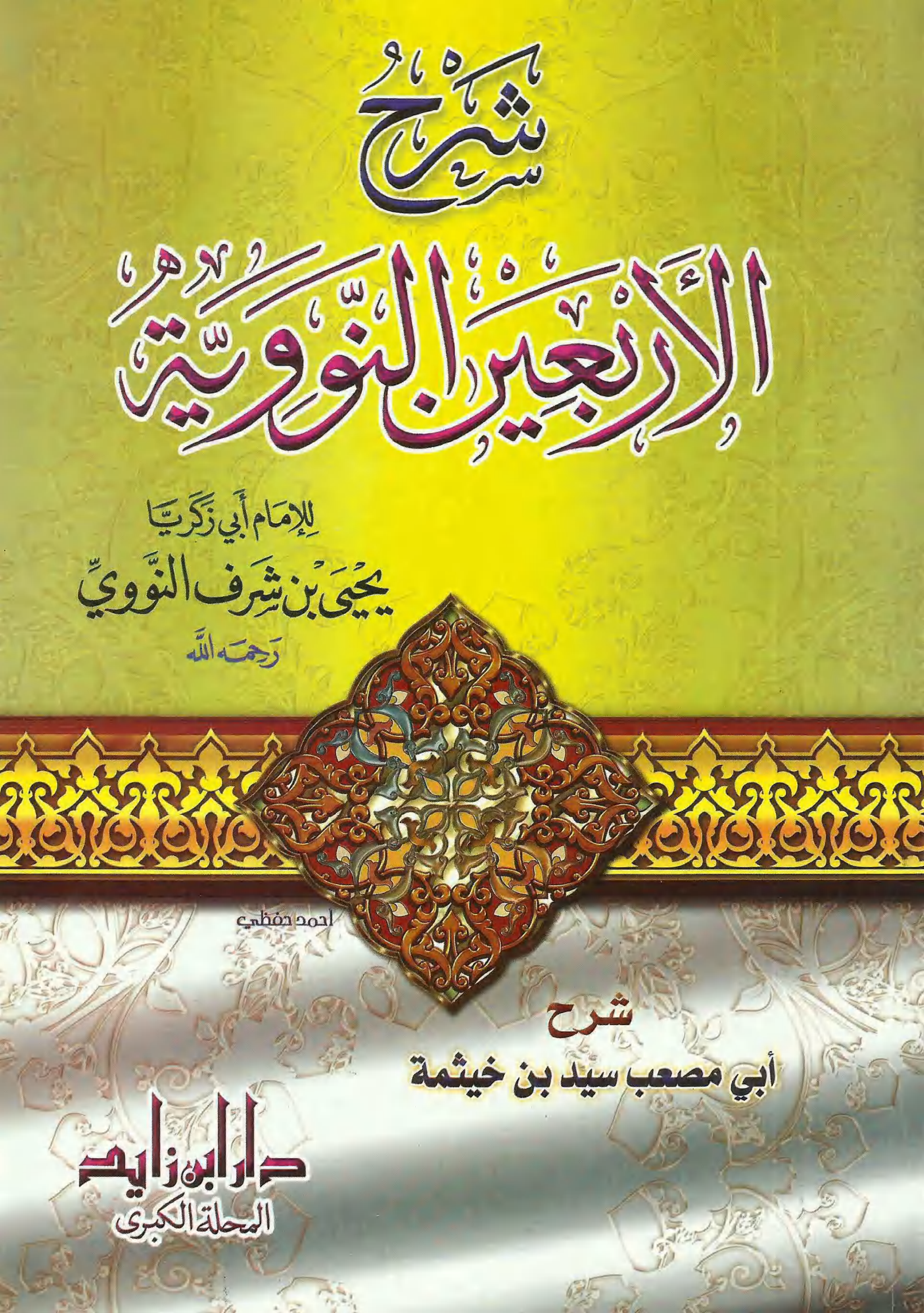
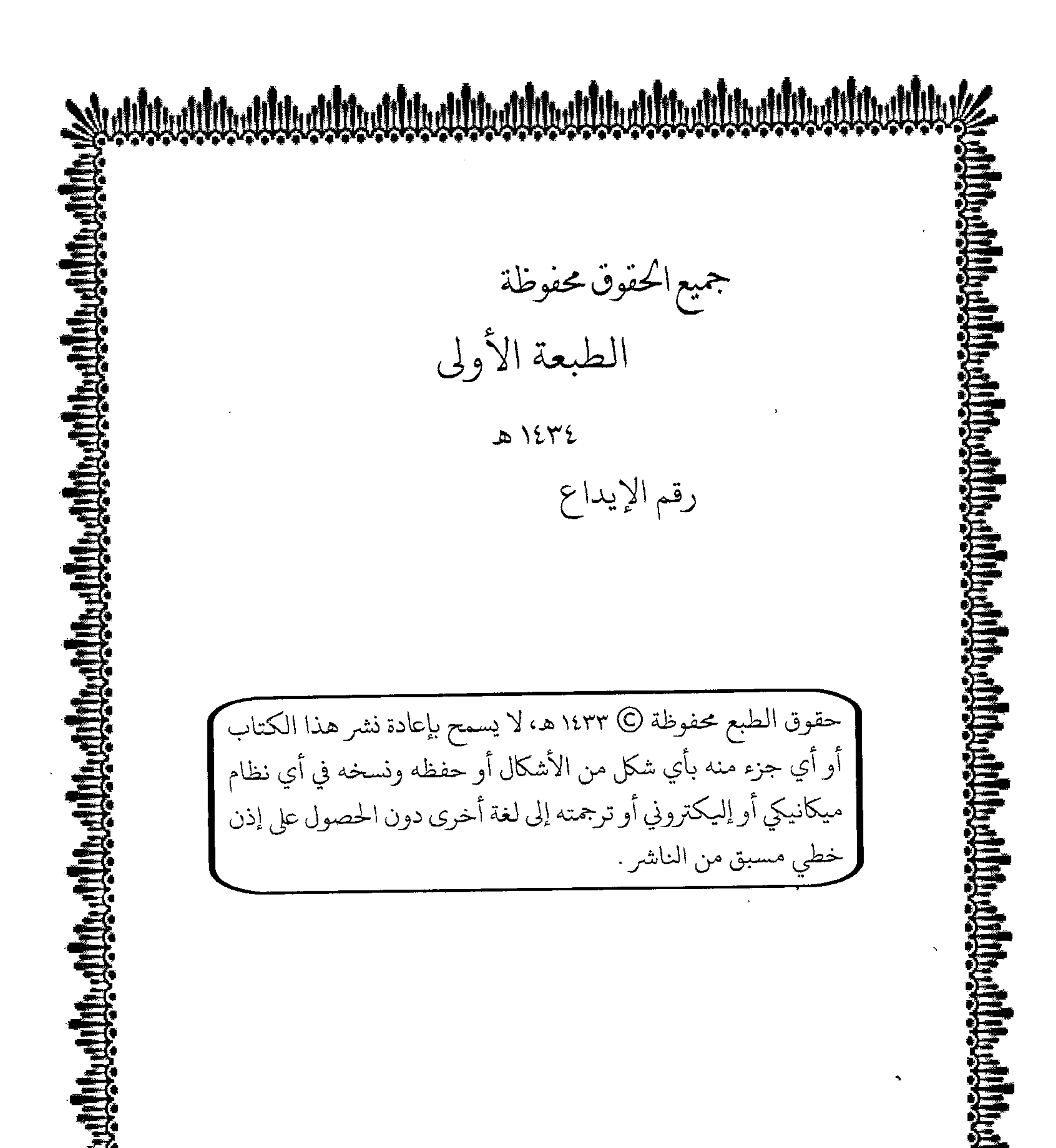

شرح
الأربعين النووية
للإمام أبي زكريا
يحيى بن شرف النووي
رحمه الله
شرح
أبي مصعب سيد بن خيثمة
دار ابن زايد
المحلة الكبرى



الطبعة الأولى

١٤٣٤ هـ

رقم الإيداع

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة محقق الأربعين النووية

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾(آل عمران : ١٠٢).

﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾(النساء : ١).

﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا (٧١)﴾(الأحزاب : ٧٠-٧١).

وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ، اللَّهُمَّ صلِّ عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا .

أما بعد : جزى اللهُ خيرًا الإمامَ النووي على ما قدَّم للإسلامِ من مصنفات باهرات ، مطولات ومختصرات ، ومن المختصرات التي بارك الله – سبحانه وتعالى- فيها ، الأربعين النووية ، التي جمعها الإمامُ النووي ، واحتفى بها العلماءُ وطار سيطُها في الأقطارِ والأمصار ، وأقبلَ على حفظِها الكبارُ والصغارُ ، يرجون من الله سبحانه وتعالى الأجرَ والنّوالَ.

وقد مرَّ على ذهني أمرٌ يعين الإنسانَ على علو الهمة في حفظ شيء من حديث النبي ﷺ وهو : أن الإنسان الذي كلف بحب رجل ظهر أثر ذلك الحب في كلامه وخلقه وتعامله ، فهكذا محبة النبي ﷺ ، فإن من أحبه أحب كلامه وحديثه وأخباره وأخلاقه وكذا ... وكل ذلك من أين لك أن تحصل عليه إلا بالإقبال على

سنته وحفظها والعمل بها فإن صدقك لمحبته ﷺ يقوي عزيمتك على حفظ ما تيسر من حديث النبي ﷺ ، ولكن الذي يحجب الحفظ المعاصي ، - نسأل الله العافية - ، فكلما كان الإنسان مخلصاً صادقاً في محبته لله ورسوله ﷺ متبعاً لهدي النبي ﷺ أعانه الله ووفقه وسدد خطاه ، لكن (أبى الله إلا أن يذل من عصاه) ، فإياك والمعصية فإنها الغطاء والحجاب عن شرع العزيز الوهاب.

واعلم – أخي الحبيب - أن طالب العلم ليس يشرف إلا بما يحفظه ويعرفه من العلم ، ويعمل به ويخلص فيه لله جل وعلا .

وقد أحببت أن أكون ممن اعتني بمتن الأربعين النووية ، أسأل الله ﷻ أن يجزي الجميع خير الجزاء .

ولقد اعتنيت بالمتن من حيث الضبط وغيره ، فقد تم ضبط بعض الألفاظ المختلفة في بعض المتون والتي استشكل ضبطها من الأصول ، ووُضع على رأس كل حديث ترجمة مناسبة له تعين على فهمه أو الاستدلال به مضبوطة ومشكولة ، وذكرت تعليقات على الأحاديث من كلام أهل العلم ومما منَّ الله ﷻ عليَّ به ؛ وقد قمتُ بتوضيح لبعض معاني الأحاديث ، وقد حاولتُ أن اقتنص الفوائد واللقط الدرية من كلام العلماء في كتابة هذه التعليقات. وتم بفضل الله ﷻ وعونه تخريج الأحاديث وتحقيقها ، وبيان درجتها من حيث القبول أو الرد . وهنا أود أن أشير إلي بعض المصادر الحديثية التي أخذت بترقيمها وهي : صحيح البخاري : بترقيم (الفتح) ، و صحيح مسلم : بترقيم (عبد الباقي) وسنن النسائي * المجتبي* : بترقيم (أبي غدة) ، وسنن أبي داود : بترقيم (محي الدين) ، وسنن الترمذي : بترقيم (أحمد شاكر) ، وسنن ابن ماجه : بترقيم (عبد الباقي) ، وسنن الدارمي : بترقيم (علمي وزمرلي) ، وموطأ مالك : بترقيم (موطأ مالك).

وأما باقي المصادر فالعزو إليها بالجزء ورقم الصفحة ، ولا يتسع المقام لذكرها في هذه المقدمة ولكن سأذكرها في آخر الكتاب وأضيف إليها باقي المصادر المتعلقة بتحقيق الأحاديث . أما المصادر المتعلقة بالتعليقات والفوائد ونحو ذلك فسأشير إليها في مواضعها ، وأنبه على أنه إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما أكتفي بعزوه إلي الصحيحين أو أحدهما ولا أعزو إلي غيرهما إلا لفائدة ، وذلك لأنهما أصح كتب السنة بلا ريب ، وأما إذا كان الحديث في غير البخاري ، ومسلم أو ليس في أحدهما فقد أتوسع في تحقيقه رغبة في الإفادة .

وينبغي الإشارة إلي منزلة الصحيحين وكلام بعض العلماء فيما يتعلق بهما

قال الحافظ ابن كثير[1] : " أول من اعتنى بجمع الصحيح : أبو عبد الله محمد ابن إسماعيل البخاري ، وتلاه صاحبه وتلميذه أبو الحسن مسلم بن الحجاج النيسابوري .

فهما أصح الكتب كتب الحديث والبخاري أرجح ؛ لأنه اشترط في إخراجه الحديث في كتابه هذا : أن يكون الراوي قد عاصر شيخه وثبت عنده سماعه منه ، ولم يشترط مسلم الثاني ، بل اكتفى بمجرد المعاصرة ، ومن هنا ينفصل لك النزاع في ترجيح صحيح البخاري على مسلم ، كما هو قول الجمهور ، خلافًا لأبي علي النيسابوري شيخ الحاكم ، وطائفة من علماء المغرب " اهـ.

وقال الحافظ ابن حجر[2] : " ويَلْتحِقُ بهذا التفاضلِ ما اتفق الشيخان على تخريجه بالنسبة إلى ما انفرد به أحدهما ، وما انفرد به البخاريُّ بالنسبة إلى ما انفرد به مسلمٌ ؛ لاتفاق العلماء بعدهما على تلقِّي كتابيهما بالقبول ، واختلافُ بعضهم في أيهما أرجحُ . فما اتفقا عليه أرجحُ مِنْ هذه الحيثية مما لم يتفقا عليه.

(١) الباعث الحثيث اختصار علوم الحديث/٢٢- دار التراث.

(٢) نزهة النظر/٣٠-٣١-٣٢ مكتبة العلم - مصر .

وقد صَرَّح الجمهورُ بتقديمِ صحيحِ البُخَارِيّ في الصِّحة ، ولم يُوجَد عن أحدٍ التصريحُ بنقيضه.

وقد ذكر الحافظ أوجه تفضيل صحيح البخاري في الجملة فقال : فالصفاتُ التي تدور عليها الصحةُ في كتابِ البُخَارِيِّ أتمُّ منها في كتابٍ .

أما رُجْحانه من حيثُ الاتصال : فلاشتراطه أن يكون الراوي قد ثبت له لِقَاءُ مَنْ روى عنه ، ولو مرةً ، واكتفى مسلمٌ بمطْلَقِ المعاصرة.

وأَلزم البخاريَّ بأنه يَحتاج أن لا يَقبَل العنعنةَ أصلًا ، وما ألزمه به ليس بلازمٍ ؛ لأن الراوي إذا ثبت له اللقاء مرةً لا يجري في رواياته احتمالُ أن لا يكون سَمِع ؛ لأنه يَلْزم من جَرَيَانِهِ أن يكون مدلِّسًا ، والمسألة مفروضة في غير المدلِّس .

وأما رُجْحانُه مِنْ حيثُ العدالةُ والضبطُ : فلأنّ الرجالَ الذين تُكُلِّمَ فيهم مِن رجالِ مسلمٍ أكثرُ عدداً من الرجال الذين تُكُلِّمَ فيهم مِنْ رجالِ البُخَارِيّ ، مع أن البخاريَّ لم يُكْثِرْ من إخراج حديثهم ، بل غالبُهم من شيوخه الذين أَخذ عنهم ، ومارس حديثهم ، بخلافِ مسلمٍ في الأمرين.

وأما رُجحانُه من حيثُ عدم الشذوذ والإعلال فلأن ما انْتُقِدَ على البُخَارِيّ من الأحاديث أقلُّ عدداً مما انْتَقِدَ على مسلمٍ ، هذا مع اتفاق العلماء على أن البخاريَّ كانَ أجلَّ مِنْ مُسْلم في العلوم ، وأعرفَ بصناعةِ الحديث منه ، وأن مسلماً تلميذه وخِرِّيجُهُ ولم يَزَلْ يستفيدُ منه ويَتَّبع آثارَه ، حتى لقد قال الدارقطنيُّ : لولا البخاريُّ لما راحَ مسلمٌ ولا جاء " اهـ.

وقال الشيخ حافظ أحمد الحكمي [1] : " فأصح الأحاديث : ما اتفق عليه

(١) ١٢٠ سؤال وجواب في (مصطلح الحديث وعلومه / ٣١/٣٢- دار الآثار)

الشيخان : البخاري ، ومسلم ﷺ تعالى سنداً ومتنا ، أو متناً فقط . ثم ما انفرد به البخاري ، ثم ما انفرد به مسلم ، ثم ما كان على شرطهما مما لم يخرجاه ، ثم ما كان على شرط البخاري – ثم ما كان على شرط مسلم ثم ما كان على شرط غيرهما ممن التزم الصحيح.

(**ومعنى كونه على شرطهما**) : كون إسناد هذا المتن عندهما ، أو عند أحدهما مع باقي شروط الصحة من الضبط والعدالة وغيرهما ، وعلى هذا قد مشى جماعة كابن دقيق العيد ، والنووي ، والذهبي وغيرهم رحمهم الله.

وإنما قدم البخاري ، ومسلم ؛ لاتفاق العلماء على تلقي كتابيهما بالقبول وعلى أنهما أصح الكتب بعد كتاب الله ﷻ ثم قدم الجمهور « صحيح البخاري « لكون شرطه من حيث الاتصال أقوى من شرط مسلم وأشد ، لأنه يشترط اللقى مع المعاصرة ، ومسلم يكتفي بمجرد المعاصرة ، ولكون الصفات التي تدور عليها الصحة من حيث العدالة والضبط في كتاب البخاري أتم منها في مسلم وأسد؛ لأن اللذين تكلم فيهم من رجال البخاري الذين تفرد بهم دون مسلم أقل عددا من الذين تكلم فيهم من رجال مسلم الذين تفرد بهم دون البخاري.....

وقال ﷺ : هذا مع اتفاق العلماء على أن البخاري كان أجل من مسلم وأعرف بصناعة الحديث وعلله ، حتى الإمام مسلم نفسه ﷺ تعالى أقر له بذلك وقال : « دعني أقبل قدميك يا أستاذ الأستاذين وطبيب الحديث في علله « اهـ.

والعلماء يفضلون مسلماً على البخاري من حيث الصناعة الحديثية وحسن الترتيب وطرق الحديث وبيان الألفاظ الشاذة أو المنكرة ونحو ذلك ؛ كما قال الإمام السيوطي[1] :

(١) ألفية السيوطي في علم الحديث / ١٠- دار المستقبل .

ومن يُفَضِلْ مسلماً فإنما ... تَرتِيبهُ وصُنعهُ قد أحْكَمَا

واعلم أن هذا العمل قد يدخله الخلل والزلل و يعتريه العيب والنقصان والنسيان فمن وجد خللاً أو عيباً وكملت أهليته العلمية فليصلحه ، وما ينبغي لأحد أن يتكبر على قبول الحق. وأنصح بما قاله الشاطبي[1] رحمه الله .

وَظُنَّ بِهِ خَيراً وَسَامِحْ نَسِيجَهُ ... بَالإِغْضَاءِ وَالْحُسْنَى وَإِنْ كَانَ هَلْهَلاَ
وَسَلِمْ لإِحْدَى الْحُسْنَيَينِ إِصَابَةٌ ... وَالأُخْرَى اجْتِهَادٌ رَامَ صَوْباً فَأَمْحَلاَ
وَإِنْ كَانَ خِرْقٌ فَادَّرِكْهُ بِفَضْلَةٍ ... مِنَ الْحِلْمِ وَلْيُصْلِحْهُ مَنْ جَادَ مِقْوَلاَ
وَقُلْ صَادِقًا لَوْلاَ الْوِئَامُ وَرُوحُهُ ... لَطَاحَ الأَنَامُ الْكُل فِي الْخُلْفِ وَالْقِلاَ
وَعِشْ سَالِماً صَدْراً وَعَنْ غِيبَةٍ فَغِبْ ... تُحَضَّرْ حِظَارَ الْقُدْسِ أَنْقَى مُغَسَّلا

وما كان من توفيق فمن الله جل وعلا ومن كان من زلل وخطأ فمني ومن الشيطان والله ورسوله منه براء. وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يكتب لمتن الأربعين النووية القبول والنفع ، وأقدم الشكر إلى شيخنا أبي محمد حسان بن عبد الرحيم الذي قام بجهد طيب في مراجعة التحقيقات الحديثية ، وأسأل الله عز وجل أن يجزي خيراً كل من ساهم في إعداده ونشره خير الجزاء.

والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله
وعلى آله وصحبه ومن والاهم بإحسان إلى يوم الدين.

أبو مصعب سيد بن خيثمة

محافظة الوادي الجديد – الخارجة
٢١ جمادي الآخر سنة ١٤٢٩ هـ

(١) حرز الأماني ووجه التهاني في القرآت العشر ١٥ / مكتبة زهران – القاهرة) .

مقدمة المؤلف

الحمد لله رب العالمين قيوم السَّموات والأرضين ، مدبر الخلائق أجمعين. باعث الرُّسل – صلواته وسلامه عليهم - إلى المكلفين لهدايتهم وبيان شرائع الدين ، بالدلائل القطعية ، وواضحات البراهين. أحمده على جميع نعمه. وأسأله المزيد من فضله وكرمه.

وأشهد أن لا إله إلا الله الواحد القهار. الكريم الغفار وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله وحبيبه وخليله أفضل المخلوقين ، المكرم بالقرآن العزيز المعجزة المستمرة على تعاقب السنين ، وبالسنن المستنيرة للمسترشدين المخصوص بجوامع الكلم وسماحة الدين صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين والمرسلين وآل كل وسائر الصالحين.

أما بعد : فقد روينا عن على بن أبي طالب ، وعبد الله ابن مسعود ، ومعاذ بن جبل ، وأبي الدرداء ، وابن عمر ، وابن عباس ، وأنس بن مالك ، وأبي هريرة ، وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهم من طرق كثيرات بروايات متنوعات أن رسول الله ﷺ قال : " **من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء**" . وفي رواية : " **بعثه الله فقيهاً عالماً** ".

وفي رواية أبي الدرداء : " **وكنت له يوم القيامة شافعاً وشهيداً** " .

وفي رواية ابن مسعود قيل له : " **أدخل من أي أبواب الجنة شئت** " .

وفي رواية ابن عمر : " **كُتب في زمرة العلماء وحشر في زمرة الشهداء** " .

واتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف (مع) كثرت طرقه. وقد صنف العلماء

ﷺ في هذا الباب ما لا يحصى من المصنفات فأول من علمته صنّف فيه هو عبد الله بن المبارك ، ثم محمد بن أسلم الطوسي العالم الرباني ، ثم الحسن بن سفيان النسائي ، وأبو بكر الآجرّي ، وأبو محمد بن إبراهيم الأصفهاني ، والدارقطني ، والحاكم ، وأبو نعيم ، وأبو عبد الرحمن السُّلمي ، وأبو سعيد الماليني ، وأبو عثمان الصابوني ، وعبد الله بن محمد الأنصاري ، وأبو بكر البيهقي ، وخلائق لا يحصون من المتقدمين والمتأخرين ، وقد استخرت الله تعالى في جمع أربعين حديثاً اقتداءً بهؤلاء الأئمة الأعلام وحفاظ الإسلام . وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال[1].

---

(١) قول الإمام النووي رحمه الله : " أنه اتفق الحفاظ على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال " فيه نظر بل فيه خلاف بين العلماء.

فكلام النووي رحمه الله يوهم أنه لا خلاف بين العلماء في جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال والذي يظهر خلافه

وما نقله الإمام النووي رحمه الله لا يستقيم لأنه خرج من الاتفاق جماعة من أهل العلم الكبار و بعض الحفاظ وقال به جماعة من المتأخرين .

قال الشيخ جمال الدين القاسمي في كتابه (قواعد التحديث ١٣١/١) : (لا يعمل به مطلقاً لا في الأحكام ولا في الفضائل حكاه ابن سيد الناس في عيون الأثر عن يحي بن معين ونسبه في فتح المغيث لأبي بكر بن العربي والظاهر أن مذهب البخاري ، ومسلم ذلك أيضًا يدل عليه شرط البخاري في صحيحه وتشنيع الإمام مسلم على رواة الضعيف كما أسلفناه وعدم إخراجهما في صحيحهما شيئاً منه) .

وهذا مذهب ابن حزم رحمه الله أيضًا حيث قال في الملل والنحل : (ما نقله أهل المشرق والمغرب أو كافة عن كافة أو ثقة حتى يبلغ إلى النبي إلا أن في الطريق رجلاً مجروحاً بكذب أو غفلة أو مجهول الحال فهذا يقول به بعض المسلمين ولا يحل عندنا القول به ولا تصديقه ولا الأخذ بشيء منه وهو المتجه) اهـ.

وقد بين الحافظ ابن حجر سبب إعراض بعض العلماء عن العمل بالضعيف في الفضائل فقال في (النكت على ابن الصلاح ٣١٠/٢) : (ونقل النووي في الجزء الذي جمعه في إباحة القيام فيه الاتفاق فقال (ص٧٧) "أجمع أهل الحديث وغيرهم على العمل في الفضائل ونحوها مما ليس فيه حكم ولا شيء من العقائد وصفات الله تعالى بالحديث الضعيف في=

=فضائل الأعمال" إذا علمت هذا فقد نازع بعض المتأخرين وقال جوازه مشكل فإنه لم يثبت عن النبي ﷺ فإسناد العمل إليه يوهم ثبوته ويؤدي إلى ظن من لا معرفة له بالحديث الصحة فينقلونه ويحتجون به وفي ذلك تلبيس.

قال: وقد نقل بعض الأثبات عن بعض تصانيف الحافظ أبي بكر بن العربي المالكي أنه قال "إن الحديث الضعيف لا يعمل به مطلقا" اهـ.

وقد شدد مسلم ﷺ على من يروي الأحاديث الضعيفة أو المردودة أمام من لا يعرف غير مبين لها فقال في (مقدمة صحيحه ١/١٢ – إحياء التراث- بيروت-عبد الباقي) : "وإنما ألزموا أنفسهم الكشف عن معايب رواة الحديث وناقلي الأخبار وأفتوا بذلك حين سئلوا لما فيه من عظيم الخطر إذ الأخبار في أمر الدين إنما تأتي بتحليل أو تحريم أو أمر أو نهي أو ترغيب أو ترهيب فإذا كان الراوي لها ليس بمعدن للصدق والأمانة ثم أقدم على الرواية عنه من قد عرفه ولم يبين ما فيه لغيره ممن جهل معرفته كان آثما بفعله ذلك غاشا لعوام المسلمين إذ لا يؤمن على بعض من سمع تلك الأخبار أن يستعملها أو يستعمل بعضها ولعلها أو أكثرها أكاذيب لا أصل لها مع أن الأخبار الصحاح من رواية الثقات وأهل القناعة أكثر من أن يضطر إلى نقل من ليس بثقة ولا مقنع ولا أحسب كثيرا ممن يعرج من الناس على ما وصفنا من هذه الأحاديث الضعاف والأسانيد المجهولة ويعتد بروايتها بعد معرفته بما فيها من التوهن والضعف إلا أن الذي يحمله على روايتها والاعتداد بها إرادة التكثر بذلك عند العوام ولأن يقال ما أكثر ما جمع فلان من الحديث وألف من العدد ومن ذهب في العلم هذا المذهب وسلك هذا الطريق فلا نصيب له فيه وكان بأن يسمى جاهلا أولى من أن ينسب إلى علم وقد تكلم" اهـ.

وقد ذكر النووي ﷺ أن جرّح الرواة واجب فقال ﷺ : "اعلم أن جرح الرواة جائز بل واجب بالاتفاق للضرورة الداعية إليه لصيانة الشريعة المكرمة وليس هو من الغيبة المحرمة بل من النصيحة لله تعالى ورسوله ﷺ والمسلمين ولم يزل فضلاء الأئمة وأخيارهم وأهل الورع منهم يفعلون ذلك كما ذكر مسلم فى هذا الباب عن جماعات منهم" اهـ.(النووي في شرح مسلم ١/١٢٤- إحياء التراث- بيروت).

قلتُ : وتعليل ذلك هو تنقية الأدلة الحديثية مما يشوبها من ضعيف ومنكر وموضوع فجرح الرواة واجب من هذا الجانب وهو الذب عن السنة والله أعلم.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ في (القاعدة الجليلة في التوسل والوسيلة – مكتبة الفرقان – عجمان - ٢/١٧٥، ١٧٦، ١٧٧) : "المقصود أن هذه الأحاديث التي تُروى في ذلك من جنس أمثالها من الأحاديث الغريبة المنكرة بل الموضوعة، التي يرويها من يجمع في الفضائل والمناقب الغث والسمين، كما يوجد مثل ذلك فيما يصنف في فضائل الأوقات=

=وفضائل العبادات وفضائل الأنبياء والصحابة وفضائل البقاع ونحو ذلك ، فإن هذه الأبواب فيها أحاديث صحيحة وأحاديث حسنة وأحاديث ضعيفة وأحاديث كذب موضوعة ، ولا يجوز أن يعتمد في الشريعة على الأحاديث الضعيفة التي ليست صحيحة ولا حسنة.

لكن أحمد بن حنبل وغيره من العلماء جوزوا أن يروى في فضائل الأعمال ما لم يُعلم أنه ثابت إذا لم يعلم أنه كذب.

وذلك أن العمل إذا علم أنه مشروع بدليل شرعي وروي في فضله حديث لا يعلم أنه كذب جاز أن يكون الثواب حقاً ، ولم يقل أحد من الأئمة إنه يجوز أن يجعل الشيء واجباً أو مستحباً بحديث ضعيف ، ومن قال هذا فقد خالف الإجماع.

ثم رد على الذين ظنوا أن الإمام أحمد - ﷺ تعالى- كان يحتج بالحديث الضعيف فقال ﷺ : ومن نقل عن أحمد أنه كان يحتج بالحديث الضعيف الذي ليس بصحيح ولا حسن فقد غلط عليه (ص ١٧٧).

ولكن كان في عرف أحمد بن حنبل ومن قبله من العلماء أن الحديث ينقسم إلى نوعين : صحيح ، وضعيف.

والضعيف عندهم ينقسم إلى ضعيف متروك لا يحتج به ، وإلى ضعيف حسن ، كما أن ضعف الإنسان بالمرض ينقسم إلى مرض مخوف يمنع التبرع من رأس المال ، وإلى ضعف خفيف لا يمنع من ذلك.

وأول من عرف أنه قسم الحديث ثلاثة أقسام - صحيح ، وحسن ، وضعيف - هو أبو عيسى الترمذي في جامعه.

والحسن عنده ما تعددت طرقه ولم يكن في رواته متهم وليس بشاذ.

فهذا الحديث وأمثاله يسميه أحمد ضعيفاً ويحتج به ، ولهذا مثل أحمد الحديث الضعيف الذي يحتج به بحديث عمرو بن شعيب وحديث إبراهيم الهجري ونحوهما. وهذا مبسوط في موضعه.اهـ مختصراً

وأنبه على أنه لابد من بيان ضعف الحديث للناس حتى لا ينطلي عليهم أو يغتروا به.

وقد تقدم كلام الإمام مسلم ﷺ .

وقد قال الشيخ أحمد شاكر في (الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث٧٦- دار التراث- الجمهورية-القاهرة) : والذي أراه أن بيان الضعف في الحديث، واجب في كل حال ، لأن ترك البيان يوهم المطلع عليه أنه حديث صحيح ، وخصوصاً إذا كان الناقل له من علماء الحديث الذين يرجع إلى قولهم في ذلك ، وأنه لافرق بين الأحكام وفضائل الأعمال=

= ونحوها في عدم الأخذ بالرواية الضعيفة ، بل لا حجة لأحد إلا بما صح عن رسول الله ﷺ ، من حديث صحيح أو حسن.

وأما ما قاله أحمد بن حنبل وعبد الرحمن بن مهدي وعبد الله بن المبارك : (إذا روينا في الحلال والحرام شددنا وإذا روينا في الفضائل ونحوها تساهلنا) ، فإنما يريدون به – فيما أرجح ، والله أعلم- أن التساهل إنما هو في الأخذ بالحديث الحسن الذي لم يصل إلى درجة الصحة ، فإن الاصطلاح في التفرقة بين الصحيح والحسن لم يكن في عصرهم مستقراً ، واضحاً ، بل كان أكثر المتقدمين لا يصف الحديث إلا بالصحة أو الضعف فقط.اهـ.

والعمل بالضعيف في فضائل الأعمال فيه أقوال :

منها : لا يعمل به مطلقاً لا في الأحكام ولا العقائد والأسماء والصفات ولا في فضائل الأعمال وغير ذلك وهو مذهب يحي بن معين والبخاري ، ومسلم وابن حزم وأبو بكر بن العربي.

ومنها : جواز العمل به في فضائل الأعمال بشروط.

- أن يكون الحديث في الترغيب والترهيب.
- ألاَّ يكون الضعف شديداً.
- أن يندرج تحت أصل معمول به .
- ألا يعتقد عند العمل به ثبوته ، بل يعتقد الاحتياط.

فالشرط الأول : يخص الترغيب والترهيب (فضائل الأعمال) بالعمل ومن ثَمّ أقول كيف تتقرب إلى الله وتتدين بما لم يثبت عن النبي ﷺ وتعمل به على أنه شرع ، فإذا كنتم تعتقدون أنه شرع فلماذا تفرقون بين العمل بالضعيف في العقائد والأحكام وبين الفضائل ؟ ثم هذا التخصيص غير صحيح ، بل لا بد من الأدلة الصحيحة أو المقبولة حتى نتدين لله سبحانه وتعالى بالعمل بها في الجميع.

وأما الشرط الثالث : أن يندرج تحت أصل معمول به فهذا يدل على أن العمل على الصحيح أو الأدلة العامة الصحيحة وليس على الضعيف.

الشرط الرابع : وهو ألا يعتقد عند العمل به ثبوته ، بل يعتقد الاحتياط هذا شيء عجيب إذ كيف أعمل بعمل لا أعتقد ثبوته عن النبي ﷺ وأعمل به على أنه قربة وعمل مشروع .

قلتُ : وهذه الشروط تدل على فساد العمل بالحديث الضعيف مطلقاً ولا شك أن العمل بالأحاديث الضعيفة يفتح أبواباً كبيرة للبدع والمحدثات والخرافات والمخالفات وغير ذلك.

ومع هذا فليس اعتمادي على هذا الحديث ، بل على قوله ﷺ في الأحاديث الصحيحة : **"ليُبلغ الشاهد منكم الغائب"** [١]. وقوله ﷺ : **"نضّر الله امرأً سمع مقالتي فوعاها فأداها كما سمعها"** [٢].

تنبيه : إن ثبت عن الإمام أحمد أو غيره العمل بالحديث الضعيف لا الحسن فهذا اجتهاد منهم – رحمهم الله تعالى- وهذا لا يلزم أن نأخذ به كما هو معلوم ، إذا ليس في هذا دليل لا من الكتاب ولا من السنة ولا إجماع على العمل بالأحاديث الضعيفة لا في العقائد ولا الأحكام ولا المواعظ والسير والمغازي والقصص وفضائل الأعمال ونحو ذلك ، بل إنما نعول على كتاب ربنا وما صح من سنة نبينا ﷺ ، وعليهما يقوم الإجماع والقياس وطرق الاستدلال وغير ذلك لا على الأحاديث الضعيفة والواهية والمكذوبة والله سبحانه وتعالى أعلم.

(١) صحيح (متفق عليه) : أخرجه البخاري في العلم (١٠٢) ، ومسلم في القسامة (٣١٧) ، وأحمد (٤٠/٥) ، وابن ماجه في المقدمة (٢٢٩) ، والدرامي في المناسك (١٨٣٦) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

(٢) صحيح (متواتر) : أخرجه الترمذي في العلم (٢٥٨١ ، ٢٥٨٢) ، وابن ماجه في المقدمة (٢٢٨) ، وأحمد (٤٣٦/١) ، وابن حبان (٢٦٨/١ ، ٢٧٠ ، ٢٧١) ، والشافعي في مسنده (٢٥/١) ، والحميدي (٤٧/١) ، وأبو يعلى (١٩٨/٩) ، والطبراني في معجمه الكبير (١٥٤/٥) والأوسط (٢٣٣/٥) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٧٣/٢) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا ، وأخرجه أبو خيثمة زهير بن حرب في كتاب العلم (٢٧/١) عن ابن مسعود رضي الله عنه موقوفاً.

وجاء من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه أخرجه أبو داود في العلم (٣١٧٥) ، والترمذي في العلم (٢٥٨٠) ، والدارمي في المقدمة (٢٣١) ، والطبراني في معجمه الكبير (١٥٤/٥) ، وابن حبان (٢٧٠/١) ، والنسائي في (٤٣١/٣-كبرى) ، والدارقطني في الأفراد (٧٢/٣) بترتيب أبي الفضل محمد بن طاهر.

ومن حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٢٧) ، وأحمد (٨٠/٤) ، والدارمي في المقدمة (٢٣٠) والحاكم (١٦٦/١ ، ١٦٣) ، وأبو يعلى (٣٣٥/١٣) والهيثمي في غاية المقصد (٢٨٨/١) وغيرهم .

ومن حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٧٢/٥) ، والدارقطني في الأفراد (٤١٦/٢).

ومن حديث أبي الدرداء رضي الله عنه أخرجه الدارمي في المقدمة (٢٣٢) .

ومن حديث عبيد بن عمير بن قتادة عن أبيه رضي الله عنه أخرجه الطبراني في الأوسط (١١٠/٧) .=

ثم من العلماء من جمع الأربعين في أصول الدين ، وبعضهم في الفروع ، وبعضهم في الجهاد ، وبعضهم في الزهد ، وبعضهم في الآداب ، وبعضهم في الخُطب ، وكلها مقاصد صالحة رضي الله عن قاصديها.

وقد رأيت جمع أربعين أهم من هذا كله ، وهي أربعون حديثاً مشتملة على جميع ذلك ، وكل حديث منها قاعدة عظيمة من قواعد الدين قد وصفه العلماء بأن مدار الإسلام عليه ، أو هو نصف الإسلام أو ثلثه أو نحو ذلك.

ثم ألتزم في هذه الأربعين أن تكون صحيحة ، ومعظمها في صحيحي البخاري ، ومسلم ، وأذكرها محذوفة الأسانيد ، ليسهل حفظها ، ويعم الانتفاع بها إن شاء الله تعالى ، ثم أتبعها بباب في ضبط خفي ألفاظها.

وينبغي لكل راغب في الآخرة أن يعرف هذه الأحاديث ، لما اشتملت عليه من المهمات ، واحتوت عليه من التنبيه على جميع الطاعات وذلك ظاهر لمن تدبره ، وعلى الله اعتمادي ، وإليه تفويضي واستنادي وله الحمد والنعمة ، وبه التوفيق والعصمة.

=ومن حديث أنس بن مالك ﷺ أخرجه ابن ماجه في المقدمة (٢٣٢) ، وأحمد (٢٢٥/٣) ، والطبراني في الأوسط في (١٧٠/٩) .

ومن حديث معاذ بن جبل ﷺ أخرجه الطبراني في معجمه الكبير (٨٢/٢٠) والأوسط (٥٦/٨) وأبو نعيم في الحلية (٣٠٨/٩) ، والقضاعي في مسند الشهاب (٣٠٧/٢) .

ومن حديث أبي سعيد ﷺ أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٢٦٠/٢) .

ومن حديث النعمان بن بشير ﷺ أخرجه الحاكم في المستدرك (١٦٤/١) ، والطبراني في معجمه الكبير (٤١/٢) ، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١٩١/٣).

وعند الخطيب أيضًا من حديث أبي هريرة ﷺ .

ومن حديث ابن عمر ﷺ أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٢٢٩١/١)(٢٨٢/٢)، والقضاعي في مسند الشهاب من حديث أبي بكرة ﷺ (١٣٠٦/٢) . ، والطبراني في الأوسط (١١٦/٧) عن عامر بن سعد عن أبيه ﷺ .

وجاء عن صحابة آخرين رضي الله عنهم .

لاَ عَمَلَ إلاَّ بِنِيَّةٍ

(١) عَنْ أَمِيرِ المؤمنينَ أَبِي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « **إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا ، أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ** ».

رواه إمَامَا الْمُحَدِّثِينَ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ بَرْدِزْبَهْ الْبُخَارِيُّ ، وأَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمٍ الْقُشَيْرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ فِي صَحِيحَيْهِمَا اللَّذَيْنِ هُمَا أَصَحُّ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ.(١)

(١) **متفق عليه :** أخرجه البخاري في ك بدء الوحي ، باب بدء الوحي (ح١ – فتح) ، ومسلم في ك الإمارة ، باب قوله إنما الأعمال بالنية وأنه يدخل فيه الغزو وغيره (ح٣٥٣٠ – عبد الباقي).

مفردات الحديث :

قوله : (**النيات**) جمع نية ومعناها القصد والإرادة .

وقوله : (**فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله**) قصد بهجرته وجه الله تعالى وأصل الهجرة الترك .

و(**ينكحها**) يتزوجها.

منزلة الحديث وأهميته :

قال النووي في (شرح الأربعين النووية/١١- الزهراء) : " دل الحديث على أن النية معيار لتصحيح الأعمال فحيث صلحت النية صلح العمل وحيث فسدت النية فسد العمل" اهـ

وقال ابن رجب في (جامع العلوم والحكم/١١/١٥- دار المنار) : " وبه صدّر البخاري كتابه الصحيح وأقامه مقام الخطبة له ، إشارة منه إلى أن كل عمل لا يراد به وجه الله فهو باطل لا ثمرة له في الدنيا ولا في الآخرة.

فروى عن الشافعي أنه قال : هذا الحديث ثلث العلم ، ويدخل في سبعين باباً من الفقه.

النية تقع على معنيين :

=قال ابن رجب ﷺ : " والنية في كلام العلماء تقع بمعنيين :
أحدهما : تمييز العبادات بعضها عن بعض كتمييز صلاة الظهر من صلاة العصر مثلاً .
والمعنى الثاني : بمعنى تمييز المقصود بالعمل ، وهل هو لله وحده لا شريك له أم لله وغيره ، وهذه هي النية التي يتكلم فيها العارفون في كتبهم على الإخلاص وتوابعه انتهى باختصار.

وقد استفاد العلماء من هذا الحديث قاعدة وهي : لا عمل إلا بنية.

قال ابن حزم في(الإحكام في أصول الأحكام ١٤١/٥ – دار الحديث- القاهرة) : " وأما نحن فإنما معتمدنا في كل ما ذكرنا على ما قد بيناه من أن كل عمل خلا من نية أو كل نية خلت من عمل فكل ذلك فاسد لقوله تعالى :﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝٥ ﴾(البينة: ٥) فأمرنا بشيئين كما ترى :

- العبادة وهي العمل .
- والإخلاص وهو النية .

فلا يجزىء أحدهما دون الآخر وبقوله عليه السلام إنما الأعمال بالنيات ولكل امرىء ما نوى فصح بهذا النص أنه لا عمل إلا بنية اهـ.

وقد ذكر الشاطبي في الموافقات٢/٣١٦ ، ٣١٧) بعض الأعمال التي لاتحتاج إلى نية فلتراجعه.

اهتمام السلف بإصلاح النيات :

لقد اهتم السلف الصالح بإصلاح النيات اهتماماً كبيراً وذلك لأن مدار الأعمال على صلاح النيات.

فهذه جملة من الآثار عن السلف في هذا الباب :

عن يحي ابن أبي كثير قال : "تعلموا النية فإنها أبلغ من العمل".

وعن داود الطائي قال ؟: "رأيت الخير كله إنما يجمعه حسن النية" .

وعن سفيان الثوري قال : "ما عالجت شيئاً أشد على من نيتي لأنها تتقلب على".

وعن يوسف بن أسباط قال : "تخليص النية من فسادها أشد على العاملين من طول الاجتهاد" .

وقيل لنافع بن جبير : "ألا تشهد الجنازة" قال : "كما أنت حتى أنوي" ، قال : ففكر هنيهة ثم قال : امض.

وعن بعض السلف : "إنما تفاضلوا بالإرادات ولم يتفاضلوا بالصوم والصلاة".

وعن بعض السلف قال : " من سره أن يكمل له عمله فليحسن نيته ، فإن الله ﷻ يأجر=

= العبد إذا حسنت نيته حتى باللقمة".

وعن ابن المبارك قال: "رب عمل صغير تعظمه النية، ورب عمل كبير تصغره النية".

وعن الفضيل بن عياض أنه قال في قولـه تعالى: (لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً) قال أخلصه وأصوبه.

وقال: إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صوابا لم يقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل حتى يكون خالصاً وصواباً، قال والخالص إذا كان لله ﷻ والصواب إذا كـان على السنة.

قال الحافظ ابن رجب وقد دل على هذا الذي قاله الفضيل قوله ﷻ: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾(الكهف: ١١٠)

(انظر هذه الآثار في جامع العلوم والحكم /١٩/١٨ دار المنار).

وللإخلاص معكرات كثيرة إما تعكر عليه كلّياً أو جزئياً منها الرياء وحب المدح والثناء والعصبية وغير ذلك.

مَرَاتِبُ الدِّينِ
(ٱلإِسْلامُ وٱلإِيمانُ والإِحْسَانُ)

(٢) عَنْ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عنه أيضًا- قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ، لا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، وَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلامِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الإِسْلامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلاً. قَالَ : صَدَقْتَ، قَالَ : فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ؟ قَالَ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، قَالَ : صَدَقْتَ. قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ؟ قَالَ : أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ، فَإِنَّهُ يَرَاكَ، قَالَ : صَدَقْتَ. قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ؟ قَالَ : مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا، قَالَ : أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ، ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ : يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ : فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ».[1] رَوَاهُ مُسْلِمٌ

---

(١) صحيح : أخرجه مسلم في ك الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان (ح٩) ووافقه الترمذي (ح٢٦١٠شاكر) من طريق كهمس عن ابن بريدة عن يحي بن يعمر.

وقد روي هذا الحديث جمع من الصحابة منهم عمر بن الخطاب وابنه عبد الله بن عمر وأبو هريرة وأبو ذر وعبد الله ابن عباس وأبو عامر الأشعري.

وقد جمع روايات الحديث الشيخ حافظ ابن أحمد الحكمي انظر معارج القبول (ح٢/٣/ إلى ١٣ - التوفيقية).

- **سبب ذكر النبي ﷺ للشهادتين :**

ذكر النبي ﷺ الشهادتين لبيان التوحيد .

قال الشيخ حافظ الحكمي في (معارج القبول ج٢/٣٨- التوفيقية) : ففي الشهادة الأولى توحيد المعبود الذي ما خلق الخلق إلا ليعبدوه وحده لا شريك له ، والشهادة الثانية توحيد الطريق الذي لا يوصل إلى الله تعالى إلا منه ولا يقبل ديناً ممن ابتغى غيره ورغب عنه اهـ.

فائدة : هذا الحديث بيَّن مراتب الدين ، وهي ثلاث مراتب :

وهي الإسلام والإيمان والإحسان الذي فيه المراقبة وإخلاص السرائر لله ﷻ حتى يكون الغيب كالعيان. فأعلى مرتبة هي الإحسان والثانية الإيمان والثالثة الإسلام .

ولذلك قال العلماء : أن الإيمان أخص من الإسلام لأن كل مؤمن مسلم والإحسان أخص من الإيمان لأن كل محسن مؤمن ، ومسلم. والإيمان قول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في (العقيدة الواسطية /٤٧- دار الآثار) : ومن أصول أهل السنة أن الدين والإيمان قول وعمل : قول القلب واللسان . وعمل القلب واللسان والجوارح وأن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

وهم مع ذلك لا يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصي والكبائر كما يفعله الخوارج بل الأخوة الإيمانية ثابتة مع المعاصي اهـ.

واحذر من كتب المرجئة التي يقولون فيها أن الإيمان هو التصديق بالقلب والنطق باللسان فقط ، أوأن الأعمال شرط كمال.

لذلك قالت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء مبينة خطر هذه المقالة : هذه المقالة المذكورة هي مقالة المرجئة الذين يخرجون الأعمال عن مسمى الإيمان ، ويقولون : الإيمان هو التصديق بالقلب ، أو التصديق بالقلب والنطق باللسان فقط ، وأما الأعمال فإنها عندهم شرط كمال فيه فقط وليست منه ، فمن صدق بقلبه ونطق بلسانه فهو مؤمن كامل الإيمان عندهم ، ولو فعل ما فعل من ترك الواجبات وفعل المحرمات ، ويستحق دخول الجنة ولو لم يعمل خيرا قط ، ولزم على ذلك الضلال لوازم باطلة ، منها حصر الكفر بكفر التكذيب والاستحلال القلبي ، ولا شك أن هذا قول باطل وضلال مبين مخالف للكتاب والسنة وما عليه أهل السنة والجماعة سلفا وخلفا ، وأن هذا يفتح بابا لأهل الشر والفساد للانحلال من الدين وعدم التقيد بالأوامر والنواهي والخوف والخشية من الله سبحانه ، ويعطل جانب الجهاد في سبيل الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ويسوي بين الصالح والطالح والمطيع والعاصي والمستقيم على دين الله ، والفاسق المتحلل من أوامر الدين ونواهيه ، ما دام أن أعمالهم هذه لا تخل بالإيمان كما يقولون...إلخ .

إلى أن قالت : هذا واللجنة الدائمة إذ تبين ذلك ، فإنها تنهى وتحذر من الجدال في أصول=

=العقيدة ؛ لما يترتب على ذلك من المحاذير العظيمة ، وتوصي بالرجوع في ذلك إلى كتب السلف الصالح وأئمة الدين المبنية على الكتاب والسنة وأقوال السلف ، وتحذر من الرجوع إلى الكتب المخالفة لذلك ، وإلى الكتب الحديثة الصادرة عن أناس متعالمين لم يأخذوا العلم عن أهله ومصادره الأصيلة ، وقد اقتحموا القول في هذا الأصل العظيم من أصول الاعتقاد ، وتبنوا مذهب المرجئة ونسبوه ظلما إلى أهل السنة والجماعة ، ولبسوا بذلك على الناس ، وعززوه عدوانا بالنقل عن شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ وغيره من أئمة السلف بالنقول المبتورة ، وبمتشابه القول وعدم رده إلى المحكم من كلامهم ، وإنا ننصحهم أن يتقوا الله في أنفسهم ، وأن يثوبوا إلى رشدهم ، ولا يصدعوا الصف بهذا المذهب الضال ، واللجنة أيضًا تحذر المسلمين من الاغترار والوقوع في شراك المخالفين لما عليه جماعة المسلمين أهل السنة والجماعة اهـ.

(الفتوى رقم (٢١٤٣٦) جمع أحمد بن عبد الرزاق الدويش- المجموعة الثانية.

وقال النووي : في قوله : **(وتؤمن بالقدر خيره وشره)** ومذهب أهل الحق إثبات القدر ، ومعناه أن الله سبحانه وتعالى قدر الأشياء في القدم وعلم سبحانه وتعالى أنها ستقع في أوقات معلومة عنده سبحانه وتعالى اهـ من (شرح الأربعين/٢١/-٢٢- الزهراء). وفي الحديث بيان لبعض أمارات الساعة.

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي : (جامع العلوم والحكم / ٥١ – دار المنار- القاهرة) وقوله ﷺ في تفسير الإحسان : **(أن تعبد الله كأنك تراه ...إلخ)** يشير إلى أن العبد يعبد الله تعالي على هذه الصفة ، وهو استحضار قربه وأنه بين يديه كأنه يراه ، وذلك يوجب الخشية والخوف والهيبة والتعظيم ، كما جاء في رواية أبي هريرة ﷺ **(أن تخشى الله كأنك تراه)** ويوجب أيضًا النصح في العبادة وبذل الجهد في تحسينها وإتمامها وإكمالها ...

وقوله ﷺ : **(فإن لم تكن تراه فإنه يراك)** قيل أن هذا تعليل للأول ، فإن العبد إذا أمر بمراقبة الله تعالي في العبادة واستحضار قربه من عبده حتي كأن العبد يراه فإنه قد يشق عليه فيستعين على ذلك بإيمانه بأن الله يراه ويطلع على سره وعلانيته وباطنه وظاهره ولا يخفي عليه شئ من أمره فإذا تحقق هذا المقام سهل عليه الانتقال إلي المقام الثاني ، وهو داوم التحقيق بالبصيرة إلى قرب الله من عبده ومعيته حتى كأنه يراه وقيل بل هو إشارة إلى أن من شق عليه أن يعبد الله تعالى كأنه يراه فليعبد الله على أن الله يراه ويطلع عليه فليستحي من نظره إليه كما قال بعض العارفين اتق الله أن يكون أهون الناظرين إليك وقال بعضهم خف الله على قدر قدرته عليك واستحي من الله على قدر قربه منك اهـ.

تنبيه : لفظ (العارفين) مصطلح شاع عند الصوفية ونحوهم .

أَرْكَانُ الإِسْلاَمِ

(٣) عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا- قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « **بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ : شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامِ الصَّلاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وحَجِّ الْبَيْتِ وَصَوْمِ رَمَضَانَ** ».[1] رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

(١) متفق عليه : أخرجه البخاري في ك الإيمان ، باب دعاؤكم إيمانكم (ح ٧) ، ومسلم في صحيحه في ك الإيمان ، باب أركان الإسلام ودعائمه العظام (ح ١٩).

ذكر شيء مختصر من معاني الحديث : قوله ﷺ : (**بني الإسلام على خمس**) المقصود تمثيل الإسلام بالبنيان ودعائم البنيان هذه الخمس فلا يثبت البنيان بدونها ، وبقية خصال الإسلام كتتمة البنيان. فإذا فقد منها شيء نقص البنيان ، وهو قائم لا ينتقص بنقص ذلك ، بخلاف نقص هذه الدعائم الخمس فإن الإسلام يزول بفقدها جميعاً بغير إشكال ، وكذلك يزول بفقد الشهادتين ، والمراد بالشهادتين الإيمان بالله ورسوله اهـ. من (جامع العلوم والحكم/٦٢- دار المنار).

وهنا فائدة : في قوله ﷺ : (**بني الإسلام على خمس**) أي فمن أتى بهذه الخمس فقد تم إسلامه كما أن البيت يتم بأركانه كذالك الإسلام يتم بأركانه وهي خمس ، وهذا بناء معنوي شبه بالحسي ووجه التشبيه أن البناء الحسي إذا انهدم بعض أركانه لم يتم فكذلك البناء المعنوي ولهذا قال ﷺ : (**الصلاة عماد الدين فمن أقامها فقد أقام الدين ومن هدمها فقد هدم الدين**) .

وكذلك يقاس البقية ومن ما قيل في البناء المعنوي . وقد ضرب الله مثلا للمؤمنين والمنافقين فقال تعالى : ﴿ أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَـٰنَهُۥ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٍ ﴾(التوبة: ١٠٩) الآية ، شبه بناء المؤمن بالذي وضع بنيانه على طرف جرف بحر هار لا ثبات له فأكلها البحر فانهار بنيانه فوقع به البحر فغرق فدخل جهنم اهـ من (شرح الأربعين النووية / ٢٧/ ٢٨- الزهراء).

تنبيه : حديث : (**الصلاة عماد الدين ..**) قال عنه الشوكاني في (الفوائد المجموعة ٢٧) : ضعفه الفيروزبادي في المختصر وكذا السخاوي اهـ.

الخَلْقُ وَالأَجَلُ والرِّزْقُ

(٤) عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ : « إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْماً نُطْفَةً ، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيهِ المَلَكُ ، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ : بِكَتْبِ رِزْقِهِ ، وَأَجَلِهِ ، وَعَمَلِهِ ، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٌ فَوَاللهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ غَيرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ ليعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونَ بَينَهُ وَبَينَهَا إِلا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيهِ الكِتَابُ فَيعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيدْخُلُهَا ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ ليعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونَ بَينَهُ وَبَينَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيهِ الكِتَابُ ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنّةِ فَيدْخُلُهَا». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.(١)

---

(١) متفق عليه : أخرجه البخاري في ك بدء الخلق ، باب ذكر الملائكة (ح ٢٩٦٩) ، ومسلم في ك القدر ، باب كيفية الخلق الآدمي (ح ٤٧٨١) .

مفردات الحديث : وقوله : (نطفة) المني .

وقوله : (يجمع خلقه في بطن أمه) يحتمل أن يراد أنه يجمع بين ماء الرجل والمرأة فيخلق منهما الولد كذا قال النووي في (شرح الأربعين/٣٠/٣١- الزهراء) .

وقوله : (علقة) قطعة دم جامدة .

وقوله : (مضغة) يعني قطعة لحم قدر ما يمضغ .

وفي الحديث حجة دامغة على أن الله تعالى يعلم ما يعمل الخلق بعلمه القديم الذي هو موصوف به أزلا ، فالله يعلم جميع أحوالهم من الطاعات والمعاصي والأرزاق والآجال.

ثم كتب الله في اللوح المحفوظ مقادير الخلق وإذا خلق جسد الجنين قبل نفخ الروح فيه؛ بعث إليه ملكاً؛ فيؤمر بأربع كلمات؛ فيقال له اكتب رزقه ، وأجله ، وعمله ، وشقي أو سعيد ، ونحو ذلك فهذا القدر قد كان ينكره غلاة القدرية قديماً ، ومنكروه اليوم قليل (العقيدة الواسطية /٤٣/٤٤/٤٥- دار الآثار) لشيخ الإسلام ابن تيمية .

إِنْكَارُ الْبِدَعِ

(٥) عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللهِ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**».[1] رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.وفي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : «**مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**»[2].

---

(١) متفق عليه : أخرجه البخاري في ك الصلح ، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود (ح٢٤٩٩) ، ومسلم في ك الأقضية ، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور (ح٣٢٤٢)

(٢) صحيح : أخرجه مسلم في الأقضية (ح٣٢٤٣) .

ما يستفاد من الحديث : أن من ابتدع في الشرع ما ليس منه فهو رد أي مردود عليه ، يعني : إثمها عليه.

وهنا قاعدة مهمة : هي أن الأصل في العبادات الحظر والمنع حتى يأتي دليل.

قال شيخ الإسلام في (الفتاوى الكبري٥/٤ – دار المعرفة- بيروت) : (ولهذا كان أصل أحمد وغيره من فقهاء الحديث : أن الأصل في العبادات التوقيف فلا يشرع منها إلا ما شرعه الله تعالى وإلا دخلنا في معنى قوله : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ ﴾[الشورى: ٢١] والعادات الأصل فيها العفو فلا يحظر منها إلا ما حرمه الله وإلا دخلنا في معنى قوله : ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا ﴾ [يونس: ٥٩] ولهذا ذم الله المشركين الذين شرعوا من الدين ما لم يأذن به الله وحرموا ما لم يحرمه في سورة الأنعام) اهـ مختصرا.

أخي الحبيب : أعطيك قاعدة ذهبية : كل من ابتدع بدعة قل له : لو كان خيراً لسبقونا إليه.

قال الحافظ ابن كثير في (تفسير القرآن العظيم ح١٤١/٤- دار الخير) في قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَآ إِلَيْهِ ﴾[الأحقاف: ١١] (أي قالوا عن المؤمنين بالقرآن لو كان القرآن خيراً ما سبقنا هؤلاء إليه يعنون بلالاً وعماراً وصهيباً وخباباً ﵃ وأشباههم...ولهذا قالوا (لو كان خيراً ما سبقونا إليه) .

وأما أهل السنة والجماعة ، فيقولون : في كل فعل وقول لم يثبت عن الصحابة رضي الله عنهم هو بدعة لأنه لو كان خيراً لسبقونا إليه ، لأنهم لم يتركوا خصلة من خصال الخير إلا وقد بادروا إليها) اهـ.

التَّوَرُّعُ عَنِ الشُّبُهَاتِ

(٦) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ﷺ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «**إِنَّ الْحَلاَلَ بَيِّنٌ ، وإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ لاَ يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ ، أَلاَ وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمىً ، أَلاَ وإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ أَلاَ وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلاَ وَهِيَ الْقَلْبُ**».[1] رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

---

(١) متفق عليه : أخرجه البخاري ك الإيمان ، باب من استبرأ لدينه (ح٥٠) ، ومسلم في ك المساقاة ، باب أخذ الحلال وترك الشبهات (ح٢٩٩٦)

ذكر شيء مختصر من معاني الحديث :

قوله : (**وبينهما أمور مشتبهات**) أي بين الحلال والحرام أمور مشتبهة بالحلال والحرام.

وقوله : (**فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه**) : طلب براءة وسلم من الشبهة.

وقوله : (**حمى**) الحمى ما حمى من الأرض لأجل الدواب .

وقوله : (**مضغة**) أي قطعة من اللحم قدر ما يمضغ.

قال ابن رجب : (فأما الحلال المحض فمثل أكل الطيبات من الزروع والثمار... إلخ والحرام المحض : مثل أكل الميتة والدم ولحم الخنزير ... إلخ وأما المشتبه : فمثل أكل بعض ما اختلف في حله وتحريمه إما من الأعيان كالخيل وإما من المكاسب المختلف فيها كمسائل العينة) (جامع العلوم والحكم ٩٢/٩٣/١٠٠ – دار المنار) باختصار.

وقال بعض العلماء : إذا قويت الشبة كان الواجب تركها وإن كانت ضعيفة كان من المستحب تركها .

فائدة : أن الله حرم على عباده المحرمات ، صيانة لهم ونصب على تركها وازعات النفوس ، وتشتهيه. فجعل له عقوبات مناسبة لتلك الجناية ، خِفَّة وثقلاً ، ومحلاً.

وأما المحرمات التي تنفر منها النفوس فلم يرتب عليها حدًّا ، اكتفاءً بوازع الطبع ، ونفرته عنها ، وذلك كأكل النجاسات والسموم وشرحها ، فإن لم يرتب عليها عقوبة بل يعزر عليها كسائر المعاصي التي لم يرتب عليها عقوبة اهـ انظر:(الدرة المرضية ٩٩- دار الرضا).

النُّصْحُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ

(٧) عَنْ أَبِي رُقَيَّةَ تَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ - رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « **الدِّينُ النَّصِيحَةُ قُلْنَا لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ** »[1]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(١) صحيح: أخرجه مسلم في ك الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة (ح٨٢) من حديث تميم الداري رضي الله عنه وليس لتميم الداري في صحيح البخاري أي حديث وليس له في صحيح مسلم سوى هذا الحديث.

ذكر شيء مختصر من معاني الحديث:

قال ابن علان رحمه الله في (دليل الفالحين ج١/٣٩٠/ دار الحديث) : (**في معنى النصيحة** قال الفاكهاني في شرح الأربعين: النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الخير للمنصوح له، يقال أنها من وجيز الأسماء ومختصر الكلام وأنه ليس في كلام العرب كلمة مفردة تستوفي العبارة عن معنى هذه الكلمة. وقيل أنها مأخوذة من نصحت العسل إذا صفيته من الشمع، شَبَّهَ تخليص القول من الغش بتخليص العسل من الخلط.

وقوله ﷺ: (**الدين النصيحة**) أي هي عماد الدين وقوامه كقوله: (**الحج عرفة**) اهـ.

كيف تكون النصيحة لله ﷻ وكتابه ورسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم؟

قال العلماء: (أما النصيحة لله تعالى فمعناها ينصرف إلى الإيمان بالله ونفي الشريك عنه وترك الإلحاد في صفاته، ووصفه بصفات الكمال والجلال وتنزيهه سبحانه وتعالى عن جميع أنواع النقائص والقيام بطاعته واجتناب معصيته، والحب فيه والبغض فيه، ومودة من أطاعه، ومعاداة من عصاه ... إلخ.

وأما النصيحة لكتابه فالإيمان بأنه كلام الله تعالى وتنزيله لا يشبهه شيء من كلام الناس..ثم تعظيمه وتلاوته حق تلاوته وتحسينها والخشوع عندها وإقامة حروفه في التلاوة، والذب عنه لتأويل المحرفين وتعرض الطاعنين .. إلخ.

والنصيحة لرسوله ﷺ فبتصديقه على الرسالة، والإيمان بجميع ما جاء به وطاعته في أمره ونهيه ونصرته حياً وميتاً ومعاداة من عاداه وموالاة من والاه، وإعظام حقه وتوقيره، وإحياء طريقته وسنته وبث دعوته .. إلخ.

وأما النصيحة لأئمة المسلمين فمعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به ونهيهم وتذكيرهم برفق وإعلامهم بما غفلوا عنه ولم يبلغهم من حقوق المسلمين وترك الخروج=

=عليهم وتأليف قلوب المسلمين لطاعتهم .

قال الخطابي : ومن النصيحة لهم الصلاة خلفهم ، والجهاد معهم وأداء الصدقات إليهم.. وألا يغروا بالثناء الكاذب عليهم وأن يدعي لهم بالصلاح.. إلخ.

قلتُ : وهذا منهج أهل السنة والجماعة.

قال ابن بطال : في هذا الحديث إن النصيحة تسمى ديناً وإسلاماً وإن الدين يقع على العمل كما يقع على القول .. اهباختصار يسير من (شرح الأربعين النووية للنووي / ٣٩/٤٠- الزهراء).

من نصح ولي أمر المسلمين فقد برئ من الغِلّ

قال ابن القيم في (مفتاح دار السعادة ٧٣/١- دار الكتب العلمية - بيروت) : (وقوله **(ومناصحة أئمة المسلمين)** هذا أيضًا مناف للغل والغش فإن النصيحة لا تجامع الغل إذ هي ضده فمن نصح الأئمة والأمة فقد برئ من الغل .

وقوله **(ولزوم جماعتهم)** هذا أيضًا مما يطهر القلب من الغل والغش فإن صاحبه للزومه جماعة المسلمين يحب لهم ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لها ويسوؤه ما يسوؤهم ويسره ما يسرهم وهذا بخلاف من انحاز عنهم واشتغل بالطعن عليهم والعيب والذم لهم كفعل الرافضة والخوارج والمعتزلة وغيرهم فإن قلوبهم ممتلئة غلاً وغشاً ولهذا تجد الرافضة أبعد الناس من الإخلاص أغشهم للأئمة والأمة وأشدهم بُعدا عن جماعة المسلمين) اهـ.

الذي يدعو للسلطان أو لولاة أمور المسلمين بخير فاعلم أنه سني.

قال الإمام البربهاري في(شرح السنة ٥١- دار ابن القيم - الدمام) : وإذا رأيت الرجل يدعو على السلطان فاعلم أنه صاحب هوى وإذا سمعت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله.

يقول فضيل بن عياض : (لو كان لي دعوة مستجابة ما جعلتها إلا في السلطان قيل له يا أبا علي فسر لنا هذا قال إذا جعلتها في نفسي لم تعدني وإذا جعلتها في السلطان صلح فصلح بصلاحه العباد والبلاد فأمرنا أن ندعو لهم بالصلاح ولم نؤمر أن ندعو عليهم وإن جاروا وظلموا لأن جورهم وظلمهم على أنفسهم وصلاحهم لأنفسهم وللمسلمين) اهـ.

وأما النصيحة لعامتهم بتعليمهم التوحيد وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر والرفق بهم وإكرامهم والذب عنهم واتباع جنائزهم ... إلخ.

وبعض الناس لا يقبل النصيحة ولعدم قبولها أسباب منها :

١- الجهل والجهل داء وأي داء . =

=٢- الكِبْرُ لأن الكبر يذهب الحق كما في الحديث الذي رواه الإمام مسلم في صحيحه (ح١٣١) من حديث ابن مسعود ﷺ مرفوعا : (**الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ**) ومعنى غمط الناس أي احتقار الناس وازدراء الناس.

٣- العصبية المذمومة للطوائف والمذاهب والرجال وغير ذلك حتى أن بعض الناس وصل إلى منحنى خطير وهو أنهم ينكرون الأدلة أو يلوونها لتوافق طريقتهم أو منهجهم على حد قول الشاعر :

قد تنكرُ العينُ ضوءَ الشمسِ من رمَدٍ ويُنْكِرُ الفَمُّ طَعْمَ الماء منْ سَقَم.

والواجب التمسك بالكتاب والسنة واتباع الحق عن بقية يقول سمعت الأوزاعي يقول ندور مع السنة حيث دارت. (اللالكائي في اعتقاد أهل السنة ٦٤/١- دار طيبة – الرياض).

وعن زكريا بن يحي بن صبيح بن عمر قال سمعت أبا بكر بن عياش قال له رجل يا أبا بكر من السني قال : (**الذي إذا ذكرت الأهواء لم يتعصب لشيء منها**) . (المرجع السابق ٦٥/١).

و قال **الإمام أحمد** : عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته ويذهبون إلى رأى سفيان والله تعالى يقول : ﴿ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[النور: ٦٣] أتدري ما الفتنة ؟ الفتنة الشرك لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شئ من الزيغ فيهلك (تيسير العزيز الحميد ٤٨٣- مكتبة الرياض - الرياض).

٤- الحقد والحسد.

٥- الغضب فهو غول العقل.

٦- إيثار هوي النفس على الحق.

٧- التبعية للغرب التي جعلت البعض يفضل ما عندهم من تقدم حتى يرى أن بعض الأحكام الشرعية تخلف ورجعية والله المستعان فهؤلاء لا يقبلون النصح إلا من رحم ربي.

و قد قال النبي ﷺ : (**لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، شِبْرًا بِشِبْرٍ ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ**) **قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى قَالَ : (فَمَنْ)**رواه البخاري ، ومسلم من حديث أبي سعيد الخدرى .

وعن عكرمة، عن ابن عباس ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: « **لتركبن سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شِبْرًا بِشِبْرٍ ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لدخلتم ، وحتى لو أَنَّ أحدَهُم جَامَعَ امرأَتَهُ بالطَّرِيقِ لفعلتُمُوهُ** » .
=

=صحيح : أخرجه الحاكم في المستدرك في الفتن والملاحم (٤ / ٥٠٢ – الكتب العلمية - بيروت) من طريق ثور بن يزيد وموسي بن ميسرة - وهما ثقتان – كلاهما عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعاً ، وقال الحاكم : صحيح ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

والحديث صحيح إن شاء الله ، والله أعلم .

٨- الذنوب تميت القلوب وتحجب الإنسان عن الحق والنصح.

والله إنها لداهية عظيمة ، ومصيبة خطيرة أن ينكب العبد على معصية الله تبارك وتعالى مؤثراً شهوته على رضاه ، مقدماً مراده على مراد الله جلا وعلا ، ويظل العبد على هذه الحالة الوبيلة حتى تتراكم على القلب آثار المعاصي ؛ فيصدأ القلب حتى يعمى عن الحق .

كم من رجلٍ استهان بسماع الأغاني !

وكم من امرأةٍ استهانت بالحجاب حتى بلغ ببعض النساء أن يخرجن بالبنطال ، وربما حاسرات الرؤوس ...إلخ .

والعجيب أن البعض يفعل ذلك مع وصول الحجة إليه ، والله المستعان.

عِصْمَةُ دَمِ الْمُسْلِمِ وَمَالِهِ

(٨) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « **أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّ الإِسْلاَمِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تعالى** »(١).رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

(١) متفق عليه : أخرجه البخاري في ك الإيمان ، باب : "فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم" (ح٢٤) ، ومسلم في ك الإيمان ، باب "الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله" (ح٢٩).

ما يستفاد من الحديث :

قال ابن رجب في (جامع العلوم والحكم /١٣/١١٤/١١٦/١١٨- دار المنار) : **فإن كلمتي الشهادتين بمجردها تعصم من أتى بهما ويصير بذلك مسلماً** ، فإذا دخل في الإسلام فإن أقام الصلاة وآتى الزكاة وقام بشرائع الإسلام فله ما للمسلمين وعليه ما على المسلمين ، وإن أخل بشيء من هذه الأركان ، فإن كانوا جماعة لهم منعة قوتلوا .

وقد ظن بعضهم أن معنى الحديث أن الكافر يقاتل حتى يأتي بالشهادتين ، ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ، وجعلوا ذلك حجة على خطاب الكفار بالفروع ، وفي هذا نظر وسيرة النبي ﷺ في قتال الكفار تدل على خلاف هذا .

وقال رحمه الله : "فجعل مجرد الإجابة إلى الشهادتين عصمة للنفوس والأموال إلا بحقها ومن حقها الامتناع عن الصلاة والزكاة بعد الدخول في الإسلام كما فهمه الصحابة رضي الله عنهم ، ومما يدل على قتال الجماعة المتنعين من إقام الصلاة وإيتاء الزكاة من القرآن قوله تعالى : ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[التوبة: ٥] .

وقال سعيد بن جبير : "قال عمر بن الخطاب : لو أن الناس تركوا الحج لقاتلناهم عليه كما نقاتلهم على الصلاة والزكاة .

فهذا الكلام في قتال الطائفة الممتنعة عن شيء من هذه الواجبات .

وأما قتل الواحد الممتنع عنها ، فأكثر العلماء على أنه يقتل الممتنع عن الصلاة وهو قول مالك ، والشافعي ، وأحمد وأبو عبيد وغيرهم ، وقوله : (وحسابهم على الله) قد استدل بهذا من يرى قبول توبة الزنديق وهو المنافق إذا أظهر العود إلى الإسلام ولم ير قتله بمجرد ظهور=

= نفاقه كما كان النبي ﷺ يعامل المنافقين ويجريهم على أحكام المسلمين في الظاهر مع علمه بنفاق بعضهم في الباطن وهو قول الشافعي ، وأحمد في رواية عنه وحكاه الخطابي عن أكثر العلماء ، والله أعلم. اهـ.

فائدة في أصول الفقه

قال النووي في (شرح الأربعين /٤١/٤٢- الزهراء) في قوله ﷺ : (أمرت ... إلخ) : "فيه دليل على أن مطلق الأمر وصيغته تدل على الوجوب". كذا قال – رحمه الله –.

ويستفاد من هذا الحديث :

عصمة المسلم الذي يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيم الصلاة ....إلخ عصمة دمه وماله - وعرضه في حديث- .

(إلا بحقها) قال صاحب الدرة المرضية : "فإذا زال الأصل إما بردة المسلم أو زنا المحصن أو قتل النفس حل قتله .... وسرقة مسلم توجب قطع يده هنا بنص يخرجه عن الأصل (إلا بحقها) فهو هنا غير معصوم ؛ لأنه فعل ما تستباح به عصمته التي كانت ، وهي البراءة الأصلية فإذا أقمنا عليه الحد ، عادت إليه البراءة الأصلية مرة أخري ، فهو يحل منه بقدر ما يقابل تلك الجناية فقط ، فلا يحل منه شئ سوي قطع يده . وكذا من استدان وأبى الوفاء ، فيؤخذ من ماله بقدر ذلك الحق ؛ سواء كان ديناً ، أو لخلقه ، ونفقة للأقارب ، والمماليك ، والبهائم ، والضيف ، ونحوه" اهـباختصار من (الدرة المرضية شرح منظومة القواعد الفقهية/٦٤ ، ٦٥ – دار الرضا).

تنبيه :

لفظ "تعالى" لم أجده في البخاري ولا مسلم ، هو عند أبي داود وغيره ، وكرر النووي زيادة هذا اللفظ في رياض الصاحين أيضًا.

الطَّاعَةُ سَبِيلُ النَّجَاةِ

(٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ صَخْرٍ ﷺ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « **مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ** ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ[١].

(١) متفق عليه : أخرجه البخاري في ك الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب "الاقتداء بسنن رسول الله" (ح٦٧٤٤) ، ومسلم في ك الحج ، باب "فرض الحج مرة في العمر"(٢٣٨٠).

ما يستفاد من الحديث :

قال ابن رجب : "وأشار رسول الله ﷺ في هذا الحديث إلى أن في الاشتغال بامتثال أمره واجتناب نهيه شغلاً عن المسائل فقال : "**إذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم**".

فالذي يتعين على المسلمين الاعتناء به والاهتمام أن يبحث عما جاء عن الله ورسوله ﷺ ثم يجتهد في فهم ذلك والوقوف على معانيه ، ثم يشتغل بالتصديق بذلك إن كان من الأمور العلمية ، وإن كان من الأمور العملية بذل وسعه في الاجتهاد في فعل ما يستطيعه من الأوامر واجتناب ما نهي عنه فيكون همته مصروفة بالكلية إلى ذلك لا إلى غيره وهكذا كان حال أصحاب النبي ﷺ في طلب العلم النافع من الكتاب والسنة.

وقال العلماء : "هذا يؤخذ منه أن النهي أشد من الأمر ، لأن النهي لم يرخص في ارتكاب شيء منه والأمر قيد بحسب الاستطاعة" اهمن (جامع العلوم والحكم/١٢٣/١٢٨-دار المنار).

نستفيد قاعدتين مهمتين من الحديث :

الأول : أنه إذا تعارضت مفسدة ومصلحة قدم دفع المفسدة.

الثاني : أنه لا واجب مع العجز وعدم القدرة ، فإذا عجز المسلم عن الصلاة قائمة ، صلى قاعداً ، وإذا عجز عن الطهارة بالماء تيمم .. إلخ ، وكذلك الأعمى والأعرج لا يجب عليهما الجهاد ، لعجزهما عنه ، وهذا مستفاد من قوله : **(وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم)**.

واعلم أن الأحكام الشرعية إنما بالوحي وليس بالآراء والأهواء ؛ لذا قال النبي ﷺ "ما نهيتكم وما أمرتكم" .

وأما ما سكت عنه النبي ﷺ فلا أمر فيه ولا نهي فيبقى ، فهو معفو عنه لما رواه أبو داود=

=في سننه عن سلمان الفارسي قال : سئل رسول الله ﷺ عن السمن والجبن والفراء ، فقال : **"الحلال ما أحل الله في كتابه ، والحرام ما حرّم الله في كتابه ، وما سكت عنه فهو مما عفا عنه"** .

وهنا ينبغي اتباع سبيل المؤمنين في المسكوت عنه من مسالك القياس والاعتبار ومناهج الرأي والاستبصار .

لمعرفة حكم المسكوت عنه انظر المزيد في (الدرة المرضية ٤٦/٤٥/٦٦- دار الرضا) .

قلت (أبو مصعب) : الحديث الذي ذكره الشيخ صح نحوه موقوفاً على عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما .

سَبَبُ إِجَابَةِ الدُّعَاءِ

(١٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَيِّبٌ لاَ يَقْبَلُ إِلاَّ طَيِّبًا ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ تَعَالَى** : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا ﴾[المؤمنون: ٥١] ، **وَقَالَ تَعَالَى** : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ﴾[البقرة: ١٧٢] **ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ : يَارَبِّ! يَارَبِّ! وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لَهُ؟** »(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(١) صحيح : أخرجه مسلم في ك الزكاة ، باب : "قبول الصدقة من الكسب الطيب وترتيبها" (ح١٦٨٦) .

قال ابن دقيق العيد : "وهذا الحديث أحد الأحاديث التي عليها قواعد الإسلام ومباني الأحكام ، وفيه الحث على الإنفاق من الحلال والنهي عن الإنفاق من غيره ، وأن المأكول والمشروب والملبوس ونحوها ينبغي أن يكون حلالًا خالصًا لا شبهة فيه ، وأن من أراد الدعاء كان أولى بالاعتناء بذلك من غيره ، وفيه أن العبد إذا أنفق نفقة طيبة فهي التي تزكو وتنمو ، وأن الطعام اللذيذ غير المباح يكون وبالا على آكله ولا يقبل الله عمله .

(**يمد يديه**) أى يرفعهما بالدعاء لله مع مخالفته وعصيانه .

(**فأنى يستجاب لذلك**) يعني من أين يستجاب لمن هذه صفته فإنه ليس أهلا للإجابة لكن يجوز أن يستجيب الله تعالى له تفضلا ولطفا وكرما" اهـ

قال ابن رجب في (جامع العلوم/١٣٩) عند قوله : (**أشعث أغبر**) "حصول التبذل في اللباس والهيئة بالشعث والاغبرار ، وهو أيضًا من المقتضيات لإجابة الدعاء.

وفي الحديث الحث على الإنفاق من الحلال وأن الطعام والشراب والملبس إذا لم يكن من الحلال لا يستجاب الدعاء" .

فائدة مهمة :

قال ابن القيم في كتابه (الصواعق المرسلة ١٤٥٩/٤ — دار العاصمة- الرياض) : أنه سبحانه يحب صفاته كما قال النبي اللَّهُمَّ إنك عفو تحب العفو وقال إن الله جميل يحب الجمال وإن الله نظيف يحب النظافة وإن الله وتر يحب الوتر وإن الله طيب لا يقبل إلا طيبا وروي إني عليم أحب كل عليم وإذا كان يحب صفاته وهي قائمة بذاته فكيف بمحبته لذاته اهـ.

وحديث (**إني عليم أحب كل عليم**) رواه ابن عبد البر في (جامع بيان العلم ١٠٦/١) بصيغة التمريض ولم يذكر له إسنادًا ، وكذا السبكي في طبقات الشافعية (٢٨٨/٦ – هجر للطباعة) .

دَعْ مَا يَرِيبُكَ

(١١) عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ سِبْطِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَرَيْحَانَتِهِ رضي الله عنهما قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لاَ يَرِيبُكَ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.[1]

---

(١) صحيح: أخرجه الترمذي في ك صفة القيامة (ح ٢٤٤٢)، والنسائي في ك الأشربة (ح ٥٦١٥)، وأحمد (١ / ٢٠٠)، والدارمي في سننه (ح٢٤٢٠)، وابن حبان في صحيحه (٢/ ٤٩٨)، والحاكم في المستدرك (٢ /- ١٥)، وأبو داود الطيالسي في مسنده (١ / ١٦٣) وأبو يعلي في مسنده (١٢ / ١٣٢)، وغيرهم من طرق عن شعبة عن بريد بن أبي مريم عن أبي الحوراء السعدي عن الحسن بن علي رضي الله عنه مرفوعاً.

فقد رواه جماعة من الثقات كعبد الله بن إدريس ويحي بن سعيد ومحمد بن جعفر وأبي داود وسعيد بن عامر وغيرهم عن شعبة عن بريد عن أبي الحوراء به.

وبريد بن أبي مريم البصري ثقة من الطبقة الرابعة وأبو الحواراء السعدي اسمه ربيعة بن شيبان وهو ثقة أيضًا من الطبقة الثالثة.

وهو حديث صحيح.

وقد رواه أكثر الرواة عن شعبة بزيادة في لفظ الحديث (فإن الصدق طمأنينة وإن الكذب ريبة) أونحوها وبعض الرواة رواه عن شعبة مختصراً بدون الزيادة.

وأخرجه الحاكم (٢/ ١٦)، وأبو نعيم في الحلية (٢٦٤/٨) من طريق أبي إسحاق الفزاري عن الحسن بن عبيد الله النخعي عن بريد عن أبي الحوراء به.

وأبو إسحاق الفزاري أحد الثقات الأعلام اسمه إبراهيم بن محمد بن الحارث، قال أبو حاتم ثقة مأمون كما في الجرح والتعديل.

والحسن بن عبيد الله النخعي قال الحافظ في التقريب ثقة فاضل.

وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير (٧٦/٣) من طريق عبد الرزاق عن الحسن بن عمارة عن بريد عن أبي الحوراء به.

والحسن بن عمارة أورده الحافظ ابن حجر في المرتبة الخامسة من المدلسين في (طبقات المدلسين ٣١/١) وقال: "ضعفه الجمهور"، وقال ابن حبان: "وكان بليته التدليس".

وقع تصحيف في سند الحديث

فقد أخرجه الحاكم في المستدرك (١٥/٢ ، ١١٠/٤) من طريق يزيد بن زريع وروح بن عبادة كلاهما عن شعبة عن يزيد بن أبي مريم عن أبي الجوزاء به.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبري (٣٣٥/٥) من طريق داود عن شعبة عن يزيد بن أبي مريم عن أبي الجوزاء به.

وهذا تصحيف فقد صحف بريد بن أبي مريم إلي يزيد بن أبي مريم ، وصحف أبو الحوراءإلي أبي الجوزاء.

ويزيد بن أبي مريم قال الحافظ : "لا بأس به" .

قلت : وثقه يحي ودحيم من الطبقة السادسة .

والدليل على التصحيف أن شعبة ليس من شيوخه يزيد بن أبي مريم ولا شعبة من تلامذة يزيد ، وليس من شيوخ يزيد من يسمى بأبي الجوزاء ، وأبو الجوزاء هو أوس بن عبد الله أبو الجوزاء الربعي وثقه أبو حاتم كما في لسان الميزان ، وهو من الطبقة الحادية عشر فكيف تروي الطبقة السادسة عن الحادية عشر ، أضف إلي ذلك أن شعبة ثبت حجة لكنه يخطئ ويلحن قليلا في الأسماء.

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥٢/٥) من طريق أبي إسحاق الفزاري عن الحسن بن عبيد الله عن يزيد عن أبي الجوزاء به. وهو تصحيف أيضًا لأن الحسن ليس من شيوخه يزيد بن أبي مريم وإنما من شيوخ الحسن بريد بن أبي مريم والله أعلم.

وأخرجه أبو نعيم في (الحلية ٦ / ٣٥٩) ، والخطيب البغدادي في (تاريخ بغداد ٢ / ٢٢٠) عن عبد الله ابن عبد الملك بـن أبي رومان الإسكندراني قال نبأنا ابن وهب عن مالك عن نافع عن ابن عمر قـال سمعت رسول الله ﷺ يقول : **(دع ما يريبك إلى ما لا يريبك فإنك لن تجد فقد شيء تركته لله ﷻ)** .

قلت (أبو مصعب) : هذا خبر منكر عن مالك وآفته ابن أبي رومان فإنه ضعيف ؛ قال الحافظ في (لسان الميزان ٣ / ٢٨٦) : "عبد الله ابن أبي رومان المعافري عن ابن وهب ضعفه غير واحد روى حديثا كذبا وهاه الدارقطني" اهـ.

ولهذا قال أبو نعيم عقب تخريج الحديث : "غريب من حديث مالك تفرد به ابن أبي رومان عن ابن وهب" اهـ.

وقال الخطيب البغدادي : "غريب من حديث مالك لا أعلم روى إلا من هذا الوجه" اهـ.

لكن أخرجه الخطيب البغدادي في (تاريخ بغداد ٢ / ٣٨٧) من طريق محمد بن عبد بن عامر قال حدثنا قتيبة حدثنا مالك بن أنس عن نافع به . =

=وقال : وهذا الحديث باطل عن قتيبة عن مالك وإنما يحفظ عن عبد الله ابن أبي رومان الإسكندراني عن ابن وهب عن مالك تفرد واشتهر به ابن أبي رومان وكان ضعيفا والصواب عن مالك من قوله قد سرقه محمد بن عبد بن عامر من ابن أبي رومان فرواه كما ذكرنا" اهـ.

وللحديث شاهد إسناده حسن أخرجه الطبراني في معجمه الأوسط(٤١/١) ، والقضاعي في مسند الشهاب (٣٧٤/١) من طريق محمد بن إدريس الشافعي حدثنا عمي إبراهيم بن محمد الشافعي حدثنا عبد الله بن رجاء المكي عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً ، وإبراهيم بن محمد صدوق وبقية رجاله ثقات .

وقد جاء الحديث موقوفاً عن عدة من الصحابة رضي الله عنهم .

ما يستفاد من الحديث :

قال النووي في (شرح الأربعين النووية/٤٨- الزهراء) : قوله ﷺ : (**دع ما يريبك إلى ما يربك**) فيه دليل على أن المتقي ينبغي له ألا يأمل المال الذي فيه شبهه ، كما يحرم عليه أكل الحرام وقد تقدم قوله : (**إلى ما لا يريبك**) أي اعدل إلى ما لا ريب فيه من الطعام الذي يطمئن به القلب وتسكن إليه النفس والريبة الشك" اهـ.

قلتُ : وصدق النبي ﷺ فيما قال فإن القلوب التي ولجت في الشبهات والريب وارتضت ذلك كان مآلها أن ابتليت بالشك والوساوس والحيرة وعدم الاطمئنان حتى انتشرت الأمراض النفسية.. وغير ذلك .

وقد بين تبارك وتعالى أن أهل الكفر والنفاق أصيبوا بذلك لما لم يصدقوا مع الله جل وعلا قال تعالى : ﴿فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ﴾[التوبة: ٤٥] وقال تعالى :﴿أَفِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ﴾[النور: ٥٠] إلى غير ذلك من الآيات .

ولذلك ورد في بعض طرق الحديث أن النبي ﷺ قال : (**... فإن الصدق طمأنينة والكذب ريبة**) فمن أراد النجاة فعليه بالصدق فهذا الذي يجعلك بإذن الله تعالى تترك ما ترتاب فيه.

الاشْتِغَالُ بِمَا لاَ يُفِيدُ

(١٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **مِنْ حُسْنِ إِسْلامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لاَ يَعْنِيهِ**»[1]. حَدِيثٌ حَسَنٌ ، رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ هَكَذَا.

---

(١) **ضعيف** (صح مرسلاً عن على بن حسين) : أخرجه الترمذي في ك الزهد (ح ٢٢٣٩) ، وابن ماجه في ك الفتن (ح ٣٩٦٦) ، وابن حبان في صحيحه (١ / ٤٦٦) من طريق الأوزاعي عن قرة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً .

واختلف على الأوزاعي فيه لكن رواه أكثر الرواة عن الأوزاعي عن قرة به كمحمد بن كثير ومحمد بن شعيب وبشر بن بكر والوليد بن مزيد وإسماعيل بن عبد الله بن سماعة وغيرهم .

وقرة بن عبد الرحمن بن حيوئيل ، مختلف فيه ، ففي كتاب الجرح والتعديل قال أحمد فيه : "صاحب الزهري منكر الحديث" .

وقال يحي : "ضعيف" .

وسئل أبو زرعة عنه فقال : "الأحاديث التي يرويها مناكير" .

وقال الحافظ ابن حجر: "صدوق له مناكير"

قلتُ : لكن الأقرب أنه ضعيف ، وقد ذكره ابن عدي (في الكامل في الضعفاء ٥٤/٦).

وقال البيهقي في شعب الإيمان (٢٥٥/٤) عقب حديث قرة : "والإسناد الأول أصح — يعني حديث على بن حسين المرسل - ، وقد جاء الحديث من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً ، ومن طريق عبد الله ابن بديل عن الزهري عن سالم عن أبيه مرفوعاً ، ولا يصح" .

وأخرجه مالك في الموطأ (ح١٤٠٢) ، والترمذي في ك الزهد (ح ٢٢٤٠) وعبد الرزاق في مصنفه (١١ / ٣٠٧) وغيرهم من طريق الزهري عن على بن حسين مرسلًا واختلف على الزهري في وصله وإرساله فرواه بعضهم عنه متصلاً عن على بن الحسين عن أبيه مرفوعاً لكن المرسل أصح حيث رواه جماعة من الثقات مالك وابن وهب ويونس وعلي بن الجعد وقتيبة ومعمر كلهم عن الزهري عن على بن حسين عن النبي ﷺ مرسلًا وهذا أصح من حديث أبي هريرة ﷺ .

لذلك قال الترمذي عقب حديث على بن حسين : "وهذا عندنا أصح من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة وعلي بن حسين لم يدرك على بن أبي طالب" اهـ. =

=وقد رواه خالد بن عبد الرحمن عن مالك بن أنس عن الزهري عن على بن الحسين عن أبيه عن النبي ﷺ موصلاً ، وخالد صدوق له أوهام ، وقد عدَّ العقيلي وابن عدي رواية خالد هذه عن مالك من منكرات خالد .

ورواه قزعة بن سويد وموسى بن داوود عن عبيد الله بن عمر عن الزهري به (موصولًا) وقزعة بن سويد ضعيف .

وهذه الرواية المتصلة مخالفة لرواية الثقات المرسلة ، والمرسلة هي الأصح .

لذلك قال الدارقطني في العلل (٢٦/٨) : "والصحيح حديث الزهري عن على بن الحسين مرسلًا " اهـ

وقال العقيلي في (الضعفاء ٢ / ٩) : "والصحيح حديث مالك" أ هـ . يعني المرسل .

وقد روى عن زيد بن ثابت ولا يصح ؛ فيه محمد بن كثير بن مروان وهو ضعيف ، أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (١ / ١٤٣) .

فعلى هذا فالحديث مرسل صحيح الإسناد من رواية على بن الحسين . والله أعلم .

أُخُوَّةُ الإِيمَانِ والإِسْلاَمِ

(١٣) عَنْ أَبِي حَمْزَةَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ خَادِمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «**لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**»[1].
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

(١) متفق عليه : أخرجه البخاري في الإيمان ، باب " من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه" (ح١٢) .
ومسلم في الإيمان ، باب "الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه" (ح٦٤).
والمعنى في قوله ﷺ : (**لا يؤمن أحدكم**) معناه :" الإيمان التام ، فأصل الإيمان يحصل لمن لم يكن بهذه الصفة .
والمراد : يحب لأخيه من الطاعات والأشياء المباحات" اهـ
من (صحيح مسلم بشرح النووي ح١/٢٩٢) .

حُرْمَةُ دَمِ الْمُسْلِمِ وَمَتَى تُهْدَرُ

(١٤) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلاَّ بِإِحْدَى ثَلاَثٍ : الثَّيِّبُ الزَّانِي ، والنَّفْسُ بِالنَّفْسِ وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ**»[1]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

---

(١) متفق عليه : أخرجه البخاري في ك "الديات" ، باب "قول الله تعالى أن النفس بالنفس والعين بالعين" (ح٦٣٧٠) .

ومسلم في ك "القسامة" ، باب "ما يباح به دم المسلم" (ح٣١٧٥) .

ومعنى الحديث :

(**الثيب الزاني**) أي من تزوج ووطيء في نكاح صحيح ثم زنى فإنه يرجم وإن لم يكن متزوجاً في حالة الزنا لا تصافه بالإحصان .

قوله : (**والنفس بالنفس**) أي بشرط المكافأة فلا يقتل مسلم بالكافر ولا الحر بالعبد عند الشافعية لا الحنفية .

وقوله : (**والتارك لدينه المفارق للجماعة**) وهو المرتد والعياذ بالله . قاله النووي في (شرح الأربعين / ٥٣- الزهراء).

وقال ابن رجب في (جامع العلوم والحكم/ ١٧٥/١٧٤ – دار الحديث) : 'وأما ترك الدين ومفارقة الجماعة فمعناه الارتداد عن دين الإسلام ولو أتى بالشهادتين فلو سب الله ورسوله ﷺ وهو مقر بالشهادتين أبيح دمه لأنه قد ترك بذلك دينه وكذلك لو استهان بالمصحف وألقاه في القاذورات أو جحد ما يعلم من الدين بالضرورة كالصلاة وما أشبه ذلك مما يخرج من الدين" اهـ.

حَقُّ الضَّيفِ والجَارِ

(١٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « **مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ** ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.(١)

(١) متفق عليه : أخرجه البخاري في ك "الأدب'ط ، باب "إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه" (ح٥٦٧٣) .

ومسلم في صحيحه في ك الإيمان ، باب الحث على إكرام الجار والضيف (ح٦٧) .

قوله ﷺ : **(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو يصمت)** قال الشافعي ﷺ : معنى الحديث :

إذا أراد أن يتكلم فليفكر فإن ظهر أنه لا ضرر عليه تكلم وإن ظهر أن فيه ضرراً أوشك فيه أمسك .

وعن أبي محمد بن أبي زيد إمام المالكية بالمغرب في زمنه عن أبي القاسم القشيري ﷺ أنه قال : "السكوت في وقته صفة الرجل كما أن النطق في موضعه من أشرف الخصال" .

قال : وسمعت أبا علياً الدقاق يقول : "من سكت عن الحق فهو شيطان أخرس" .

نصيحة ذهبية مستفادة من الحديث :

قال الإمام النووي ﷺ : "اعلم أنه ينبغي لكل مكلف أن يحفظ لسانه عن جميع الكلام إلا كلاماً ظهرت فيه المصلحة ، ومتى استوى الكلام وتركه في المصلحة فالسنة الإمساك عنه ، لأنه قد ينجر الكلام المباح إلى حرام أو مكروه وذلك كثير في العادة والسلامة لا يعدلها شيء" اهـ.

وقوله ﷺ : **(ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه)** .

قال القاضي عياض : " معنى الحديث أن من التزم شرائع الإسلام لزمه إكرام الضيف والجار وقد قال ﷺ : **(ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه)**' اهـ.

فالجار الملاصق القريب المسلم له ثلاثة حقوق ، والجار البعيد المسلم له حقان ، وغير القريب المسلم له حق واحد .

= والضيافة من آداب الإسلام وخلق النبيين والصالحين ، وقد أوجبها الليث ليلة واحدة.

واختلفوا ، هل الضيافة على الحاضر والبادي أم على البادي خاصة؟

فذهب الشافعي ومحمد بن الحكم إلى أنها على الحاضر والبادي .

وذهب مالك وسحنون إلى أنها على أهل البوادي ؛ لأن المسافر يجد في الحضر المنازل والفنادق ومواضع النزول وما يشتري من الأسواق وقد جاء في الحديث : (**الضيافة على أهل الوبر وليست على أهل المدر**) لكنه حديث موضوع. (انظر شرح الأربعين النووية- للنووي /٥٤/٥٥/٥٦ - الزهراء) و (رياض الصالحين / ٣٧١- الصفا).

لاَ تَغْضَبْ

(١٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَوْصِنِي قَـالَ : «**لاَ تَغْضَبْ**» فَرَدَّدَ مِرَارًا قَالَ : «**لاَ تَغْضَبْ**»(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

(١) صحيح : أخرجه البخاري في ك "الأدب" ، باب "الحذر من الغضب" (ح٥٦٥١) .

ما يستفاد من الحديث :

قال ابن رجب في (جامع العلوم والحكم/١٩٧/١٩٨-دار المنار) : "والغضب : هو غليان دم القلب طلباً لدفع المؤذي عنه خشية وقوعه أو طلباً للانتقام ممن حصل له منه الأذى بعد وقوعه ، وينشأ من ذلك كثير من الأفعال المحرمة كالقتل والضرب وأنواع الظلم والعدوان ، وكثير من الأقوال المحرمة كالقذف والسب والفحش .

وربما ارتقى إلى درجة الكفر كما جرى لجبلة بن الأيهم ، وكالأيمان التي لا يجوز التزامها شرعًا ، وكطلاق الزوجة الذي يعقب الندم .

والواجب على المؤمن أن تكون شهوته مقصورة على طلب ما أباحه الله له وربما تناولها بنية صالحة فأثيب عليها اهـ.

قال بعض المحدثين أن قصة جبلة بن الأيهم لا تصح والله أعلم .

الإِحْسَانُ فِي كُلِّ شَيءٍ

(١٧) عَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ ، ولْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ »[1]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

---

(١) صحيح : أخرجه مسلم في صحيحه في ك "الصيد والذبائح" ، باب "الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة" (ح٣٦١٥).

ومعنى الحديث :

"(وليرح ذبيحته) بإحداد السكين وتعجيل إمرارها وغير ذلك ، وتستحب ألا يحد السكين بحضرة الذبيحة ، وألا يذبح واحدة بحضرة أخرى ، ولا يجرها إلى مذبحها.

وقوله : (فأحسنوا القتلة) عام في كل قتيل من الذبائح ، والقتل قصاصاً وفي حدٍّ ونحو ذلك" اهـ من (صحيح مسلم بشرح النووي ح٧ / ١١٩- دار الحديث).

تَقْوَى اللهِ وَحُسْنُ الخُلُقِ

(١٨) عَنْ أَبِي ذَرٍّ جُنْدُبِ بْنِ جُنَادَةَ وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنهما عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « **اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا ، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ** ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ .وقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ : حَسَنٌ صَحَيحٌ.(١)

---

(١) حسن لشواهده : أخرجه الترمذي في ك "البر والصلة" (ح ١٩١) ، وأحمد في مسند الأنصار (٥/١٥٨/١٧٧) ، والدارمي ك "الرقاق" (ح ٢٦٧١) وغيرهم من طريق سفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون عن أبي شبيب عن أبي ذر به . وهذا الطريق أقوي حيث رواه ابن مهدي وأبونعيم ووكيع ويحي بن سعيد عن سفيان به.

وأخرجه أحمد (٥ /١٧٧) ، والترمذي أيضًا (ح ١٩١٠) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٦/٢٤٤) ، والطبراني في معجمه الكبير (٢٠/١٥٤) من طريق الأعمش وليث وسفيان الثوري وأبي سنان سعيد بن سنان عن حبيب عن ميمون عن معاذ بن جبل رضي الله عنه به .

وهذا الحديث فيه انقطاع لأن ميمون لم يدرك أبا ذر ولا معاذاً ، فحيثما دار الحديث دار على ميمون وهو لم يدرك أبا ذر ولا معاذاً فالحديث منقطع .

لذلك قال الحافظ ابن حجر في الأمالي المطلقة (١/١٣١) : "ورجاله ثقات أيضًا لكن ميمون بن أبي شبيب لم يدرك معاذًا ولا أبا ذر كما جزم به أبو حاتم وقد وجدت له شاهدًا عن معاذ" أ هـ.

وقال البيهقي في شعب الإيمان (٦ / ٣٤٥) : "وكلاهما مرسل وسفيان أحفظ غير أن له عن معاذ شواهد" أ هـ.

قلتُ : للحديث شواهد تقويه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وأنس بن مالك ومعاذ بن جبل وأبي ذر رضي الله عنهم وبعض هذه الشواهد ضعيفة ، ولكن بعضها يقوي بعضا فيصير حسناً لشواهده.

بعض معاني الحديث :

قوله ﷺ : **(اتق الله حيثما كنت)**

قال الإمام النووي رحمه الله : " أي اتقيه في الخلوة كما تتقيه في الجلوة بحضرة الناس ، واتقيه في سائر الأمكنة والأزمنة ، ومما يعين على التقوى استحضار أن الله تعالى مطلع على العبد في سائر أحواله ، قال الله تعالى : ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾[المجادلة: ٧] . =

=والتقوى كلمة جامعة لفعل الواجبات وترك المنهيات .

وقوله ﷺ (وأتبع السيئة الحسنة تمحها) أي إذا فعلت سيئة فاستغفر الله تعالى منها وافعل بعدها حسنة تمحها.

وقوله ﷺ : (وخالق الناس بخلق حسن) اعلم أن الخلق الحسن كلمة جامعة للإحسان وإلى الناس إلى كف الأذى عنهم قال ﷺ : (خيركم أحسنكم أخلاقا)" اهـ من (شرح الأربعين النووية/ ٦٠/٦١- الزهراء) .

وقال ابن علان في قوله (وأتبع السيئة الحسنة تمحها) : "وجه مناسبتها لما قبلها أن العبد مأمور بالتقوى في كل حال ، ولما كان ربما يفرط إما بترك بعض المأمورات أو فعل بعض المنهيات وذلك لا ينافي التقوى كما دل عليه نظم سياق ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾[آل عمران: ١٣٣] إلى أن قال في وصفهم : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً ﴾[آل عمران: ١٣٥] إلخ أمره بما يمحو به ما فرط فيه وهذا الحديث على حد (إن الحسنات يذهبن السيئات) اهـ. (دليل الفالحين ح١/١٩٤- دار الحديث).

هذه موعظة لمن يخلو بمحارم الله ﷻ فينتهكها .

هذه وصية لمن وقعوا في المعاصي بأن يتقوا الله جل وعلا في علانيتهم وسرهم فإن بعض الناس ربما يتصنع الصلاح ويظهر أنه على خلق حسن وإذا خلا بمحارم الله ﷻ انتهكها .

إذا خلا نظر إلى الحرام ، نظر إلى العورات نظر إلى العري ، وهناك من نزعت الغيرة من قلبه حتى يسمح لزوجته وبناته وأولاده بالنظر إلى المناظر التي تنفر منها الحمير - نسأل الله العافية-.

أقول لهؤلاء : إن الله ناظر إليكم مطلع عليكم ﴿ أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُم بَلَىٰ وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ ﴾[الزخرف: ٨٠]

﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۖ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ۖ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٧﴾﴾[المجادلة: ٧]

قال أبو الدرداء : "ليتق أحدكم أن تلعنه قلوب المؤمنين وهو لا شعر ، يخلو بمعاصي الله فيلقي الله له البغض في قلوب المؤمنين" .

وقال سليمان التيمي : "إن الرجل ليصيب الذنب في السر فيصبح وعليه مذلته" .

وكان وهب بن الورد يقول : "خف الله على قدر قدرته عليك واستحي منه على قدر قربه منك" .

وقال له رجل : عظني ، فقال له : "اتق الله أن يكون أهون الناظرين إليك" .
وكان الإمام أحمد ينشد :

إذا ما خلوت الدهر يوما فلا تقل   خلوتُ ولكن قُلْ عليَّ رقيبُ
ولا تحسبنَّ الله يغفل ساعة   ولا أن ما يخفى عليه يَغيبُ .

انظر (جامع العلوم والحكم/٢١٧/٢١٨/٢١٩- دار المنار).

وَصِيَّةٌ جَامِعَةٌ

(١٩) عَنْ أَبِي العَبَّاس عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: « يَا غُلَامُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ وَإِنِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ رُفِعَتِ الأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ».[1] رَوَاه التِّرْمِذِيُّ وقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

---

(١) صحيح بمجموع طرقه: أخرجه الترمذي في ك "صفة القيامة والرقاق والورع" (ح٢٤٤٠)، وأحمد (١/٢٩٣، ١/٣٠٣)، والطبراني في معجمه الكبير (٢١ / ٢٣٨)، وأبو يعلى (٤/٤٣٠)، والبيهقي في شعب الإيمان (١/٢١٦) كلهم من طريق قيس بن الحجاج عن حنش الصنعاني عن ابن عباس ﷺ مرفوعا، وهذا أحسن طرق الحديث، وباقي الطرق لينة أو ضعيفة.

وهذه الطرق جاءت من طريق ابن أبي مليكة وعطاء وعبد الملك بن عمير كلهم عن ابن عباس.

وأضعفها طريق عبد الملك بن عمير، فيها عبد الله ابن ميمون.

قال البخاري: "ذاهب الحديث"، وباقي هذه الطرق يقوي بعضها بعضاً سوي الأخير، فالحديث صحيح بمجموع طرقه.

وَفِي رِوَايَةِ غَيرِ التِّرْمِذِيِّ : « احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ ، تَعَرَّفْ إِلَى اللهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ ، واعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَك ، ومَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ ، واعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا »(١).

---

(١) يتقوى بمجموع طرقه وشواهده : أخرجه عبد بن حميد في مسنده (٢١٤/١) من طريق عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس ﷺ وهو إسناد مسلسل بالعلل فيه :

إسماعيل بن أبي أويس ضعفه النسائي .

ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الجدعاني قال الحافظ : "لين الحديث" .

والمثني بن الصباح ، قال الحافظ : "ضعيف اختلط بأخرة" .

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٦٢٣/٣) من طريق عيسى بن محمد القرشي عن ابن أبي مليكة به.

لكن عيسى بن محمد القرشي قال العقيلي في (الضعفاء ٣٩٧/٣) : "عيسى بن محمد القرشي عن ابن أبي مليكة مجهول بالنقل ولا يعرف إلا به ولا يتابع عليه" اهـ.

وله شاهد عند أبي داود (٤٠٧٧) ك "السنة" ، وأحمد في المسند (١٨٢/٥) من طريق ابن الديلمي عن أبي بن كعب ﷺ وإسناده قوي .

والطبراني في معجمه الكبير (١٦٠/٥) من طريق ابن الديلمي عن زيد بن ثابت ﷺ .

والطبراني في معجمه الكبير (٨١/٤) من حديث خباب بن الأرت ﷺ.

والبيهقي في السنن الكبري (٢٠٤/١٠) من حديث سلمان الفارسي ﷺ.

و أخرجه أحمد (٣٠٧/١)و الطبراني في الكبير (١٢٣/١١) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٠٣/٧) كلهم من حديث ابن عباس من حديث ابن عباس ﷺ.

وفي السنة لابن أبي عاصم (١٢٥/١) من حديث عبد الله بن جعفر وقد جاء عن عدة من الصحابة منهم أنس بن مالك وأبي سعيد ﷺ لكن سنده واه عن أبي سعيد ﷺ .

ما يستفاد من الحديث :

قوله ﷺ : "**احفظ الله**" يعني احفظ حدوده وحقوقه وأوامره ونواهيه ، وحفظ ذلك هو الوقوف عند أوامره بالامتثال وعند نواهيه بالاجتناب وعند حدوده فلا يتجاوز ما أمر به وأذن فيه إلى ما نهى عنه ، فمن فعل ذلك فهو من المحافظين لحدود الله الذين مدحهم الله في كتابه ، وقال ﷻ : ﴿ هَٰذَا مَا تُوعَدُونَ لِكُلِّ أَوَّابٍ حَفِيظٍ ﴾[ق: ٣٢] وفسر الحفيظ هنا بالحافظ لأوامر=

= الله وبالحافظ بذنوبه يتوب منها .

* وحفظ الله للعبد نوعان :

أحدهما : حفظه له في مصالح دنياه كحفظه في بدنه وولده وأهله وماله قال الله ﷻ : ﴿لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَمِنۡ خَلۡفِهِۦ يَحۡفَظُونَهُۥ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِ﴾[الرعد: ١١] .

قال ابن عباس رضي الله عنهما : "هم الملائكة يحفظونه بأمر الله فإذا جاء القدر خلوا عنه".

ومن حفظ الله في صباه وقوته حفظه الله في حال كبره وضعف قوته ، ومتعه بسمعه وبصره وحوله وقوته.

وكان بعض العلماء قد جاوز المائة سنة وهو متمتع بقوته وعقله ، فوثب يوماً وثبة شدية فعوتب في ذلك فقال : "هذه جوارح حفظناها عن المعاصي في الصغر فحفظها الله علينا في الكبر".

وعكس هذا أن بعض السلف رأى شيخاً يسأل الناس فقال : "إن هذا ضعيف ضيع الله في صغره فضيعه الله في كبره" .

وقد يحفظ الله العبد لصلاحه بعد موته في ذريته كما قيل في قوله تعالى : ﴿وَكَانَ أَبُوهُمَا صَٰلِحٗا﴾[الكهف: ٨٢].

ومتى كان العبد مشتغلاً بطاعة الله فإن الله يحفظه في تلك الحالة.

ومن عجيب حفظ الله لمن حفظه أن يجعل الحيوانات المؤذية بالطبع حافظة له من الأذى.

النوع الثاني : من الحفظ وهو أشرف النوعين : حفظ الله للعبد في دينه وإيمانه فيحفظه في حياته من الشبهات المضلة ومن الشهوات المحرمة ، ويحفظ عليه دينه عند موته فيتوفاه على الإيمان قال الله تعالى في حق يوسف : ﴿كَذَٰلِكَ لِنَصۡرِفَ عَنۡهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلۡفَحۡشَآءَۚ إِنَّهُۥ مِنۡ عِبَادِنَا ٱلۡمُخۡلَصِينَ﴾[يوسف: ٢٤] .

وقال ابن عباس في قوله تعالى : ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيۡنَ ٱلۡمَرۡءِ وَقَلۡبِهِۦ﴾[الأنفال: ٢٤] قال : "يحول بين المؤمن والمعصية التي تجره إلى النـار" اهباختصـار من (جامع العلوم والحكم ١/٢٤٠/٢٥٠/٢٥١/٢٥٢ دار المنار).

وهذا الحديث فيه :

الأمر بحفظ أوامر الله ونواهيه ، وأنه ينبغي أن لا يسأل إلا الله ولا يستعين إلا بالله ، وأن الخلق جميعاً لو اجتمعوا من أولهم إلى آخرهم على جلب منفعة للعبد أو دفع مضرة عنه لما أمكنهم ذلك إلا بقدرة الله ﷻ.

فَضِيلَةُ الْحَيَاءِ

(٢٠) عَنْ أَبِي مَسْعودٍ عُقْبَةَ بْـنِ عَمْرٍو الأَنْصَارِيِّ البَدْرِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الأُولَى : إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ** »[1]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

---

(١) صحيح : أخرجه البخاري في ك "الأنبياء" ، باب "حديث الغار" (ح٣٤٨٤)

ما يستفاد من الحديث :

قوله ﷺ : **(إن مما أدرك الناس من كلام النبوة)** أي مما بلغ الناس .

وقوله : **(من كلام النبوة)** أي مما اتفق عليه الأنبياء أي أنه مما ندب إليه الأنبياء ولم ينسخ .

(النبوة الأولى) أي التي قبل نبينا ﷺ .

قوله : **(فاصنع ما شئت)** هو أمر بمعنى الخبر ، أو هو للتهديد أي اصنع ما شئت فإن الله يجزيك ، أو معناه المراد الحث على الحياء والتنويه بفضله ، أي لما لم يجز صنع جميع ما شئت لم يجز ترك الاستحياء اهـ باختصار يسير. من (فتح الباري ح٥٧٤/٦-٥٧٥- دار المنار)..

واعلم أن الحياء نوعان :

أحدهما : ما كان خلقاً وجبلة غير مكتسب وهو من أجل الأخلاق التي يمنحها الله العبد ويجبله عليها ولهذا قال ﷺ : "الحياء لا يأتي إلا بخير" فإنه يكف عن ارتكاب القبائح ودنائة الأخلاق ، ويحث على استعمال مكارم الأخلاق ومعاليها فهو من خصال الإيمان بهذا الاعتبار .

وقال الجراح بن عبد الله الحكمي وكان فارس أهل الشام : "تركت الذنوب حياء أربعين سنة ثم أدركني الورع".

وعن بعضهم قال : "رأيت المعاصي نذالة فتركتها مروءة فاستحالت ديانة".

النوع الثاني : ما كان مكتسباً من معرفة الله ومعرفة عظمته وقربه من عباده وإطلاعه عليهم وعلمه بخائنة الأعين وما تخفي الصدور ، فهذا من أعلى خصال الإيمان بل هو من أعلى درجات الإحسان.(جامع العلوم والحكم /٢٥٥-٢٥٦- دار الحديث) .

قلت : إن بعض الناس أصابه النفاق حتى أنه يستحي من الناس ولا يستحي من الله ، فإذا رأى الناس تظاهر بالدين وبالطاعة وربما الورع ، فإذا خلا بمحارم الله ﷻ انتهكها ، وصنف آخر من الناس لم يستح من الله ولا من الناس كالنساء اللاتي تجردن من الحياء ،

يمشين بين الناس وفي الشوارع والطرقات متبرجات مظهرات لعوراتهن يقلدن النساء الغربيات بالبنطال والعري وغير ذلك في مجتمع مسلم فأين الحياء من الله؟! وأين الغيرة ؟! والله المستعان .

الاسْتقَامَةُ لُبُ الإِسْلاَمِ

(٢١) عَنْ أَبِي عَمْرٍو- وَقيلَ أَبِي عَمْرَةَ- سُفْيانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه قالَ : « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قُلْ لِي فِي الإِسْلامِ قَوْلاً لاَ أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ ، قَالَ : « **قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ** »[1]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

---

(١) صحيح : أخرجه مسلم في ك "الإيمان" ، باب "جامع أوصاف الإسلام" (ح٥٥) من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن سفيان بن عبد الله الثقفي .

والترمذي في ك "الزهد" ، باب "ما جاء في حفظ اللسان" (٢٤١٠شاكر) من طريق عبد الرحمن بن ماعز عن سفيان بن عبد الله وزاد (**قلت يا رسول الله ما أخوف ما تخاف علي؟ فأخذ بلسان نفسه ثم قال هذا**).

وليس لسفيان بن عبد الله رضي الله عنه حديث في صحيح مسلم غير هذا الحديث.

معني الاستقامة والأسباب المعينة عليها :

الاستقامة : هي المحافظة على الطاعات الظاهرة والباطنة وترك المخالفات الظاهرة والباطنة والمثابرة على ذلك.

ومما يعين على الاستقامة في الدين :

١- الحرص على إتباع السنة.

٢- ألاَّ يشق على نفسه ويكلفها ما لا تطيق في العبادة حتى لا تمل فتعرض ولكن رويدًا رويدًا.

٣- محبة الأخيار وهجر أصدقاء السوق.

٤- طلب العلم الذي يقرب إلى الله ويحمي من مزالق الشيطان والنفس والهوى وحب الدنيا والفتن المضلة وغير ذلك......

٥- الإخلاص وترك العصبيات والانقياد للحق.

٦- أن يهيأ الإنسان نفسه لمسالة الابتلاء.

٧- الزهد في كل ما يشغل عن الله.

٨- نكاح المرأة الصالحة.

٩- المحافظة على الطاعات لا سيما الواجبات والإكثار من تلاوة القرآن ، وكثرة ذكر الله تعالى.

طَرِيقُ ٱلْجَنَّةِ

(٢٢) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ٱلأَنْصَارِيِّ ﷺ : أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : « أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَاتِ ، وصُمْتُ رَمَضَانَ وَأَحْلَلْتُ الْحَلاَلَ ، وَحرَّمْتُ ٱلْحَرَامَ ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيئاً ؛ أَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ : «نَعَمْ».(٢٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

* وَمَعْنَى حَرَّمْتُ ٱلْحَرَامَ : اجْتَنَبْتُهُ

* وَمَعْنَى أَحْلَلْتُ الْحَلاَلَ : فَعَلْتُهُ مُعْتَقِداً حِلَّهُ .

---

(١) صحيح : أخرجه مسلم في ك "الإيمان" ، باب : "الإيمان الذي يدخل به الجنة وأن من تمسك بما أمر به دخل الجنة" (ح١٧) .

وفي رواية عند مسلم أيضًا قال الرجل : (**أأدخل الجنة؟ قال «نعم» قال : والله لا أزيد على ذلك شيئا**) .

ومعني قوله : **(وأحللت الحلال وحرمت الحرام)**

قال ابن رجب في (جامع العلوم والحكم/٢٧٦-٢٧٧- دار المنار) : "وقد فسر بعضهم تحليل الحلال باعتقاد حله وتحريم الحرام باعتقاد حرمته مع اجتنابه ، يحتمل أن يراد بتحليل الحلال إتيانه ، ويكون المعنى أنه يفعل ما ليس بمحرم عليه ولا يتعدى ما أبيح له إلى غيره ويجتنب المحرمات. وقال ﷺ وبكل حال فهذا الحديث يدل على أن من قام بالواجبات وانتهى عن المحرمات دخل الجنة وقد تواترت الأحاديث بهذا المعنى أو ما هو قريب منه" اهـ

كلمة التوحيد سبب مقتض لدخول الجنة والنجاة من النار بشروطها :

قالت طائفة من العلماء : " إن كلمة التوحيد سبب مقتض لدخول الجنة والنجاة من النار لكن له شروط ، وهي الإتيان بالفرائض ، وموانع وهي اجتناب الكبائر .

وقيل لوهب بن منبه : أليس لا إله إلا الله مفتاح الجنة؟ قال : "بلى ولكن ما من مفتاح إلا وله أسنان ، فإن جئت بمفتاح له أسنان فتح لك وإلا لم يفتح لك".

وقيل للحسن : إن ناساً يقولون من قال لا إله إلا الله دخل الجنة ، فقال : "من قال لا إله إلا الله فأدى حقها وفرضها دخل الجنة".

وقالت طائفة هذه النصوص المطلقة جاءت مقيدة، يقولها بصدق وإخلاص، وإخلاصها وصدقها يمنع الإصرار على معصية، وفي الحديث: (**من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة**) فإن المحتضر لا يكاد يقولها إلا بإخلاص وتوبة وندم.

انظر (جامع العلوم والحكم /٢٦٨/٢٧٠- دار الحديث).

جَوَامِعُ الْخَيْرِ

(٢٣) عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْحَارِثِ بْنِ عَاصِمٍ الأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « **الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلأُ الْمِيزَانَ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلآنِ - أَوْ تَمْلأُ - مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ ، وَالصَّلاةُ نُورٌ ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ؛ كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو ، فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا ، أَوْ مُوبِقُهَا** »[1]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

---

(١) صحيح : أخرجه مسلم في ك "الطهارة "، باب : "فضل الوضوء" (ح٣٢٨).

ذكر شيء مختصر من معاني الحديث :

(**الطهور**) بالضم على المختار هو قول الأكثر المراد به الفعل وبالفتح اسم لما يتطهر به

وقوله : (**شطر الإيمان**) نصف الإيمان أي ينتهي تضعيف أجره إلى نصف أجر الإيمان وقيل معناه : أنه يجب الخطايا ، وقيل المراد بالإيمان الصلاة .

(**والصلاة نور**) تمنع من المعاصي كما أن النور يستضاء به ، وقيل : إن الصلاة نفسها تضيء لصاحبها في ظلمات الموقف بين يديه.

وقوله : (**والصدقة برهان**) أي حجة على إيمان مؤديها .

وقوله : (**والصبر ضياء**) الصبر هو حبس النفس على ما يقتضيه العقل أو الشرع ، وقيل المراد بالصبر هنا الأعم من الصبر على طاعة الله وعن معصيته وعلى المكاره ومنه الصوم ، ومن استجمعها حصل له نور .

وقوله : (**والقران حجة لك**) إن امتثلت أوامره ونواهيه (أو) حجة (عليك) إن لم تمثل أوامره ولم تجتنب نواهيه .

وقوله : (**كل الناس يغدو**) أي يبكر في مصالحه (**فبائع نفسه**) من الله (**فمعتقها**) من العذاب (**أو موبقها**) أي مهلكها بالطرد من ساحة الرضوان . اهـ من (دليل الفالحين لابن علان ح١/١٢٢-١٢٣- دار الحديث) باختصار مع بعض الإضافات الأخرى.

واعلم أن الصبر على أنواع ، منها :

الصبر على طاعة الله كالصلاة ففيها الصبر في مجاهدة النوايا الفاسدة ، وفيها الصبر على أداء الصلاة بأركانها وواجباتها ومستحباتها وأذكارها وخشوعها ، وفيها الصبر على عدم

التسميع بها والرياء فيها .

ومنها : **الصبر على المحرمات** بعدم اقترافها وانتهاك حدود الله تبارك وتعالى .

ومنها : **الصبر على أقدار الله المؤلمة** كموت حبيب ، أو نزول الابتلاءات كالأمراض وفقد العينين وغير ذلك.

وقال : "ذهب بعض العلماء إلى أن الصبر عن المحرمات أفضل من الصبر على الأقدار المؤلمة صرح بذلك السلف منهم سعيد بن جبير وميمون بن مهران وغيرهما" نقل مذهب السلف ابن رجب (جامع العلوم/٢٩٦- المنار) .

وأفضل أنواع الصبر الصيام ؛ فإنه يجمع الصبر على الأنواع الثلاثة ؛ لأنه صبر على طاعة الله ﷻ وصبر على قدر الله وصبر عن محارم الله ﷻ.

تَحْرِيمُ الظُّلْمِ

(٢٤) عَنْ أَبِي ذَرٍّ الغِفَارِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ : « يَا عِبَادِي : إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي ، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا؛ فَلا تَظَالَمُوا يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلاَّ مَنْ هَدَيْتُهُ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ.

يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلاَّ مَنْ أَطْعَمْتُهُ ، فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ.

يَا عِبَادِي! كُلُّكُمْ عَارٍ إِلاَّ مَنْ كَسَوْتُهُ ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ.

يَا عِبَادِي! إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ.

يَا عِبَادِي! إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي ، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي.

يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا.

يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا.

يَا عِبَادِي! لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ ، فَسَأَلُونِي ، فَأَعْطَيْتُ كُلَّ وَاحِدٍ مَسْأَلَتَهُ ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلاَّ كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ.

يَا عِبَادِي ، إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ ، ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا؛ فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلا يَلُومَنَّ إِلاَّ نَفْسَهُ »[١]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

---

(١) صحيح : أخرجه مسلم في ك "البر والصلة والآداب" ، باب "تحريم الظلم" (ح٤٦٧٤).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : "الظلم الذي حرمه الله على نفسه مثل أن يترك حسنات

المحسن فلا يجزيه بها ، ويعاقب البريء على ما لم يفعل من السيئات ، ويعاقب هذا بذنب غيره ، أو يحكم بين الناس بغير القسط ، ونحو ذلك من الأفعال التي يتنزه الرب لقسطه وعدله ، وهو قادر عليها ، وإنما استحق الحمد والثناء لأنه ترك هذا الظلم وهو قادر عليه ، وكما أن الله منزه عن صفات النقص والعيب فهو أيضًا منزه عن أفعال النقص والعيب" اهـ (إنعام الباري في شرح حديث أبي الغفاري رضي الله ﷺ/٤٣- دار الريان).

معنى مهم :

قوله :(يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته ......إلخ)' هذا يقتضي أن جميع الخلق مفتقرون إلى الله تعالى في جلب مصالحهم ودفع مضارهم في أمور دينهم ودنياهم ، وإن العباد لا يملكون لأنفسهم شيئا من ذلك كله ، وإن من لم يتفضل الله عليه بالهدى والرزق. كأنه يحرمهما في الدنيا ، ومن لم يتفضل الله عليه بمغفرة ذنوبه أوبقته خطاياه في الآخرة ، قال الله تعالى : ﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِ ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ وَلِيًّا﴾[الكهف: ١٧]

وقال تعالى : ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ﴾[الأعراف: ٢٣]

وقوله :(كلكم ضال إلا من هديته) قد ظن بعضهم أنه معارض لحديث عياض بن حمار عن النبي ﷺ يقول الله ﷻ : (خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ) ، وفي رواية (مُسْلِمِينَ فَاجْتَالَتْهُمْ الشَّيَاطِينَ) وليس كذلك فإن الله خلق بني آدم وفطرهم على قبول الإسلام والميل إليه دون غيره والتهيؤ والاستعداد له بالقوة لكن لا بد للعبد من تعليم الإسلام بالفعل فإنه قبل التعلم جاهل لا يعلم كما قال ﷻ ﴿وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَـٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا﴾ [النحل: ٨٧].

وقال لنبيه ﷺ : ﴿وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ﴾[الضحى: ٧] والمراد وجدك غير عالم بما علمك من الكتاب والحكمة كما قال تعالى : ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَـٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَـٰنُ وَلَـٰكِن جَعَلْنَـٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا﴾[الشورى: ٥٢].

فالإنسان يولد مفطورا على قبول الحق فإن هداه الله تعالى سبب له من يعلمه الهدى فصار مهديا بالفعل بعد أن كان مهديا بالقوة وإن خذله الله قيض له من يعلمه ما يغير فطرته كما قال ﷺ : (كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجِّسَانِهِ) .

وأما سؤال المؤمن من الله الهداية : فإن الهداية نوعان :

هداية مجملة : وهي الهداية للإسلام والإيمان وهي حاصلة للمؤمن .

وهداية مفصلة : وهي هداية إلى معرفة تفاصيل أجزاء الإيمان والإسلام وإعانته على فعل ذلك وهذا يحتاج إليه كل مؤمن ليلاً ونهارا" اهـ . انظر (جامع العلوم والحكم ١/ ٢٢٥ - دار المعرفة - بيروت) .

فَضْلُ الذِّكْرِ

(٢٥) عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ : أَنَّ أُنَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالأُجُورِ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ.

قَالَ : « **أَوَ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَّدَّقُونَ؟ إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةً، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ.**

قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟

قَالَ : **أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ**»[1]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

(١) **صحيح** : أخرجه مسلم في ك الزكاة، باب : "بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف" (ح١٦٧٤).

في بضع أحدكم صدقة إذا قارنته نية صالحة :

قال ابن علان في شرح الحديث :

(**بضع**) : أي فرج أو جماع (**أحدكم**) لحليلته (**صدقة**) إذا قارنته نية صحيحة كإعفاف نفسه أو زوجته عن نحو نظر أو فكر أو هم محرم، أو قضاء حقها من معاشرتها بالمعروف المأمور به، أو طلب ولد يوحد الله تعالى أو يتكثر به المسلمون، أو يكون له فرط إذا مات بصبره على مصيبته، فعلم أن في النية الصالحة ما يصير المباضعة صدقة على المسلمين باعتبار ما ينشأ عنها من وجود ولد صالح يحمى بيضة الإسلام أو يقوم ببيان العلوم الشرعية والأحكام اهـمن (دليل الفالحين (ح١/٣٠١ – دار الحديث).

روحوا القلوب تعي الذكر :

بالغ قوم من المتزهدة في اتعاب أبدانهم في العبادة والذكر وغير ذلك حتي عابوا على بعض العلماء عدم استمرارهم واستغارقهم الوقت في ذلك، وظنوا أنهم محسنون فرد عليهم الإمام ابن الجوزي ﷺ تعالي فقال : "ما زال جماعة من المتزهدين يزرون على كثير من العلماء إذا انبسطوا في مباحات و الذي يحملهم على هذا الجهل فلو كان عندهم فضل علم ما عابوهم

و هذا لأن الطباع لا تتساوى فرب شخص يصلح على خشونة العيش و آخر لا يصلح على ذلك و لا يجوز لأحد أن يحمل غيره على ما يطيقه هو غير أن لنـا ضابطا هو الشرع فيه الرخصة و فيه العزيمة فلا ينبغي أن يلام من حصر نفسه في ذلك الضابط و رب رخصة كانت أفضل من عزائم لتأثير نفعها ، و لو علم المتزهدون أن العلم يوجب المعرفة بالله فتنبت القلوب من خوفه و تنحل الأجسام للحذر منه فوجب التّلطف بالأجسام حفظا لقوة الراحة ، و لأن آلة العلم و الحفظ : القلب و الفكر فإذا رفهت لآلة جاد العمل و هذا أمر لا يعلم إلا بالعلم فلجهل المتزهدين بالعلم أنكروا ما لم يعلموا و ظنوا أن المراد إتعاب الأبدان و إنضاء الرواحل و ما علموا أن الخوف المضني يحتاج إلى راحة مقاومة كما قال القائل : روحوا القلوب تعي الذكر اهـ.(صيد الخاطر /٩٧).

كَثْرَةُ طُرُقِ الْخَيْرِ

(٢٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ تعْدِلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ صَدَقَةٌ ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ ترْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلاةِ صَدَقَةٌ وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ».

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ[1].

---

(١) متفق عليه : أخرجه البخاري في ك "الجهاد والسير" ، باب "من أخذ بالركاب ونحوه" (ح٢٧٦٧) ، ومسلم في ك "الزكاة" ، باب "بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف" (ح١٦٧٧).

قوله ﷺ : (**كل سلامي**) يعني مفصل وذكر أنها ثلاثمائة وستون .

وقوله : (**تميط الأذى**) يعني تزيله أو ترفعه من طريق الناس.

وفي معني الحديث :

قال ابن حجر في (فتح الباري ج٦/١٤٢ – دار المنار) : والمعنى على كل مسلم مكلف بعددِ كل مفصل من عظامه صدقة لله تعالى على سبيل الشكر له بأن جعل عظامه مفاصل يتمكن بها من القبض والبسط وخصت بالذكر لما في التصرف بها من دقائق الصنائع التي اختص بها الآدمي اهـ. والذي يقوم بهذه الطاعات فإن الله ﷻ سيحفظ له أعضائه سالمة وقال ابن علان : وليس المراد من الحديث حصر أنواع الصدقة بالمعنى الأهم فيما ذكر فيه بل التنبيه على ما يقي منها ويجمعها كل ما فيه نفع للنفس وللغير (دليل الفالحين /٣٤٠- دار الحديث).

الشفقة على خلق الله لا بد منها:

قال بدر الدين العيني : "أن الشفقة على خلق الله تعالى لا بد منها وهي إما بالمال أو بغيره والمال إما حاصل أو مقدور التحصيل له والغير إما فعل وهو الإعانة أو ترك وهو الإمساك وأعمال الخير إذا حسنت النيات فيها تنزل منزلة الصدقات في الأجور ولا سيما في حق من لا يقدر على الصدقة".

ويفهم منه أن الصدقة في حق القادر عليها أفضل من سائر الأعمال القاصرة على فاعلها وأجر الفرض أكثر من النفل ؛ لقوله فيما رواه أبو هريرة عن الرب ﷻ : (**وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ** =

الْبِرُّ وَالإِثْمُ

(٢٧) عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سِمْعَانَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « **الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ** ».[1] رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وعَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ[2] رضي الله عنه قال : أَتَيتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فقَالَ : « **جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ وَالإِثمْ؟** » قُلْتُ : نَعَمْ ؛ فقَالَ : « **اسْتَفْتِ قَلْبَكَ؛ الْبِرُّ مَا اطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ ،وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ** ». حَدِيْثُ حَسَنٌ ، رَوَيْنَاهُ فِي مُسْنَدَي الإِمَامَيْنِ أَحْمَدَ ابْنِ حَنْبَلٍ ، والدَّارِمِيّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ. رَوَاهُ أَبُودَاوُدَ والتِّرمِذِيُّ وقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحَيحٌ.

= **عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ)** .

قال إمام الحرمين عن بعض العلماء : "ثواب الفرض يزيد على ثواب النافلة بسبعين درجة" اهـ(عمدة القاري ٨ / ٣١٢).

(١) **صحيح** : أخرجه مسلم في ك البر والصلة ، باب تفسير البر والإثم (٤٦٣٢).

(٢) **يتقوى بشاهده** : أخرجه أحمد في مسنده (٤ / ٢٧٧) ، والدارمي في مسنده (٢٤٢١) ، والطبراني في معجمه الكبير (٢٢/ ١٤٤) عن وابصة بن معبد رضي الله عنه وهو معل ببعض العلل منها :

الانقطاع بين الزبير وأيوب بن عبد الله .

و أيضًا أيوب مستور.

وقد رواه أبو عبد الرحمن السلمي وهو القاسم بن عبد الرحمن عن وابصة والظاهر أنه منقطع أيضًا .

ورواه أبو عبد الله محمد الأسدي عن وابصة ولا توجد له ترجمة، لم أجد من ترجم له .

وكذا قال البزار والظاهر أنه أيوب كما في (تعجيل المنفعة ١ / ١٣٥) ولكن له شاهد من حديث أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه إسناده صحيح أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤ / ١٩٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى الدِّمَشْقِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ مِشْكَمٍ قَالَ سَمِعْتُ الْخُشَنِيَّ يَقُولُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِمَا يَحِلُّ=

= لِي وَيُحَرِّمُ عَلَيَّ.

قَالَ فَصَعَّدَ النَّبِيُّ ﷺ وَصَوَّبَ فِيَّ النَّظَرَ فَقَالَ « **الْبِرُّ مَا سَكَنَتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ وَالإِثْمُ مَا لَمْ تَسْكُنْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَلَمْ يَطْمَئِنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ وَإِنْ أَفْتَاكَ الْمُفْتُونَ** ». وَقَالَ « **لاَ تَقْرَبْ لَحْمَ الْحِمَارِ الأَهْلِيِّ وَلاَ ذَا نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ** » ورواته ثقات.

وله شاهد ضعيف أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (١ / ١١٧) عن واثلة بن الأسقع نحو حديث وابصة ، وفيه شعيب بن ميمون وهو ضعيف عابد كما في التقريب ؟، وفي تهذيب التهذيب قال ابن حبان : "يروي المناكير عن المشاهير بالإضافة إلى التفرد".

البر يطلق على اعتبارين :

أحدهما باعتبار معاملة الخلق بالإحسان إليهم / وربما خص بالإحسان إلى الوالدين فيقال : بر الوالدين ، ويطلق كثيراً على الإحسان إلى الخلق عموماً.

والثاني : أن يراد به فعل جميع الطاعات الظاهرة والباطنة.

وقوله : (**وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ**) إشارة إلى أن الإثم ما أثر في الصدر حرجاً وضيقاً وقلقاً واضطراباً فلم ينشرح له الصدر ، ومع هذا فهو عند الناس مستنكر بحيث ينكرونه عند اطلاعهم عليه ، وهذا أعلى مراتب معرفة الإثم عند الاشتباه ، وهو ما استنكر الناس على فاعله وغير فاعله.

وقوله في حديث وابصة وأبي ثعلبة : (**وَإِنْ أَفْتَاكَ الْمُفْتُونَ**) يعني أن ما حاك في صدر الإنسان فهو إثم وإن أفتاه غيره بأنه ليس بإثم فهذه مرتبة ثانية.

وهو أن يكون الشيء مستنكراً عند فاعله دون غيره وقد جعله أيضًا إثماً ، وهذا إنما يكون إذا كان صاحبه ممن شرح صدره للإيمان ، وكان المفتي يفتي له بمجرد ظن أو ميل إلى هوى من غير دليل شرعي.

فأما ما كان مع المفتي به دليل شرعي فالواجب على المستفتي الرجوع إليه وإن لم ينشرح له صدره ، وهذا كالرخص الشرعية مثل الفطر في السفر والمرض وقصر الصلاة في السفر ونحو ذلك مما لا ينشرح به صدور كثير من الجهال ، فهذا لا عبرة به ، وقد كان النبي ﷺ أحيانًا يأمر أصحابه بما لا تنشرح به صدور بعضهم فيمتنعون من قوله ؛ فيغضب من ذلك كما أمرهم بفسخ الحج إلى العمرة فكرهه من كرهه منهم ، وكما أمرهم بنحر هديهم والتحلل من عمرة الحديبية فكرهوه ، وكرهوا مفاوضته لقريش على أن يرجع من عامه وعلى أن من أتاه منهم يرده إليهم.

وفي الجملة فما ورد النص به فليس للمؤمن إلا طاعة الله ورسوله كما قال تعالى : ﴿وَمَا

كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾[الأحزاب: ٣٦].

وينبغي أن يتلقى ذلك بانشراح الصدر والرضا فإن ما شرعه الله ورسوله يجب الإيمان والرضا به والتسليم له كما قال تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾[النساء: ٦٥] .

وأما ما ليس فيه نص من الله ولا رسوله ولا عمن يقتدى بقوله من الصحابة وسلفالأمة فإذا وقع في نفس المؤمن المطمئن قلبه بالإيمان المنشرح صدره بنور المعرفة واليقين منه شيء وحك في صدره بشبهة موجودة ولم يجد من يفتي فيه بالرخصة إلا من يخبر عن رأيه وهو ممن لا يوثق بعلمه وبدينه بل هو معروف بإتباع الهوى فهنا يرجع المؤمن إلى ما حاك في صدره وإن أفتاه هؤلاء المفتون (جامع العلوم والحكم/٢٥٣ ٢٥٤ دار المعرفة – بيروت) اهـ.

كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ

(٢٨) عَنْ أَبِي نَجِيحٍ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ﷺ قَالَ : وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً وَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ وذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فأَوْصِنَا ، قَالَ : « **أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَالسَّمْعِ والطَّاعَةِ وَإِنْ تأَمَّرَ عَلَيكُمْ عَبْدٌ ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلافًا كَثِيرًا ، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ**». حَدِيثٌ حَسَنٌ ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ وَغيْرُهُ بِأَسَانِيدَ حَسَنَةٍ.[١]

---

(١) صحيح : أخرجه أبو داود في كتاب السنة (ح ٣٩٩١) ، والترمذي في كتاب العلم (ح ٢٦٠٠) ، وابن ماجه في المقدمة (ح ٤٢) ، وأحمد (٤ / ١٢٦) ، والدارمي (ح٩٥) وغيرهم عن العرباض بن سارية من عدة طرق :

فقد رواه جبير بن نفير وهو ثقة فقيه جليل ، ويحي بن أبي المطاع وهو ثقة لكن روايته عن العرباض مرسلة قاله دحيم .

ومهاجر بن حبيب قال العجلي : "تابعي ثقة"

قال أبو حاتم : "لا بأس به" وذكره ابن حبان في الثقات .

وعبد الله بن أبي بلال وهو مقبول . كلهم عن العرباض بن سارية .

وقد رواه الثقات عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي وهو مقبول ، وتابعه حجر بن حجر وهو مقبول من الطبقة الثالثة كلاهما عن العرباض بن سارية ﷺ به.

مفردات الحديث :

قوله : (**وجلت**) أي خافت .

قوله : (**ذرفت منها العيون**) سال دمعها .

وقوله : (**بالنواجذ**) مؤخر الأضراس ، وقيل الأنياب كناية عن شدة التمسك .

وقوله : (**وسنة الخلفاء الراشدين**) أي أبو بكر وعمرو وعثمان وعلي ﷺ .

وقوله : (**كل بدعة ضلالة**) والبدعة : ما أحدث عما لا أصل له في الشريعة يدل عليه كذا قاله **ابن رجب** الحنبلي في (جامع العلوم والحكم/٣٦٠- دار المنار). =

= السمع والطاعة لولاة أمور المسلمين وإن جاروا وإن ظلموا

قال ابن رجب في(جامع العلوم والحكم ٢٦٢- دار المعرفة - بيروت) عند قوله ﷺ **(وَالسَّمْعِ والطَّاعَةِ)** : "وأما السمع والطاعة لولاة أمور المسلمين ، ففيها سعادة الدنيا وبها تنتظم مصالح العباد في معاشهم وبها يستعينون على إظهار دينهم وطاعة ربهم .

كما قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : "إن الناس لا يصلحهم إلا إمام بر أو فاجر ، إن كان فاجرا عبد المؤمن فيه ربه وحمل الفاجر فيها إلى أجله" .

وقال الحسن في الأمراء : "هم يلون من أمورنا خمسًا الجمعة والجماعة والعيد والثغور والحدود ، والله ما يستقيم الدين إلا بهم وإن جاروا أو ظلموا ، والله لما يصلح الله بهم أكثر مما يفسدون ، مع أن والله إن طاعتهم لغيظ وإن فرقتهم لكفر" اهـ.

وقال الشيخ صالح الفوزان – حفظه الله تعالى – في قوله ﷺ : **(والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد)** : "من أسباب النجاة أن الأمة تطيع وتسمع لولي أمرها ، حتى يكون لها جماعة ، يكون لها دولة ، يكون لها قوة ، يكون لها جنة تتقي بها الأعداء الجماعة والاجتماع بين المسلمين ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾[آل عمران: ١٠٣] ولا تتم الجماعة إلا بقيادة ، إلا بإمامة ، ولا تتم الإمامة والقيادة إلا بسمع وطاعة لولي الأمر ما لم يأمر بمعصية الله .

(وإن تأمر عليكم عبد)مهما كان هذا الأمير ، حتى ولو كان ليس له نسب عربي ونسب قبلي ، ولو كان عبداً مملوكاً أو معتقاً أو ليس له نسب عربي .

العبرة ليست هي بالنسب ، العبرة بالمنصب ، فولي الأمر يطاع ، ولي أمر المسلمين يطاع ، مهما كان لأن هذا من مصلحة المسلمين من جمع الكلمة .

السمع والطاعة السمع لولي الأمر والطاعة لولي الأمر إلا ما استثناه الرسول ﷺ من قوله ﷺ : **(لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق)** فهو لا يطاع في المعصية ، وإنما يطاع فيما عدا المعصية .

ليس معنى أنه إذا أمر بمعصية إننا نخرج عليه ونشق العصا ، لا ؛ لا نطيعه في تلك المعصية ولكن نطيعه في الأمور الأخرى التي ليس فيها معصية .

ثم بيّن ﷺ ما يكون في المستقبل وأن الأمة بحاجة إلى هذه الوصية وهي السمع والطاعة لولي الأمر ، فقال : **(فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين)** .

هذا سبب أخر من أسباب النجاة : =

= الأول : السمع والطاعة لولي الأمر ولأمر المسلمين.

الثاني : التمسك بسنة الرسول ﷺ وسنة خلفائه الراشدين أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم خلفاء الرسول ﷺ تمسك في سنة الرسول ﷺ .

وقال : (**اختلافاً كثيراً**) وليس اختلافاً يسيراً وإنما كثير وكثير ولا ينجي الأمة من هذا الخلاف إلا التمسك بسنة رسول الله ﷺ وما كان عليه خلفائه الراشدون بل وما كان عليه المهاجرون والأنصار والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار .

هذا هو السبب الثاني التمسك لما عليه الرسول ﷺ وأصحابه اهـ.(من مقالات الشيخ صالح الفوزان).

واعلم – بارك الله فيك – أن السمع والطاعة لأئمة المسلمين وحكامهم وإن جاروا وإن ظلموا هو عقيدة عند السلف الصالح ، وقد خالف هذه العقيدة وهذا الأصل الخوارج والمعتزلة والروافض ومن سار على دربهم ، حيث أنهم يرون أن ولاة الأمور كفار أو أنهم غير شرعيين ، ولا سمع لهم ولا طاعة ، ويرون الخروج عليهم ، وهذا باطل مخالف لاعتقاد السلف الصالح فتنبه.

الخروج على ولاة أمور المسلمين أساس الفتن والمفاسد والشرور

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه (منهاج السنة النبوية ٣٩١/٣- مؤسسة قرطبة) : "ولهذا كان المشهور من مذهب أهل السنة أنهم لا يرون الخروج على الأئمة وقتالهم بالسيف وإن كان فيهم ظلم كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة المستفيضة عن النبي ﷺ ؛ لأن الفساد في القتال والفتنة أعظم من الفساد الحاصل بظلمهم بدون قتال ولا فتنة ، فلا يدفع أعظم الفسادين بالتزام أدناهما ، ولعله لا يكاد يعرف طائفة خرجت على ذي سلطان إلا وكان في خروجها من الفساد ما هو أعظم من الفساد الذي أزالته. اهـ

ويؤكد ابن القيم ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه (إعلام الموقعين ٣/ ٤ - دار الجيل - بيروت) بقوله : "شرع لأمته إيجاب إنكار المنكر ليحصل بإنكاره من المعروف ما يحبه الله ورسوله .

فإذا كان إنكار المنكر يستلزم ما هو أنكر منه وأبغض إلى الله ورسوله فإنه لا يسوغ إنكاره وإن كان الله يبغضه ويمقت أهله ، وهذا كالإنكار على الملوك والولاة بالخروج عليهم فإنه أساس كل شر وفتنة إلى آخر الدهر ، وقد استأذن الصحابة رسول الله ﷺ في قتال الأمراء الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها وقالوا : «**أفلا نقاتلهم فقال لا ما أقاموا الصلاة**»

وقال : «**من رأى من أميره ما يكرهه فليصبر ولا ينزعن يدا من طاعته**» . =

= ومن تأمل ما جرى على الإسلام في الفتن الكبار والصغار رآها من إضاعة هذا الأصل= وعدم الصبر على منكر فطلب إزالته فتولد منه ما هو أكبر منه" اهـ.

وقال ابن أبي العز الحنفي في (شرح العقيدة الطحاوية ٣٧٩- لمكتب الإسلامي - بيروت) : "وأما ولي الأمر فقد يأمر بغير طاعة الله فلا يطاع إلا فيما هو طاعة لله ورسوله ، وأما لزوم طاعتهم وإن جاروا فلأنه يترتب على الخروج من طاعتهم من المفاسد أضعاف ما يحصل من جورهم ، بل في الصبر على جورهم تكفير السيئات ومضاعفة الأجور ، فإن الله تعالى ما سلطهم علينا إلا لفساد أعمالنا والجزاء من جنس العمل ، فعلينا الاجتهاد في الاستغفار والتوبة وإصلاح العمل" اهـ.

قلتُ : وما حدث ويحدث في بلاد المسلمين من ثورات وانقلابات ومحاولات تفكيك الأنظمة وتفرق المسلمين وتناحرهم وسفك الدماء وانتشار الفوضى والفتن وانتهاك الأعراض ونهب الأموال ونشر الأفكار الضالة بين الناس وتسلط الأعداء عليهم وربما نهب ثرواتهم وغير ذلك من الفتن والشرور ؛ بسبب إضاعة هذا الأصل الذي ذكرته ، وهو السمع والطاعة -في غير معصية - لأئمة المسلمين والصبر على جورهم وظلمهم وعدم الخروج عليهم ، وكلام السلف وأئمة السنة في عدم الخروج على ولاة أمور المسلمين وإن جاروا وإن ظلموا متواتر في كتبهم قديماً وحديثاً ، فلا يصرفنك أحدٌ عن هذا الأصل ، وهذا غيض من فيض.

من مفاسد البدعة :

قال شيخ الإسلام : "مع ما تقدم من المفسدة الاعتقادية والحاليَّة : - أن القلوب تستعذبها وتستغني بها عن كثير من السنن ، حتى تجد كثيراً من العامة يحافظ عليها مالا يحافظ على التراويح والصلوات الخمس.

ومنها اشتمالها على أنواع من المكروهات في الشريعة مثل : تأخير الفطور وأداء العشاء بلا قلـوب حاضـرة .

ومنها : مسارقـة الطبـع إلى الانحلال مـن ربقـة الاتبـاع ، وفوات سلوك الصراط المستقيم.

ومنها ما تقدم التنبيه عليه في أعياد أهل الكتاب من المفاسد التي توجد في كلا النوعين المحدثين : النوع الذي فيه مشابهة ، والنوع الذي لا مشابهة فيه" اهـ باختصار من (اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم/٢٦٩/٢٧١/٢٧٢/٢٧٤/٢٩١/٢٩٢- دار الكتب العلمية- بيروت).

ذِرْوَةُ الإِسْلاَمِ وَعَمُودُهُ

(٢٩) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ قَالَ : « **لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ تَعْبُدُ اللَّهَ لاَ تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ الصَّلاَةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصُومُ رَمَضَانَ وَتَحُجُّ الْبَيْتَ ثُمَّ قَالَ أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ الصَّوْمُ جُنَّةٌ وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ وَصَلاَةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ثُمَّ تَلاَ:**
﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴾حَتَّى بَلَغَ : ﴿يَعْمَلُونَ ﴾(السجدة : ١٦-١٧) .

ثُمَّ قَالَ : **أَلاَ أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟**

قُلْتُ :بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ .

قَالَ : **رَأْسُ الأَمْرِ الإِسْلاَمُ وَعَمُودُهُ الصَّلاَةُ وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ .**

ثُمَّ قَالَ : أَلاَ أُخْبِرُكَ بِمَلاَكِ ذَلِكَ كُلِّهِ ؟

قُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ .

فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ وقَالَ : كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا .

قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟

فَقَالَ : **ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ-أَوْ قَالَ: عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلاَّ حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ** »[١]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

---

(١) صحيح بمجموع طرقه : أخرجه الترمذي ك الإيمان ، باب "ما جاء في حرمة الصلاة"(ح ٢٥٤١) ، وابن ماجه في ك "الفتن" ، باب "كف اللسان في الفتنة" (ح ٣٩٦٣) ، وأحمد (٢٣١/٥) وغيرهم من طريق معمر عن عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن معاذ بن جبل رضي الله عنه وإسناده حسن .

وأخرجه أحمد (٢٣٧/٥) ، والطبراني في معجمه الكبير (١٤٧/٢٠) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٨/٣) ، وغيرهم من طريق شعبة عن الحكم بن عتيبة عن عروة بن النزال عن=

=معاذ ﷺ مرفوعاً ، وعروة مقبول، وقد سمع من معاذ ، وهذا الطريق يتقوى بما قبله .

وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير (٢٠/١٤٢-١٤٣) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٠/٩) ، وأبو نعيم في الحلية (٣٧٦/٤) ، والحاكم في المستدرك (٨٦/٣) وغيرهم من طريق حبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب عن معاذ به.

وحبيب تابعه الحكم بن عتيبة عن ميمون ، وميمون لم يسمع من معاذ ﷺ .

وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير(٢٠ / ١٠٣) من طريق هدبة بن خالد ثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن شهر بن حوشب عن معاذ به .

وشهر بن حوشب ضعيف وهو كثير الإرسال والأوهام ، ويحتمل أن يكون أرسله عن معاذ بدلالة الطريق التالي الذي أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (١٣٧/٤) من طريق أحمد ابن عبد الوهاب ثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن حمزة حدثني عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين حدثني شهر ابن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم الأشعري عن معاذ به وله عدة طرق عن ابن غنم لا يتسع المقام لبسطها وهذه الطرق يقوى بعضها بعضاً وبذلك يصير الحديث صحيحا بمجموع طرقه .

وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير (٢٠ / ٥٥) من طريق الوليد بن مسلم ثنا عثمان بن أبي العاتكة عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة عن معاذ بن جبل ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : (**رأس الأمر الإسلام ومن أسلم سلم وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد لا يناله إلا أفضلهم**) وعثمان ضعيف في علي بن يزيد ، وعلي بن يزيد ضعيف أيضاً ، والقاسم صدوق يغرب وفي أحاديثه اضطراب فقد أورده ابن عدي في (الكامل في الضعفاء /١٦٥/٥) وذكر هذا الحديث في منكرات عثمان بن أبي عاتكة فهذا الشاهد ضعيف .

وقال الدارقطني في العلل (٧٣/٦) : "وهو صحيح من حديث الحكم وحبيب عن ميمون" اهـ.

ومعاني الحديث تدور في الأحاديث الصحيحة أيضًا والله أعلم .

مفردات الحديث وشيئ من معانيه :

قال النووي ﷺ قوله ﷺ : (**وذروة سنامه**) أي أعلاه ، وملاك الشيء بكسر الميم أي مقصوده .

قلت : ومنهم من ضبط ملاك بفتح الميم .

وقوله ﷺ : (**ثكلتك أمك**) أي فقدتك ولم يقصد رسول الله ﷺ حقيقة الدعاء ، بل جرى ذلك على عادة العرب في المخاطبات ، وحصائد ألسنتهم جناياتهم على الناس بالوقوع في أعراضهم والمشي بالنميمة ونحو ذلك ، وجنايات اللسان الغيبة والنميمة والكذب والبهتان=

= وكلمة الكفر والسخرية وخلف الوعد ، قال تعالى : ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾[الصف: ٣]" اهـ(شرح الأربعين النووية/٨٦- الزهراء).

قال المباركفوري في قوله (وهل يكب الناس في النار على وجوههم أو قال مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم) : "أي محصوداتها شبه ما يتكلم به الإنسان بالزرع المحصود بالمنجل وهو من بلاغة النبوة فكما أن المنجل يقطع ولا يميز بين الرطب واليابس والجيد والردي فكذلك لسان بعض الناس يتكلم بكل نوع من الكلام حسنا وقبيحا .

والمعنى لا يكب الناس في النار إلا حصائد ألسنتهم من الكفر والقذف والشتم والغيبة والنميمة والبهتان ونحوها ، والاستثناء مفرغ ، وهذا الحكم وارد على الأغلب أي على الأكثر لأنك إذا جربت لم تجد أحدا حفظ لسانه عن السوء ولا يصدر عنه شيء يوجب دخول النار إلا نادرًا " اهـ.

(تحفة الأحوذي ج ٧ / ٣٠٦ - دار الكتب العلمية - بيروت).

الْوُقُوفُ عَنْدَ حُدُودِ الشَّرْعِ

(٣٠) عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ جُرْثُومِ بْنِ نَاشِرٍ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « **إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَضَ فَرَائِضَ فَلاَ تُضَيِّعُوهَا ، وَحدَّ حُدُودًا فَلاَ تَعْتَدُوهَا ، وحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلاَ تَنْتَهِكُوهَا ، وسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ فَلاَ تَبْحَثُوا عَنْهَا** ».

حَدِيثٌ حَسَنٌ ، رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَغيْرُهُ (١).

---

(١) **ضعيف** : أخرجه الدارقطني في سننه (١٨٣/٤) ، والطبراني في معجمه الكبير (٢٢١/٢٢) وأبو نعيم في الحلية(٩ / ١٧) ، والطبراني في مسند الشاميين (٣٣٨/٤) والحاكم في المستدرك (١٢٩/٤) ، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠ / ١٢) كلهم من طريق مكحول عن أبي ثعلبة الخشني ﷺ على اختلاف على مكحول في وقفه ورفعه وسيأتي إن شاء الله تعالى .

وأخرجه الطبراني في معجمه الصغير (٢٤٩/٢) وابن عدي في الكامل (٤٠٤/١) من طريق أصرم بن حوشب عن قرة بن خالد عن الضحاك عن أبي الدرداء ﷺ مرفوعا .

وقال ابن عدي : "وهذه بواطيل عن قرة بن خالد كلها لا يحدث بها عنه غير أصرم هذا" اهـ.

قلت : وأصرم كما قال يحيى كذاب هالك .

وهذا الحديث معلل بعدة علل فقد رواه مكحول عن أبي ثعلبة الخشني ﷺ ومكحول هذا ثقة فقيه كثير الإرسال .

وقد ذكر العلائي في جامع التحصيل (٢٨٥/١) عن أبي مسهر أنه قال عن مكحول : أنه لم يصح له السماع من أحد من الصحابة إلا أنس بن مالك وكان معاصرا لأبي ثعلبة في السن ويحتمل أن يكون أرسله كعادته.

ثم ذكر الاختلاف في سماعه من الصحابة ثم ذكر هذا الحديث وقال : وروى عن أبي ثعلبة الخشني فذكر الحديث .

وقال وهو معاصر له بالسن والبلد فيحتمل أن يكون أرسله كعادته وهو يدلس كما تقدم .

قلتُ : وقد اختلف على مكحول في رفعه ووقفه .

قال الدارقطني في العلل (٦/ ٣٢٤) لما سئل عن هذا الحديث ، فقال : "يرويه مكحول واختلف عنه، فرواه داود بن أبي هند عن مكحول واختلف عنه فرواه إسحاق الأزرق عن =

=داود بن أبي هند عن مكحول عن أبي ثعلبة مرفوعا وتابعه محمد بن فضيل عن داود ورواه حفص بن غياث ويزيد بن هارون عن داود فوقفاه وقال قحذم سمعت مكحولا يقول لم يتجاوز به والأشبه بالصواب مرفوعا وهو أشهر" اهـ

قلتُ : وقد رواه أبو بكر بن أبي شيبة عن عبد الرحيم بن سليمان عن داود بن أبي هند عن أبي ثعلبة ﷺ مرفوعاً بإسقاط مكحول وكل هذا يدل على الاضطراب والانقطاع .

ولبعض معاني الحديث شواهد لا تصح عن أبي الدرداء ﷺ مرفوعا (**ما أحل الله في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عافية فاقبلوا من الله عافيته فإن الله لم يكن نسيا ثم تلا الآية** : ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴾[مريم: ٦٤] فقد رواه عن أبي الدرداء رجاء بن حيوة وهو ثقة فقيه لكن روايته عن أبي الدرداء ﷺ مرسلة .

لكن هذا الحديث صح موقوفا على ابن عباس ﷺ وعلى عثمان ﷺ . وعليه فلا يصح هذا الحديث. والله أعلم .

الزُّهْدُ وثَمَرَتُه

(٣١) عَنْ أَبِي الْعَبَّاس سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ﷺ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إلى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إذَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ . فَقَالَ « **ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبُّكَ اللَّهُ وَازْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ**».حَدِيثٌ حَسَنٌ ، رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ وَغَيْرُهُ بِأَسَانِيدَ حَسَنَةٍ[١]

(١) **ضعيف** : أخرجه ابن ماجه (ح٤٩٢) في ك "الزهد" ، باب "الزهد في الدنيا" ، والطبراني في معجمه الكبير (٦ / ١٩٣) وأبو نعيم في الحلية (٧ / ١٣٠) والعقيلي في (الضعفاء ٢ / ١٠) وابن عدي في(الكامل في الضعفاء ٢ / ٣١) والحاكم في المستدرك (٤ / ٣٤٨) وابن الجوزي في (العلل المتناهية ٨٠٨/٢) كلهم من طريق خالد بن عمرو القرشي عن سفيان الثوري عن أبي حازم عن سهل بن سعد ﷺ مرفوعا .

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان(٣٤٤/٧) من طريق محمد بن كثير الصنعاني عن سفيان به.

والبيهقي أيضًا في شعب الإيمان (٣٤٤/٧) من طريق أبي قتادة عبد الله بن واقد الحراني عن سفيان الثوري به ، وأبو قتادة متروك ورواه المتقي الهندي في (كنز العمال ٣ / ٧٢٤) من طريق أحمد بن محمد بن المغلس عن أبي أويس عن مالك عن نافع عن ابن عمرﷺ

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٤٤/٧) من طريق زافر بن سليمان عن محمد بن عيينة عن أبي حازم عن سهل بن سعد مرفوعا ، وعن محمد بن عيينة عن ابن عمر ﷺ مرفوعا.

وله شاهد من حديث أنس ﷺ أخرجه أبو نعيم في الحلية (٤١/٨) من طريق الحسن بن الربيع عن الفضل بن يونس عن إبراهيم بن أدهم عن منصور عن مجاهد عن أنس مرفوعا وعن منصور عن مجاهد مرسلاً ورواه طالوت عن إبراهيم فلم يجاوز به إبراهيم وله طرق أخرى لا تصح.

والخلاصة أن للحديث أربع طرق :

الأولى : من طريق خالد بن عمرو القرشي عن سفيان الثوري عن أبي حازم عن سهل بن سعد ﷺ مرفوعا وقد تابعه محمد بن كثير الصنعاني وهو صدوق كثير الغلط وهو يدلس وله أحاديث لا يتابع عليها وتابع خالدًا أبو قتادة عن عبد الله بن واقد الحراني ، وهو متروك وتابعه مهران ابن أبي عمر الرازي وهو صدوق له أوهام وسيئ الحفظ في حديثه اضطراب .

ولذلك قال ابن عدي في الكامل (٣١/٣) وهذا الحديث عن الثوري منكر ا هـ.

وقال العقيلي في(الضعفاء ١٠/٢) : "وليس له من حديث الثوري أصل وقد تابعه محمد بن كثير ولعله أخذ منه ودلسه لأن المشهور به خالد" .

وخالد قد ذكره أبو الوفا الحلبي فيمن يضع الحديث في كتابه (الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث ١ / ١٠٦) فقال : خالد دق ابن عمرو القرشي الأموي السعيدي .

قال صالح جزرة : يضع الحديث ذكر له ابن عدي أحاديث ثم قال عندي أنه وضع هذه الأحاديث فإن نسخة الليث عن يزيد بن أبي حبيب عندي من رواية يحي بن بكير وقتيبة ويزيد بن موهب وزغبة ليس فيها من هذا شيء.

الثاني : من طريق زافر بن سليمان .

قال الحافظ : "صدوق كثير الأوهام" انظر التقريب .

وقال ابن عدي : "كأن أحاديثه مقلوبة الإسناد مقلوبة المتن وعامة ما يرويه لا يتابع عليه ، ويكتب حديثه مع ضعفه" .

وأما محمد بن عيينة بن أبي عمران أخو سفيان بن عيينة فقد قال عنه ابن أبي حاتم لا يحتج به يأتي بالمناكير ،

وقال الحافظ في التقريب : "صدوق له أوهام".

وقلت : روايتهما تدل على الاضطراب مع ما فيهما من كلام" .

الثالث : أحمد بن المغلس عن أبي أويس عن مالك عن نافع عن ابن عمر ، وأحمد بن المغلس هو أحمد ابن محمد بن الصلت المغلس .

قال الدارقطني : يضع الحديث كما في تاريخ بغداد .

وأما ابن أبي أويس فقد أورده الإمام النسائي في (الضعفاء والمتروكين ١/ ١٧) وقال ضعيف .

وقال ابن عدي في (الكامل ٣٢٣/١) وقد ذكر بسنده إلى يحي بن معين قال ابن أبي أويس وأبوه يسرقان الحديث أ هـ.

وقال أحمد : ليس به بأس وأبوه ضعيف . ويظهر بذلك أن هذا الإسناد عن مالك منكر .

الرابع : الشاهد من حديث أنس رواه الحسن بن الربيع بلفظ (ازهد في الدنيا يحبك الله وأما الناس فانبذ إليهم يحبوك) .

وقد اختلف على الحسن بن الربيع فقد رواه الثقات عن الحسن بن الربيع عن المفضل بن يونس عن إبراهيم بن أدهم عن منصور فلم يجاوزوا به مجاهداً.

= ورواه أبو عبيدة بن أبي السفر عن الحسن عن المفضل عن إبراهيم عن منصور عن مجاهد عن أنس مرفوعاً .

ومجاهد لم يسمع من أنس ﷺ .

وقد ذكر بعض أهل العلم طرقاً أخرى منها أنه اختلف على إبراهيم أيضًا فرواه معاوية عنه عن منصور عن ربعي بن حراش مرفوعاً ، واختلف عنه أيضًا فرواه طالوت عنه موقوفاً عليه ، واختلف عنه فرواه علي بن بكار عن إبراهيم مرفوعاً .

ومن طريق آخر أرسله الربيع بن خثيم ، ومن طريق آخر أرسله أرطاة بن المنذر .

وكل هذا يدل على عدم الإتصال والاضطراب في الحديث .

قلتُ : وأجسن هذه الطرق ما رواه الأثبات فلم يجاوزوا به مجاهدًا.

ولهذا قال أبو نعيم في الحلية (٤١/٨) : ذكر أنس في هذا الحديث وهم من عمر أو أبي أحمد فقد رواه الأثبات عن الحسن بن الربيع فلم يجاوزوا فيه مجاهدا اهـ

فلا يصلح هذا الحديث شاهداً والله تعالى أعلم .

وحسّن إسناده ابن حجر في (بلوغ المرام/٤٨٧) فقال : رَوَاهُ اِبْنُ مَاجَه ، وَسَنَدُهُ حَسَنٌ .

ونقل ابن علان في (دليل الفالحين – ح٣٥٩/٢) ، عن ابن حجر أنه قال : فالظاهر أن الحديث الذي أوردناه آنفاً لا يصح ولا يطلق على إسناده أنه حسن اهـ وقال ابن علان (دليل الفالحين ح٣٦٠/٢ – دار الحديث) سند الحديث : ليس بحسن لما علمت اهـ

وقال المناوي في (فيض القدير – ٤٨١/١) بعد أن ذكر الحديث فقال : وحسنه الترمذي ، وتبعه النووي وصححه الحاكم واغتر به المصنف فرمز لصحته وكأنه ما شعر بتشنيع الذهبي عليه بأن فيه خالد بن عمرو وضّاعٌ وقد حسن بعض مشايخنا إسناده وفيه بعد لأنه من رواية خالد القرشي وقد ترك واتهم ..اهـ

والحديث أورده ابن الجوزي في (العلل المتناهية وضعفه (٨٠٨/٢).

وقال المنذري في (الترغيب والترهيب ٤ / ٧٥) : وقد حسن بعض مشايخنا إسناده وفيه بعد لأنه من رواية خالد بن عمرو القرشي الأموي السعيدي عن سفيان الثوري عن أبي حازم عن سهل وخالد هذا قد ترك واتهم ولم أر من وثقه لكن على هذا الحديث لامعة من أنوار النبوة ولا يمنع كون راويه ضعيفاً أن يكون النبي ﷺ قاله ، وقد تابعه محمد بن كثير الصنعاني عن سفيان ومحمد هذا قد وثق على ضعفه وهو أصلح حالًا من خالد والله أعلم اهـ

قلتُ : ليس كل حديث جميل المعنى ننسبه إلي النبي ﷺ ، وقد أحسن بعضهم الظن =

=بمحمد الصنعاني وكأنه قد اشتبه عليهم برجل آخر أو ذهلوا عن تدليسه.

ومما تقدم من تحقيق للحديث يظهر أن الحديث ضعيف وهذا ما أداه اجتهادنا فيه . والله أعلم.

وقد صححه الشيخ الألباني في(صحيح الجامع ح٩٢٢)والصحيحة (٩٤٤)وفي ذلك بعد وقد تقدم ما فيه.

والحديث له بدائل أخري صحيحة لا يتسع المقام لذكرها منها حديث ابن عمر ﵄ مرفوعاً (كن في الدنيا كأنك غريب....) الحديث وسيأتي إن شاء الله .

الزهد لغة:

هو القلة في كل شيء والشيء الزهيد هو القليل ، وإنسان مزهد أي قليل المال والزهيد هو قليل المطعم ومنه قول الله ﷻ : ﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ ﴾[يوسف: ٢٠].

والزهد المشروع :

عرّفه شيخ الإسلام بقوله : و الزهد المشروع هو ترك الرغبة فيما لا ينفع فى الدار الآخرة وهو فضول المباح التى لا يستعان بها على طاعة الله كما أن الورع المشروع هو ترك ما قد يضر فى الدار الآخرة وهو ترك المحرمات والشبهات التي لا تستلزم تركها ترك ما فعله أرجح منها كالواجبات فأما ما ينفع في الدار الآخرة بنفسه أو يعين على ما ينفع فى الدار الآخرة فالزهد فيه ليس من الدين بل صاحبه داخل فى قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (٨٧) ﴾[المائدة: ٨٧] .

كما أن الاشتغال بفضول المباحات هو ضد الزهد المشروع فإن اشتغل بها عن فعل واجب أو فعل محرم كان عاصيا وإلا كان منقوصا عن درجة المقربين الى درجة المقتصدين(مجموع الفتاوي ٢١/٠١).

لاَ ضَرَرَ وَلاَ ضِرَارَ

(٣٢) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال : « **لا ضَرَرَ وَلا ضِرَارَ** » .حَديثٌ حَسَنٌ ، رَوَاهُ ابْنُ ماجَهْ والدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُمَا مُسْنَدَاً وَرَوَاهُ مَالِكٌ فِي (الْمُوَطَّأ) مُرْسَلاً عَنْ عَمْرو بْنِ يَحْيَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَسْقَطَ أَبَا سَعِيدٍ ، وَلهُ طُرُقٌ يُقَوِّي بَعْضُهَا بَعْضاً. [١].

(١) **ضعيف (إنَّما صَحَّ مرسلاً)** : قد اختلف في وصله وإرساله أخرجه الدارقطني في سننه (٧٧/٣) ، والبيهقي في السنن الكبرى(٦٩/٦) ، والحاكم في المستدرك (٦٦/٢) .

وقال الحاكم صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي وهو وهم منهما ؛كلهم رووه موصولا من طريق عثمان بن محمد وعبد الملك ابن معاذ كلاهما عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عمرو بن يحيي المازني عن أبيه عن أبي سعيد الخدري ﷺ مرفوعاً بزيادة لفظ : (...... **من ضار ضاره الله و من شاق شاق الله عليه**) الحديث .

وعثمان بن محمد ، قال الدا قطني : ضعيف .

وقال عبد الحق: الغالب على حديثه الوهم .

وقد تابعه عبد الملك بن معاذ .

قال ابن القطان : لا يعرف له حال .

كلاهما عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي وهو صدوق يحدث من كتب غيره فيهم كما قال ابن حجر.

وقول الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي وهم منهما لأن عثمان لم يخرج له مسلم وهو ضعيف.

وأخرجه الدار قطني في السنن (٢٢٨/٤) بالإسناد السابق بدون زيادة (من ضار......) الحديث.

وأخرجه مالك في الموطأ مرسلًا (ح١٢٣٤) عن عمرو بن يحيي عن أبيه مرسلاً وهو الصواب لأن عبد العزيز بن محمد الدراوردي لا يقاوم مالك نجم السنن الذي رواه مرسلًا وهو أصح إسناداً .

ورجح إرساله البيهقي في السنن الكبرى (١٥٨/٦).

ولحديث أبي سعيد الخدري شاهد أخرجه الترمذي (ح ١٨٦٣) وأبو داود (ح ٣١٥١)=

=وغيرهما من طريق يحيي بن سعيد واختلف عنه فرواه سليمان بن بلال والليث بن سعد عنه عن محمد بن يحيي بن حبان عن لؤلؤة عن أبي صرمة ﷺ مرفوعا بلفظ (من ضار أضر الله به ومن شاق شاق الله عليه) .

ورواه عبد العزيز ابن محمد الدراوردي عن يحي بن سعيد عن محمد بن يحي عن ابن حبان عن أبي صرمة مرفوعاً .

ورواه زهير بن معاوية عن يحيي بن سعيد عن محمد بن يحيي عن مولاة له عن أبي صرمة مرفوعاً ، ولؤلؤة مولاة الأنصار مقبولة .

وقال الذهبي : مجهولة .

فالحديث لا يصح ؛ ولهذا قال ابن القطان وعندي أنه ضعيف أ هـ.

و قد روي مرفوعا من حديث أبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله وعبادة ابن الصامت وعائشة وأبي هريرة وأبي لبابة وثعلبة بن أبي مالك القرظي وابن عباس رضي الله عنهم بأسانيد ضعيفة وبعضها شدية الضعف فلا يصح مرفوعا بهذه الطرق انظر طرق الحديث في (نصب الراية للزيلعي٤ /٤٤٥) فلم يصح الحديث إلا مرسلًا والله تعالى أعلم .

تنبيه : قد وهم النووي ﷺ في عزو حديث أبي سعيد الخدري إلى ابن ماجه حيث قال : ورواه ابن ماجه والدار قطني وغيرهما مسندًا.

والحديث لم يخرجه ابن ماجه من رواية أبي سعيد بل أخرجه من رواية عكرمة عن ابن عباس مرفوعا (ح ٢٣٣٢) .

ومن رواية إسحاق بن يحيي عن عبادة بن الصامت مرفوعا (ح ٢٣٣٢) وقد تبعه على هذا الوهم الحافظ بن حجر في (تلخيص الحبير ١٩٨/٤ – المدينة المنورة) ، لذلك قال الزيلعي في (نصب الراية ٤٤٥/٤) : ووهم شيخنا علاء الدين مقلداً لغيره فعزاه لابن ماجه من حديث الخدري اهـ.

أُسُسُ الْقَضَاءِ فِي الإِسْلاَمِ

(٣٣) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: « **لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لاَدَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَائَهُمْ لَكِنِ الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينُ على مَنْ أَنْكَرَ** »(١). حَدِيثٌ حَسَنٌ، رَوَاهُ البَيهَقِيُّ وَغَيْرُهُ هَكَذَا، وَبَعْضُهُ في الصَّحِيحَينَ.

---

(١) معل بهذه الزيادة (وقد صح بلفظ الصحيحين) : أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢٥٢/١٠) من طريق الحسن بن سهل عن عبد الله بن إدريس عن عثمان بن الأسود وابن جريج عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس ﷺ مرفوعا بهذه الزيادة (..... **لَكِنِ الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينُ على مَنْ أَنْكَرَ**)، وقد اختلف على ابن جريج فيه، فقد رواه عبد الوهاب ابن العطار وابن وهب وحجاج بن محمد المصفي ومحمد بن مسلم عن ابن جريج به. بدون الزيادة وهو في الصحيحين بلفظ (**لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لاَدَّعَى نَاسٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ، وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ**). البخاري ك التفسير (ح٤١٨٧)، ومسلم ك الأقضية (ح٣٢٢٨) وغيرهما.

وقد تابع نافع ابن جريج على رواية هذا الحديث بدون الزيادة حيث رواه الثقات سعيد بن أبي مريم وعبد الرحمن بن مهدي وخلاد بن يحي ويحي بن أبي بكير ويحي بن زائدة عن نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس مرفوعا بدون هذه الزيادة، وهو في الصحيحين وغيرهما.

فالذي يظهر أن بعض الرواة عن ابن جريج وهموا أو تصرفوا في ألفاظ الحديث أو في معناه، وذلك لأن هذه الزيادة وهي (..... **لَكِنِ الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينُ على مَنْ أَنْكَرَ**) مخالفة لرواية الصحيحين وجماهير الرواة عن ابن جريج وقد تابعه نافع فقد رواه الثقات عنه بدونها وفي رواية الصحيحين لم يذكروا هذه الزيادة.أما خارج الصحيحين فقد رواه الحسن بن سهل عن عبد الله بن إدريس عن عثمان بن الأسود وابن جريج به. والحسن روى عنه أبو ذرعة ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.

وقد أخرجه البيهقي في السنن الكبري (٢٥٢/١٠) من طريق صفوان بن صالح قال ثنا الوليد بن مسلم ثنا ابن جريج عن ابن أبي مليكة قال: رفع إليّ امرأة تزعم أن صاحبتها وجأتها بأشفى حتى ظهر من كفها فسألت ابن عباس فقال إن رسول الله ﷺ قال: (لو يعطي الناس بدعواهم لادعى رجال دماء رجال وأموالهم ولكن البينة على الطالب واليمين على المطلوب).

وهذا الحديث لم يصرح ابن جريج فيه بالتحديث، وفيه صفوان بن صالح يدلس=

=تدليس التسوية وكذا الوليد ابن مسلم، وهي مخالفة لرواية جمهور الرواة كما تقدم.

قلت : ومن هنا يظهر عدم إخراج البخاري و مسلم لهذه الزيادة وهو عدم ثبوتها والله أعلم.

شواهد ضعيفة لهذه الزيادة لا تغتر بها :

لهذه الزيادة شواهد ضعيفة منها ما أخرجه الدارقطني في السنن (٢١٨/٤) من حديث ابن عمر ﷺ مرفوعا بلفظ (**المدعى عليه أولى باليمين إلا أن تقوم بينة**) وفيه سنان بن الحارث بن مصرف ذكره أبو حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.

وذكره ابن حبان في الثقات (الثقات ٨ / ٢٩٩) وقال: يروي المقاطيع عن محمد بن طلحة.

وله شاهد آخر ضعيف عند البيهقي في السنن الكبرى (٢٥٢/١٠) من حديث ابن عباس مرفوعا بلفظ (**البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه**) قال البيهقي : قال أبو القاسم لم يروه عن سفيان إلا الفريابي.

وله شاهد أخرجه الدارقطني في السنن (١١٠/٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٢٨/٨) عند الدارقطني من رواية مسلم بن خالد الزنجي عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ (**البينة على من ادعى واليمين على من أنكر إلا في القسامة**).

وقد رواه البيهقي من طريق مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا.

وقد ذكر هذا الحديث ابن عدي في الكامل (٣١٠/٦) في منكرات مسلم بن خالد الزنجي وقال : وهذان الحديثان يعرفان بمسلم عن ابن جريج وفي المتن زيادة قوله إلا في القسامة.

ومن الشواهد الضعيفة جداً التي لا يعول عليها :

مارواه الواقدي في المغازي من حديث منصور الحجبي عن أمه صفية بنت شيبة عن مرة بنت أبي تجراه أن النبي ﷺ ذكر خطبة وفيها (**.... و البينة على من ادعى واليمين على من أنكر ولا تسافر امرأة مسيرة ثلاث إلا مع ذي محرم ....**) الحديث.

وفيه الواقدي وهو متروك على سعة علمه. فالذي يبدو أن هذه الزيادة معلة. والله أعلم.

ضَوَابِطُ تَغْيِرِ الْمُنْكَرِ

(٣٤) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « **مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ** »[1]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

---

(١) صحيح : أخرجه مسلم في ك الإيمان ، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان (ح٧٠).

معني الحديث : قوله ﷺ : (**من رأى منكم منكراً**) من لفظ للعاقل وهو من صيغ العموم وقوله ﷺ : (**رأى**) يدل على أنه يشترط أن يكون المنكر ظاهراً عن طريق البصر من غير تجسس ويدخل في ذلك السمع فيشترط أن يكون منكراً يقيناً أو بغلبة الظن وليس مجرد الشبهة كافية في ذلك.

وقوله ﷺ : (**فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان**) يدل على أن الإنكار باللسان واليد إنما يجب بحسب الاستطاعة والطاقة ، وأما الإنكار بالقلب فهو فرض على كل مسلم لا يسقط عنه في كل حال من الأحوال ، ويدل على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خصال الإيمان.

تعريف المعروف والمنكر :

قال ابن عثيمين : "المعروف كل ما عرفه الشرع وأقره من العبادات القولية والفعلية الظاهرة والباطنة ، والمنكر : كل ما أنكره الشرع ومنع من أنواع المعاصي ، من الكفر والفسوق والعصيان ، والكذب والغيبة والنميمة وغير ذلك" . اهـ من (شرح الرياض لابن عثيمين ٥٣١/١ – مكتبة الإيمان-المنصورة).

قال ابن رجب في (جامع العلوم والحكم/٤٣٤- دار المنار) :" واعلم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تارة يحمل عليه رجاء ثوابه ، وتارة خوف العقاب في تركه ، وتارة الغضب لله على انتهاك محارمه ، وتارة النصيحة للمؤمنين والرحمة لهم ، ورجاء إنقاذهم مما أوقعوا أنفسهم فيه من التعرض لعقوبة الله وغضبه في الدنيا والآخرة ، وتارة يحمل عليه إجلال الله وإعظامه ومحبته ، وأنه أهل أن يطاع ، ويذكر فلا ينسى ، ويشكر فلا يكفر ، وأنه يفتدي من انتهاك محارمه بالنفوس والأموال" اهـ.

تنبيه : قد وقع بعض الناس في خطأ كبير في مسألة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حيث ظنوا أن صفة التغيير باليد هي الأهم وصالحة لكل أحد ، وأنها المقدمة على كل حال فوقعوا في أخطاء ، لكن صفة التغيير تحتاج إلي فقه ودراية والله أعلم .

حُقوقُ الأُخُوَّةِ في الإِسْلامِ

(٣٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :«لاَ تَحَاسَدُوا ، وَلاَ تَنَاجَشُوا ، وَلاَ تَبَاغَضُوا ، وَلاَ تَدَابَرُوا ، وَلاَ يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ ، لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يَخْذُلُهُ ، وَلاَ يَكْذِبُهُ ، وَلاَ يَحْقِرُهُ ، التَّقْوَى هَاهُنَا « وَيُشِيرُ ﷺ إِلَى صَدْرِهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ – " بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ : دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ »[1]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

---

(١) صحيح : أخرجه مسلم في ك البر والصلة ، باب : "تحريم ظلم المسلم" (ح٤٦٥٠).
والحسد : تمني زوال النعمة من الغير وهو حرام .
والتدابر : المعاداة وقيل المقاطعة
والتباغض : الكره والنجش : هو أن يزيد في السلعة ولا رغبة له في شرائها بل ليغر غيره في شرائها .
وقوله : (لا يخذله) قال العلماء : الخذل ترك الإعانة والنصر .
(ولا يحقره) يستصغره ويستقله انظر(مسلم بشرح النووي /ح٨/٣٥٨/٣٦٣/٣٦٤/ دار الحديث).

التَّعَاوُنُ والْعِلْمُ والْعَمَلُ

(٣٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: « **مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلاَّ نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلاَئِكَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ**»[1]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِهَذَا اللَّفْظ .

---

(١) صحيح : أخرجه مسلم في ك "الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار" ، باب :" فضل الاجتماع على تلاوة القرآن ، وعلى الذكر" (ح٤٨٦٧) .

ما يستفاد من الحديث :

وقوله ﷺ : (**إلا نزلت عليهم السكينة**) الطمأنينة والوقار .

وقوله : (**ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه**) معناه : من كان عمله ناقصاً ، لم يلحقه بمرتبة أصحاب الأعمال ، فينبغي ألا يتكل على شرف النسب وفضيلة الآباء ، ويقصر في العمل ، انظر (شرح النووي على صحيح مسلم ح٢٨/٩ – دار الحديث).

قوله ﷺ : (**من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا ...**) فيه دليل على استحباب القرض ، وعلى استحباب خلاص الأسير .

وفي الحديث سر آخر مكتوب يظهر بطريق اللازم للملزوم ، وذلك أن فيه وعداً بإخبار الصادق أن من نفس الكربة عن المسلم يختم له بخير ويموت على الإسلام ؛ لأن الكافر لا يرحم في دار الآخرة ولا ينفس عنه من كربه شيء ، ففي الحديث إشارة إلى بشارة تضمنتها العبارة الواردة عن صاحب الإمارة ، فبهذا الوعد العظيم فليثق الواثقون ، ولمثل هذا فليعمل العاملون ، فأفضل العمل تنفيس الكرب .

وفي الحديث دليل على استحباب ستر المسلم إذا اطَّلع عليه أنه عمل فاحشة ، وفي الحديث دليل على استحباب المشي في طلب العلم. =

= وقوله ﷺ : (**ومن بطأ به عمله**) أي وإن كان نسيباً لم يسرع به نسبه إلى الجنة فيقدم العامل بالطاعة ولو كان عبداً حبشياً على غير العامل ولو كان شريفاً وقرشياً ، قال الله تعالى:﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾[الحجرات: ١٣]" اهـ من (شرح الأربعين النووية /١٠٣- الزهراء).

كلمة في بيان تعريف العلم وبيان حقيقته :

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في بيان العلم : "والعلم إما نقل مصدق عن معصوم ، وإما قول عليه دليل معلوم وما سوى ذلك فإما مُزيف مردود ، وإما موقوف لا يعلم أنه بهرج ولا منقود (ومعنى بهرج هو المغشوش. ولا منقود يعني سالم من الغش)".اهـ من(شرح مقدمة أصول التفسير ٩ – مكتبة السنة- القاهرة).

وقال الشيخ ابن عثيمين في تعريف العلم : "هو إدراك الشيء على ما هو عليه وإن شئت فقل هو معرفة الشيء على ما هو عليه" اهـ من (شرح نظم الورقات/٣٢- دار ابن الهيثم).

ضابط العلم النافع وفائدته

قال صاحب (الدرة المرضية ٣١ ، ٣٢ – دار الرضا- القاهرة):

(اعلم أن العلم) يزيل عن القلب شيئين :

وهما الشبهات والشهوات ، فالشبهات تورث الشك ، والشهوات تورث درن القلب ، وقسوته ، وتثبط البدن عن الطاعات .

فعلامة العلم النافع أن يزيل هذين المرضين العظيمين ويجلب للعبد في مقابلتهما شيئين :

وهما اليقين الذي ضد الشك .

والثاني : الإيمان التام الموصل العبد لكل مطلوب ، للأعمال الصالحة الذي هو ضد الشهوات .

فكلما ازداد العلم النافع حصل له كمال اليقين ، وكمال الإرادة ولا تتم سعادة العبد إلا باجتماع هذين الأمرين .

وحاصل ذلك أن العلم شجرة تثمر كل قول حسن ، وعمل صالح ، والجهل شجرة تثمر كل قول وعمل خبيث . اهـ

وقال ابن القيم ولبعض أهل العلم :

العلمُ قـالَ اللهُ قـال رسولُـهُ ... قـال الصحابـةُ ليس خلـف فيـه
ما العلمُ نصبك للخلافِ سفاهة ... بـين النصـوصِ وبـين رأي سَـفِيهِ

كـلاً ولا نصبك للخـلاف جهالة | بـين الرسـول وبـين رأي فَقِيـهِ
كـلاَّ ولا رد النصـوص تعمـداً | حـذراً مـن التجسـيم والتشـبيـه
حاشا النصوص من الذي رُميتْ بهِ | مـن فرقـةِ التعطيـلِ والتَّمويـهِ"

اهـ من (إعلام الموقعين ح١/٦٩/٧٠- دار الحديث)

ويُنسب إلى الشافعي أنه قال :

"كُلُّ العُلوم سِوى القُرآنِ مَشْغَلَةٌ | إلاَّ الحَديـثَ وعِلْمَ الفَقْـهِ في الدّينِ
العِلمُ مَا كَانَ فِيه قَـالَ حَدَّثَنَا | ومَا سِـوى ذَاك وَسْواسُ الشَّيَاطِينِ"

اهـ من (ديوان الشافعي/٨٨- المكتبة الثقافية - ببيروت).

مُضَاعَفَةُ الحَسَنَاتِ

(٣٧) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيمَا يَرْوِيهِ عَـنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وتَعَالَى قَـالَ : « **إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ ، فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً ، وإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ تَعَالَى عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً ، وإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً** »[١].

رَوَاهُ الْبُخَـارِيُّ وَمُسْلِـمٌ فِي (صَحِيحَيْهِمَا) بِهَذِهِ الْحُـرُوفِ.

فَانْظُرْ يَا أَخِي وَفَّقَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ إِلَى عَظِيمِ لُطْفِ اللهِ تَعَالَى وَتَأَمَّلْ هَذِهِ الأَلْفَاظَ وقَوْلُهُ : « **عِنْدَهُ** » إِشَارَةٌ إِلَى الاعْتِنَاءِ بِهَا .

وَقَوْلُهُ : « **كَامِلَةً** » لِلتَّأْكِيدِ وَشِدَّةِ الاعْتِنَاءِ بِهَا ، وَقَالَ فِي السَّيِّئَةِ الَّتِي هَـمَّ بِهَا ثُمَّ تَرَكَهَا : « **كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً** » ، فَأَكَّدَهَا بِكَامِلَةٍ ، وَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبَهَا سَيِّئَةً وَاحِدَةً ، فَأَكَّدَ تَقْلِيلَهَا بِوَاحِدَةٍ وَلَمْ يُؤَكِّدْهَا بِكَامِلَةٍ ، فَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ سُبْحَانَهُ لا نُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْهِ . وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ .

---

(١) متفق عليه : أخرجه البخاري في ك "الرقاق" ، باب : "من هم بحسنة أو بسيئة" (ح١٠٦٠١) ، ومسلم في ك "الإيمان" باب : "إذا هم العبد بحسنة كتبت وإذا هم بسيئة لم تكتب" (ح١٨٧).

هذا الحديث يستفاد منه عدة أشياء منها :

أن الله ﷻ كتب الحسنات والسيئات وأن الله ﷻ يضاعف الحسنات زيادة على العشر تكون بحسب حسن الإسلام ، كما جاء ذلك مصرحاً به في حديث أبي هريرة وغيره ، ويكون بحسب كمال الإخلاص وبحسب فضل ذلك العمل في نفسه اهـ (جامع العلوم والحكم/٤٧٠- دار المنار)

وتضمن الحديث أن السيئة تكتب بمثلها من غير مضاعفة.

واعلم أن ما يدور في النفس لا يخرج عن خمسة أمور كما قال الناظم :

ها جسٌّ فخاطرٌ فحديث النفس فاستمع   سواهُ همٌّ فعزم ففيهِ الأخذُ قدْ وَقَعَ

أما الهاجس والخاطر فلا يكتبان لا في الخير ولا في الشر.

وأما حديث النفس فمعفو عنه ما لم يتكلم به الإنسان أو يعمل به .

وأما الهمّ : فإن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله حسنة كاملة فإن عملها كتبها الله عنده عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف .

وأما السيئة : فإن هم بها ولم يعملها خوفاً من الله وإجلالاً لله سبحانه وتعالى فقد قيل أن الله ﷻ يكتبها عنده حسنة كاملة ، وإن هم بها فعملها كتبها الله عنده سيئة واحدة ، وإن هم بالسيئة ثم تركها فلا يكتب عليه شيء .

وأما العزم : فيكتب على الإنسان في الخير وفي الشر فمن عزم ولم يعمل يكتب له إما = =الخير وإما في الشر بحسب عمله قال تعالى : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[النور: ١٩].

وذلك لأنه لو تمكن من الفعل لفعل عنده إصرار وعزم أكيد ، وقد استثنى بعض العلماء من همّ بمعصية في الحرم فتكتب عليه لقوله تعالى : ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍۭ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[الحج : ٢٥] ، وهو مروي عن جماعة من السلف منهم ابن مسعود وسفيان الثوري والضحاك ، وأحمد وإسحاق وغيرهم ، وأما الهاجس والخاطر لا يكتبان لا في خير ولا في شر كما تقدم . والله أعلم.

=

مَحَبَّةُ اللهِ تَعَالَى لأَوْلِيَائِه

(٣٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَلا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَلَئِنْ سَأَلَنِي لأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لأُعِيذَنَّهُ**»[1]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

(١) صحيح: أخرجه البخاري في ك "الرقاق"، باب التواضع (ح ٦٠٢١) والحديث بتمامه (**وما ترددت عن شيء أنا فاعله تردُّدي عن نفس المؤمن يكره الموت وأنا أكره مَسَاءَتَهُ**)..

ذكر شيء مختصر من معاني الحديث:

قوله: (**وليًّا**) المراد بالولي: المؤمن قال تعالى: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾[البقرة: ٢٥٧]

وقوله: (**فقد آذنته بالحرب**) يعني فقد أعلمتُه أني محارب له.

قال ابن رجب في (جامع العلوم والحكم /٤٨٧- دار المنار) في قوله: (**فإذا أحببتُه كنت سمعه الذي يسمع به**): "المراد من هذا الكلام أن من اجتهد بالتقرب إلى الله تعالى بالفرائض ثم بالنوافل قربه إليه ورقاه من درجة الإيمان إلى درجة الإحسان فيصير يعبد الله على الحضور والمراقبة كأنه يراه فيمتلئ قلبه بمعرفة الله تعالى ومحبته وعظمته وخوفه ومهابته وإجلاله والأنس به والشوق إليه حتى يصير هذا الذي في قلبه من المعرفة مشاهداً له بعين البصيرة" اهـ.

وهنا نقول مهلا يا دعاة التقريب: فليعلم المسلمون أن أفضل أولياء الله ﷻ هم الصحابة رضوان الله عليهم، والشيعة الروافض يكفرون الصحابة إلا اليسير منهم والله ﷻ سيحارب هؤلاء الذين يتقربون إلى الله بسب الصحابة ويزعمون أن القرآن الذي تكفل الله بحفظه محرف، ويستحلون أموال أهل السنة ودمائهم، ولا يرون الصلاة خلفهم إلى غير ذلك من الأباطيل، وقد اغتر بهم بعض الناس حيث ظنوا أنهم يدافعون عن الإسلام ويجاهدون !! وقد غفلوا عن منهجهم الفاسد أو جهلوا ما هم عليه، والعجيب أن هناك من يدندن على التقريب معهم !! على أي شيء تتقربون معهم ؟! أبالقرآن فهو محرف عند الروافض ؟! أم تتقربون معهم بالسنة فهم يكفرون الصحابة الذين هم نقلة الوحي ؟! فبالجملة يطعنون في الكتاب والسنة، فبأي شيئ تتقربون معهم ؟!! والعجيب أن بعضهم يقول الخلاف بيننا وبينهم في الفروع، وكأنهم لم يطلعوا على كتب الرافضة. والله المستعان.

رَفْعُ الْحَرَجِ فِي الإِسْلامِ

(٣٩) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ**». حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ وَالبَيهَقِيُّ وَغَيرهمَا[1].

---

(١) صحيح بمجموع طرقه: أخرجه ابن ماجه في ك "الطلاق" (ح ٢٠٣٥) ، والطبراني في معجمه الأوسط(٨ / ١٦١) من طريق محمد بن مصفى قال نا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس مرفوعا بلفظ : (**وضع عن أمتي ....**) الحديث .

وقد تفرد به ابن مصفى ، وهو يدلس تدليس التسوية ، والوليد بن مسلم كذلك ، والظاهر أنه منقطع بدلالة زيادة عبيد بن عمير في الإسناد الذي سيأتي .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٢٠٢/١٦) ، والدارقطني في سننه (١٧٠/٤) ، والطبراني في معجمه الصغير (٥٢/٢) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٣٥٦/٧) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩٥/٣) من طريق بشر بن بكر .

وأيوب بن سويد عند الحاكم في المستدرك (٢١٦/٢) كلاهما عن الأوزاعي عن عطاء ابن أبي رباح عن عبيد بن عمير عن ابن عباس مرفوعا بلفظ : (**إن الله تجاوز عن أمتي ....**) الحديث .

وعند الحاكم (**تجاوز الله ....**) الحديث . وهو صحيح من طريق بشر بن بكر وأيوب بن سويد كلاهما عن الأوزاعي به.

وأيوب بن سويد قال الحافظ صدوق يخطئ .

وضعفه أحمد وأبو داود وتابعه بشر بن بكر وهو ثقة يغرب.

وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير (١٣٣/١١) من طريق معلي بن مهدي الموصلي قال ثنا مسلم ابن خالد الزنجي حدثني سعيد هو العلاف عن ابن عباس به .

ومعلي بن مهدي قال الحافظ في اللسان : صدوق في نفسه ، ومسلم بن خالد مختلف فيه.

وسعيد العلاف قال أبو حاتم في الجرح والتعديل : "لين الحديث لا أظنه سمع من ابن عباس" .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٥/ ٢٨٢) من طريق عبد الرحيم بن زيد العمي عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ﵄ مرفوعا به ، وعبد الرحيم متروك ، وكذبه ابن معين كما في التقريب وهذا الخبر أنكره ابن عدي ﵀ .

= وروى هذا الحديث عن عدة من الصحابة عن أبي ذر وابن عمر وعقبة بن عامر وثوبان وأبي الدرداء وأبي بكرة ورواه الحسن البصري مرسلًا .

وهذه الطرق لا تخلو من كلام فيها ، لكن بعضها لم يشتد ضعفها ، انظر نصب الراية للزيلعي (٢ / ٣٨) .

وبعضها منكر انظر لسان الميزان (١/ ٢٩٦ ، ٢/١١١ ، ٣ / ٢٥ – الأعلمي – بيروت) وابن عدي في الكامل (٢/١٥٠/٢/٣٤٦/٣٤٧/٣/٣٢٣ ، ٣/٣٢٥ ، ٥/٢٨٢) .

والخلاصة أن أقوى هذه الطرق طريق أيوب بن سويد وبشر بن بكر عن الأوزاعي به . مع الطرق التي فيها كلام يسير يصير الحديث صحيحا بمجموع طرقه.

و (**الخطأ**) : هو أن يقصد بفعله شيئا ، فيقع فعله غير ما قصد.

و (**الإكراه**) هو الإلجاء إلى الشيء بفعله بدون اختيار .

و(**النسيان**) : هو ذهول القلب عن شيء معلوم.

يستفاد من الحديث قاعدة فقهية :

(رفع الإثم عن المكلف إذا وقع في المعصية بسبب الخطأ والإكراه أو النسيان).

ومعنى القاعدة :

أن الله – تعالى – رفع الإثم عن المكلف إذا وقع في المعصية بسبب الخطأ والإكراه أو النسيان.

والدليل : قوله تبارك وتعالى : ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾[البقرة: ٢٨٦] .

وقوله : ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾[الأحزاب: ٥]

ومن السنة الحديث السابق : (**إن الله تجاوز عن أمتي ...**) الحديث .

كُنْ فِي الدُّنيا كَأَنَّكَ غَرِيبُ

(٤٠) عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْكِبِي فَقَالَ: « **كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ** » .

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ يَقُولُ : « **إِذَا أَمْسَيْتَ فَلاَ تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلاَ تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ** »[1].

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

(١) صحيح : أخرجه البخاري في ك "الرقاق" ، باب قول النبي ﷺ "كن في الدنيا كأنك غريب" (ح٥٩٣٧)

معني الحديث :

قال ابن عثيمين ﷺ : "كن في الدنيا كهذا الرجل إما غريب أو عابر سبيل فالغريب وعابر السبيل لا يستوطن ، يريد أن يذهب إلى أهله وبلده لو أن الإنسان عامل نفسه في هذه الدنيا بهذه المعاملة لكان دائماً مشمراً للآخرة ، لا يريد إلا الآخرة ، ولا يكون أمام عينيه إلا الآخرة حتى يسير إليها سيراً يصل به إلى مطلوبه" اهـ من (شرح رياض الصالحين ج٢/٢٤٧- المكتبة الإسلامية).

نصيحة غالية :

والله لو استيقن العبد بقصر الأمل في الدنيا لعمل بطاعة لله وداوم مراقبته .

فلو قيل لرجل : أنك ستموت غداً ، هل يقوى قلبه على أن يرتشي أو يأكل الربا ، وكذا المرأة هل يقوى قلبها على أن تتبرج وتتبهرج وتخالط الرجال وتجلس في الطرقات؟

لا ؛ بل سيشتغل هذا الرجل بطاعة الله وبما يرضي الله ، وستلبس هذه المرأة الحجاب . فاعملوا أحبتي في الله بهذه الوصية الغالية فإن فيها الفوز والسعادة.

اتِّبَاعُ الرَّسُولِ عَلامَةُ الإِيمَانِ

(٤١) عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « **لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعاً لِمَا جِئْتُ بِهِ** »(١)

حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ (الْحُجَّةِ) بِإِسْنَادٍ صَحِيح.

---

(١) **ضعيف**: أخرجه البغوي في (شرح السنة ٢١٢/١، ٢١٣- المكتب الإسلامي – دمشق- بيروت)، وأبو الفضل المقرئ في (أحاديث في ذم الكلام وأهله ١٧٠/٢)، والنسوي في أربعينه (٥١/١ – ح ٩)، وغيرهم.

وقول النووي: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ فيه نظر، وهو معل من وجهين:

الأول: تفرد به نعيم بن حماد المروزي وهو ضعيف ذكره النسائي في الضعفاء والمتروكين (١٠١/١).

والثاني: أنه قد اختلف على نعيم في إسناده.

وقد ذكر ابن رجب في (جامع العلوم والحكم/ **٥١٣**) كلام أهل العلم في نعيم فقال: "ونُعيم هذا وإنْ كان وثَّقه جماعةٌ مِنَ الأئمة، وخرَّج له البخاري، فإنَّ أئمةَ الحديث كانوا يُحسنون به الظنَّ، لِصلابته في السُّنة، وتشدُّده في الرَّدِّ على أهل الأهواء، وكانوا ينسبونه إلى أنَّه يَهِمُ، ويُشبّه عليه في بعض الأحاديث، فلمَّا كَثُرَ عثورُهم على مناكيره، حكموا عليه بالضَّعف.

فروى صالح ابن محمد الحافظ عن ابن معين أنَّه سئل عنه فقال: ليس بشيء ولكنَّه صاحب سنة.

قال صالح: وكان يُحدِّث من حفظه، وعنده مناكير كثيرة لا يُتابع عليها.

وقال أبو داود: عند نعيم نحوُ عشرين حديثاً عن النَّبيِّ ﷺ ليس لها أصل.

وقال النَّسائي: ضعيف.

وقال مَرَّةً: ليس بثقة.

وقال مرة: قد كثر تفرُّدُه عن الأئمة المعروفين في أحاديث كثيرةٍ، فصار في حدِّ مَنْ لا يُحتجُّ به.

وقال أبو زرعة الدمشقي: يَصِلُ أحاديث يُوقِفُها الناسُ، يعني: أنَّه يرفع الموقوفات.

وقال أبو عروبة الحراني: هو مظلمُ الأمر.

وقال أبو سعيد بن يونس : روى أحاديث مناكير عن الثقات ، ونسبه آخرون إلى أنّه كان يضعُ الحديثَ ، وأين كان أصحاب عبد الوهَّاب الثقفي ، وأصحاب هشام بن حَسّان ، وأصحاب ابن سيرين عن هذا الحديث حتى يتفرَّد به نعيم ؟ اهـ.

قلتُ : وقد أحسن الظن بهذا الحديث جماعة من أهل العلم فأوردوه في مصنفاتهم في كتب العقيدة وغيرها ، وهو حديث ضعيف فتنبه.

ويغني عن الحديث السابق الحديث الصحيح الذي رواه أنس ﷺ مرفوعاً : (**لَا يُؤْمِن أَحَدكُمْ حَتَّى أَكُون أَحَبّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِده وَوَلَده وَالنَّاس أَجْمَعِينَ**) متفق عليه : البخاري (ح١٤) ، ومسلم (ح٦٣)ﷺ

النبي ﷺ هو حبيبنا وقدوتنا وكل دعوة دون اتباعه والإقتداء به زيف وضلال .

نُقل عن سفيان بن عيينة ﷺ تعالى أنه قال : "إن النبي ﷺ هو الميزان الأكبر الذي يوزن عليه كل أحد ، فليس لأحد جلاله إلا بموافقته فمهما قال من قائل قولاً أو فعل فعلاً أو ادَّعى دعوة فلا قيمة لها حتى نزن كلامه وفعله بالميزان الأكبر وهو النبي ﷺ أو كما قال ﷺ تعالى : واعلم أنه يجب أن يكون النبي ﷺ أحب إلينا من أنفسنا وأولادنا وآبائنا وأزواجنا كما في الصحيحين من حديث أنس بن مالك ﷺ أن النبي ﷺ قال : (**لَا يُؤْمِن أَحَدكُمْ حَتَّى أَكُون أَحَبّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِده وَوَلَده وَالنَّاس أَجْمَعِينَ**) .

عصبية وقع فيها بعض الناس :

بعض الناس أفرط في محبة بعض الأشخاص من أهل العلم إفراطًا عجيبًا حتى صارت عصبية ممقوتة ، مما جعله يريد أن يطفي على من يحب من أهل العلم كل المدائح في العلم والرضا والغضب وغير ذلك ، فإذا ذُكِرَ أمامه بعض أهل العلم قال : لا فلان ليس قبله ولا بعده (لسان حاله) أو مقاله حتي أنه يكره من يشاطرونه العلم ، فهؤلاء سيقعون في مخالفة النبي ﷺ من حيث لا يدرون ، وآفاتهم هذه العصبية فيوالون ويعادون على علمائهم وحدث ولا حرج.

وقد قال الشافعي ﷺ : "أجمع المسلمون أنه من استبانت له سنة رسول الله فلا يحل له أن يدعها لقول أحد من الناس" اهـ.

ومن آثارها السيئة أنها فرقت الأمة وقسمتها شيعاً وأحزاباً وتعصب مذهبي وغير ذلك ، فهذه فتنة وهذا بلاء عظيم فتنبه.

وقد كان الأئمة الأعلام يقولون : "إذا صح الحديث فهو مذهبي" .

وما أجمل ما سطَّرَهُ القائل في أرجوزته :

وقولُ أعلامِ الهدي لا يُعملُ — بقولِنا بدونِ نَصٍّ يُقْبَلُ
فِيهِ دليلُ الأخْذِ بِالْحَدِيثِ — وذَاكَ في القَدِيمِ والْحَدِيثِ
قالَ أبو حَنيفةَ الإمامُ — لاينبغي لمن له إسلامُ
أَخْذاً بأقواليَ حتي تُعرضَ — على الكتابِ والحديثِ الْمُرْتَضَي
ومالكٌ إمامُ دارِ الهجرةِ — قالَ وقد أشارَ نَحْوَ الْحُجْرَةِ
كُلُّ كلامٍ مِنه ذو قبولِ — ومنه مردودٌ سوي الرسولِ
والشافعيُّ قال إن رأيتُمُ — قولي مُخَالِفاً لِمَا رَوَيتُمُ
مِنَ الحديثِ فاضربوا الجِدَارا — بقوليَ المخالفَ الأخْبَارا
وأحمدُ قال لهم لا تكتُبُوا — ما قلتُهُ بل أصْلُ ذاك فاطلبوا
فانظرْ مَقَالاتِ الهُداةِ الأربعة — واعْمَلْ بها فإنَّ فيها منفعه
لقَمْعِهَا لِكُلِّ ذِي تَعَصُّبِ — والمنصِفُونَ يَكْتَفُونِ بِالنَّبِي

وهناك من أتعبته العصبية حتى أعتقد أن المسيح عندما ينزل في آخر الزمان سيحكم بفقه أبي حنيفة، فهو حنفي المذهب!!

وهذا الكلام من الترهات -نسأل الله العافية- لذلك قال الناظم:

واعْجَبْ لِمَا قَالُوا مِنَ التَّعصُّبِ — أَنَّ الْمَسِيحَ حَنَفِي الْمَذْهَبِ

سَعَةُ مَغْفِرَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ

(٤٢) عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلاَ أُبَالِي ، يَا ابْنَ آدَمَ! لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ ، يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِي لاَ تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً »[1]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

---

(١) حسن لغيره : أخرجه الترمذي في ك "الدعوات" (ح٣٤٦٢) من حديث أنس ﷺ وفيه كثير بن فائد مقبول .

وأخرجه أحمد في المسند (١٧٢/٥) ، والدارمي (ح ٢٦٦) ، والطبراني في الأوسط (٣٣٧/٥) من حديث أبي ذر ﷺ وفيه شهر ابن حوشب ضعيف ، وبمثله يتقوى الحديث.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٤ / ٤٠١) من حديث ابن عباس ﷺ وفيه إبراهيم بن إسحاق الصيني ، قال الدارقطني : متروك .

وحبيب بن أبي ثابت ثقة فقيه كثير الإرسال والتدليس ولم يصرح بالتحديث عن سعيد بن جبير.

وللحديث شاهد في سنن ابن ماجه (ح ٤٢٣٨) من حديث أبي هريرة ﷺ وفيه يعقوب بن حميد بن كاسب مختلف فيه ، ورجح بعض العلماء ضعفه ، ولعل الأقوى أنه صدوق صاحب مناكير ، وقد تفرد به ، وله شاهد معضل لا يصلح للاعتبار من حديث الليث بن سعد يرفعه عن رب العزة جل وعلا في مصنف عبد الرزاق (١٩٥/١١) .

معنى الحديث ومفرداته :

قوله : **(عنان السماء)** هو السحاب وقيل هو ما عن لك أي ظهر

(وقُراب) وهو ما يقارب ملأها كذا قال النووي في الرياض وفي الحديث بيان لسعة مغفرة الله ورحمته وكرمه. (رياض الصالحين / ٤٥٧- الصفا).

وللمغفرة أسباب منها :

الأول : من أعظم أسباب المغفرة أن العبد إذا أذنب ذنباً لم يرج مغفرته من غير ربه ، ويعلم أنه لا يغفر الذنوب ويأخذ بها غيره.

الثاني : الاستغفار ولو عظمت الذنوب وبلغت الكثرة عنان السماء وهو السحاب =

=والاستغفار طلب المغفرة ، والمغفرة هي وقاية شر الذنوب مع سترها وقد قال تعالى : ﴿وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ﴾[آل عمران: ١٧] .

الثالث : التوحيد وهو السبب الأعظم ، فمن فقده فقد المغفرة ، ومن جاء به فقد أتى بأعظم أسباب المغفرة فمن جاء مع التوحيد بقراب الأرض وهو ملؤها أو ما يقارب ملأها خطايا لقيه الله بقرابها مغفرة ، لكن هذا مع مشيئة الله ، فإن شاء غفر له وإن شاء أخذه بذنوبه ثم كان عاقبته أن لا يخلد في النار بل يخرج منها ثم يدخل الجنة. انظر (جامع العلوم والحكم /٣٤٣/٣٤٤/٣٤٥- دار البيان العربي).

قال المناوي في (فيض القدير ج ٤ / ٤٩٦ - المكتبة التجارية الكبرى - مصر) : "والمعنى أنه لو كثرت ذنوبك كثرة تملأ ما بين السماء والأرض بحيث تبلغ أقطارها وتعم نواحيها ثم استغفرتني غفرت لك جميعها غير مبال بكثرتها ، فإن استدعاء الاستغفار للمغفرة يستوي فيه القليل والكثير والجليل والحقير.

(**يا ابن آدم لو أنك أتيتني بقراب الأرض**) بضم القاف ، ويقال بكسرها ، والضم كما في الرياض أفصح وأشهر أي بقريب ملئها أو مثلها وهو أشبه إذ الكلام سيق للمبالغة .

وقال القاضي : هو مأخوذ من القرب أي ما يقاربها في المقدار .

والقراب شبه جراب يضع فيها المسافر زاده ، وقراب السيف غمده .

(**خطايا**) قال الطيبي : تمييز من الإضافة نحو قولك ملأ الإناء عسلا .

(**ثم لقيتني**) أي مت حال كونك (**لا تشرك بي شيئا**) لاعتقادك لتوحيدي وتصديق رسلي وما جاؤوا به .

قال الطيبي : وثم للتراخي في الأخبار .

(**لأتيتك بقرابها مغفرة**) ما دمت تائبًا عنها مستغفرًا منها مستقبلًا إياها وعبر به للمشاكلة ،وإلا فمغفرته أبلغ وأوسع من ذلك فهو بيان لكثرة مغفرته ؛ لئلا ييأس المذنبون عنها لكثرة الخطايا ولا يجوز الاغترار بهذا وإكثار المعاصي لأن لله عقوبة شديدة" اهـ.

قلت : ولقد استخف بعض الجهلة بمنزلة الاستغفار فصاروا يستغفرون الله وهم مصرون على معاصيهم وغفلتهم عن الله وهذا شيء عجيب نسأل الله العافية.

خاتمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ، وبعد فهذا ما يسر الله ﷻ من تحقيق وتخريج وكتابة تعليقات على متن الأربعين النووية للإمام أبي زكريا يحيي بن شرف الدين النووي – أجزل الله مثوبته ورفع درجته –

وأسأل الله ﷻ أن يجعل ما قدمناه عوناً على خدمة السنة المباركة ، وأن ينفع بها المسلمين .

كما أسأله سبحانه وتعالى أن يجزي خيراً كل من ساهم في إخراجها وعمل على نشرها خير الجزاء

وأن يجزي شيخنا حسان بن عبد الرحيم خير الجزاء على ما بذل من جهد ووقت في مراجعة الأحاديث .

وأخيراً أسأل الله ﷻ أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجه الكريم وأن يجعلنا من الطائعين المخلصين ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا ٦٩﴾[النساء: ٦٩] .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلِّ اللّهُمَّ وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

المراجع الحديثية وغيرها

التي ساعدت في التوصل إلي هذا التحقيق بطبعاتها أو ترقيماتها .

أولا : كتب متون الحديث وبعض شروحها ونحو ذلك

السنن الكبرى للنسائي :
المؤلف : أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي .
الناشر : (دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى ، ١٤١١ - ١٩٩١)

أحاديث في ذم الكلام وأهله :
المؤلف : أبو الفضل المقرىء.
الناشر : (دار أطلس للنشر والتوزيع – الرياض الطبعة الأولى ، ١٩٩٦) .

أطراف الغرائب والأفراد :
المؤلف : الدارقطني بترتيب المقدسي ، أبي الفضل محمد بن طاهر
الناشر : دار الكتب العلمية

الآحاد والمثاني :
المؤلف : أحمد بن عمرو بن الضحاك أبو بكر الشيباني.
الناشر : (دار الراية – الرياض الطبعة الأولى ، ١٤١١ - ١٩٩١) .

الأربعين للنسوي :
المؤلف : أبو العباس الحسن بن سفيان النسوي .
الناشر : (دار البشائر الإسلامية – بيروت - الطبعة الأولى ، ١٤١٤)

الأمالي المطلقة :
المؤلف : أحمد بن حجر العسقلاني .
الناشر : (المكتب الإسلامي – بيروت - الطبعة الأولى ، ١٤١٦ – ١٩٩٥) .

الترغيب والترهيب من الحديث الشريف للمنذري :
المؤلف : عبد العظيم بن عبد القوي المنذري أبو محمد .
الناشر : (دار الكتب العلمية – بيروت - الطبعة الأولى ، ١٤١٧) .

السلسلة الصحيحة :

المؤلف : محمد ناصر الدين الألباني .
الناشر : (مكتبة المعارف للنشر والتوزيع – الرياض – ١٤١٥ هـ- ١٩٩٥ م)

السنن الكبرى للبيهقي :
المؤلف : أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي.
الناشر : (مكتبة دار الباز- مكة المكرمة ، ١٤١٤ - ١٩٩٤) .

العلـــم :
المؤلف : زهير بن حرب أبو خيثمة النسائي
الناشر : المكتب الإسلمي – بيروت الطبعة الثانية ، ١٤٠٣ - ١٩٨٣

المعجم الأوسط للطبراني .
الناشر : (دار الحرمين -- القاهرة ، ١٤١٥) .

المعجم الصغير للطبراني .
الناشر : بطبعة (لمكتب الإسلامي ، دار عمار - بيروت ، عمان الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ - ١٩٨٥) .

المنتخب من مسند عبد بن حميد :
المؤلف : لعبد بن حميد بن نصر أبو محمد الكسي .
الناشر : (مكتبة السنة – القاهرة الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ – ١٩٨٨) .

جامع العلوم والحكم لابن رجب :
المؤلف : أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي الناشر : (دار المعرفة – بيروت - الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ) .

حلية الأولياء لأبي نعيم :
المؤلف : أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني .
الناشر : (دار الكتاب العربي – بيروت الطبعة الرابعة ، ١٤٠٥) .

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين :
المؤلف : محمد بن علان الصديقي الشافعي الأشعري المكي المتوفي سنة ١٠٥٧ هـ.
الناشر : (دار الحديث – القاهرة – الطبعة الأولي ١٤١٩ هـ- ١٩٩٨ م) .

سنن ابن ماجه :

المؤلف : محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني بترقيم (عبد الباقي) .

سنن أبي داود :

المؤلف : سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي بترقيم (محي الدين) .

سنن الترمذي :

المؤلف : محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي بترقيم (أحمد شاكر) .

سنن الدارقطني :

المؤلف : على بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي .

الناشر : (دار المعرفة – بيروت ، ١٣٨٦ - ١٩٦٦) .

سنن الدارمي :

المؤلف : عبدالله بن عبدالرحمن أبو محمد الدارمي بترقيم (علمي وزمرلي)

سنن النسائي « المجتبي» :

المؤلف : أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي بترقيم (أبي غدة)

شرح الأربعين النووية :

المؤلف : أبو زكريا يحيي بن شرف الدين النووي .

الناشر : (الزهراء للإعلام العربي – مدينة نصر – القاهرة – ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م) .

شرح السنة للإمام البغوى

المؤلف : الحسين بن مسعود البغوي

الناشر : المكتب الإسلامي - دمشق بيروت ١٤٠٣هـ

١٩٨٣ - عدد الأجزاء / ١٥- الطبعة : الثانية

تحقيق : شعيب الأرناؤوط - محمد زهير الشاويش

شرح معاني الآثار للطحاوي :

المؤلف : أحمد بن محمد بن سلامة بن عبدالملك بن سلمة أبو جعفر الطحاوي.

شعب الإيمان للبيهقي :

المؤلف : أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى ، ١٤١٠) .

صحيح البخاري : الجامع الصحيح المختصر .

المؤلف : لشيخ الحفاظ أبي عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبهْ البخاري الجعفي بترقيم (الفتح) .

صحيح الجامع :

المؤلف : محمد ناصر الدين الألباني .

الناشر : (المكتب الإسلامي بيروت الطبعة الثالثة – ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م) .

صحيح ابن حبان :

المؤلف : محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي .

الناشر : (مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة الثانية ، ١٤١٤ - ١٩٩٣) .

صحيح مسلم : المؤلف : مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري

بترقيم (عبد الباقي)

فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي :

المؤلف : عبد الرؤوف المناوي .

الناشر : (المكتبة التجارية الكبرى – مصر - الطبعة الأولى ، ١٣٥٦) .

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال :

للعلامة علاء الدين على المتقى بن حسام الدين الهندي

البرهان فوري المتوفى سنة ٩٧٥ .

الناشر : (مؤسسة الرسالة - بيروت) .

مستدرك الحاكم :

المؤلف : محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري .

الناشر : (دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى ، ١٤١١ - ١٩٩٠) .

مسند أبي يعلي :

المؤلف : أحمد بن على بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي .

الناشر : (دار المأمون للتراث – دمشق الطبعة الأولى ، ١٤٠٤ – ١٩٨٤) .

مسند الإمام أحمد بن حنبل :

المؤلف : أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني .

ناشر : (مؤسسة قرطبة - القاهرة) .

مسند الشاميين : للطبراني :

المؤلف : سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني .

الناشر : (مؤسسة الرسالة – بيروت - الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ - ١٩٨٤).

مسند الشهاب للقضاعي :

محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله القضاعي .

الناشر : (مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة الثانية ، ١٤٠٧ – ١٩٨٦) .

مشكاة المصابيح :

المؤلف : محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي .

الناشر : (المكتب الإسلامي – بيروت - الطبعة : الثالثة - ١٤٠٥ – ١٩٨٥) ، بتحقيق تحقيق : تحقيق محمد ناصر الدين الألباني

مصنف بن أبي شيبة :

المؤلف : أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي .

الناشر : (مكتبة الرشد – الرياض الطبعة الأولى ، ١٤٠٩) .

مصنف عبد الرزاق :

المؤلف : أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني .

الناشر : (المكتب الإسلامي – بيروت الطبعة الثانية ، ١٤٠٣) .

الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى ، ١٣٩٩) .

معجم الطبراني الكبير :

المؤلف : سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني .

الناشر : (مكتبة العلوم والحكم – الموصل لطبعة الثانية ، ١٤٠٤ - ١٩٨٣) .

موطأ مالك :

المؤلف : مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي بترقيم (موطأ مالك).

ثانياً : كتب التخريج والرجال والتاريخ والعلل ونحوها

الضعفاء الكبير للعقيلي :
المؤلف : أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي .
الناشر : (دار المكتبة العلمية – بيروت الطبعة الأولى ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م) .

الإصابة في تمييز الصحابة :
المؤلف : أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي
الناشر : (دار الجيل – بيروت - الطبعة الأولى ، ١٤١٢) .

التاريخ الصغير : للبخاري .
الناشر : (دار الوعي ، مكتبة دار التراث - حلب ، القاهرة - الطبعة الأولى ، ١٣٩٧ – ١٩٧٧) .

التاريخ الكبير :
المؤلف : محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبدالله البخاري الجعفي الناشر : دار الفكر.

الثقات لابن حبان :
المؤلف : محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي .
الناشر : (دار الفكر - الطبعة الأولى ، ١٣٩٥ – ١٩٧٥) .

الجرح والتعديل :
المؤلف : عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي .
الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت - الطبعة الأولى ، ١٢٧١ – ١٩٥٢) .

الضعفاء والمتروكين للنسائي :
المؤلف : أحمد بن شعيب أبو عبدالرحمن النسائي .
الناشر : (دار الوعي – حلب - الطبعة الأولى ، ١٣٦٩) .

العلل المتناهية في الأحاديث الواهية لابن الجوزي
المؤلف : عبد الرحمن بن علي بن الجوزي .
الناشر : (دار الكتب العلمية – بيروت - الطبعة الأولى ، ١٤٠٣) .

العلل للدارقطني :
المؤلف : علي بن عمر بن أحمد بن مهدي أبو الحسن الدارقطني البغدادي .
الناشر : (دار طيبة – الرياض - الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ – ١٩٨٥)

العلل ومعرفة الرجال :

المؤلف : أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني.
الناشر : (المكتب الإسلامي ، دار الخاني - بيروت ، الرياض - الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ — ١٩٨٨) .

الكامل في ضعفاء الرجال : لابن عدي
المؤلف : عبدالله بن عدي بن عبدالله بن محمد أبو أحمد الجرجاني .
الناشر : (دار الفكر — بيروت - الطبعة الثالثة ، ١٤٠٩ — ١٩٨٨) .

الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث :
المؤلف : إبراهيم بن محمد بن سبط ابن العجمي أبو الوفا الحلبي الطرابلسي .
الناشر : (عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية — بيروت - الطبعة الأولى ، ١٤٠٧ — ١٩٨٧) .

المسند الجامع :
تأليف : أبي الفضل السيد أبو المعاطي النوري
المتوفى ١٤٠١ هجرية .

بذل الجهد في تحقيق حديثي السوق والزهد
المؤلف : للشيخ عبد الله عادل بن عبد الله السعيدان الناشر : (مكتبة ابن الجوزي- الدمام) . بتقديم الشيخ مقبل بن هادي الوادعي .

تاريخ بغداد :
المؤلف : أحمد بن على أبو بكر الخطيب البغدادي .
الناشر : (دار الكتب العلمية — بيروت) .

تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف :
المؤلف : الحافظ المزي .
الناشر : (المكتب الإسلامي ، والدار القيّمة - الطبعة الثانية : ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م) .
المحقق : عبد الصمد شرف الدين .

تحفة المحبين :
المؤلف : مجدي بن عرفات .
الناشر : (دار الهدى) .

تقريب التهذيب :
المؤلف : أحمد بن على بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي .
الناشر : (دار الرشيد — سوريا - الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ — ١٩٨٦)

تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير :
المؤلف : أحمد بن على بن حجر أبو الفضل العسقلاني .
الناشر : (المدينة المنورة ، ١٣٨٤ — ١٩٦٤) .

تهذيب التهذيب :
المؤلف : أحمد بن على بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي
الناشر : (دار الفكر — بيروت - الطبعة الأولى ، ١٤٠٤ — ١٩٨٤) .

تهذيب الكمال :
المؤلف : يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج المزي .
الناشر : (مؤسسة الرسالة — بيروت - الطبعة الأولى ، ١٤٠٠ — ١٩٨٠) .

جامع التحصيل في أحكام المراسيل :
المؤلف : أبو سعيد بن خليل بن كيكلدي أبو سعيد العلائي .
الناشر : (عالم الكتب — بيروت - الطبعة الثانية ، ١٤٠٧ — ١٩٨٦) .

طبقات المدلسين :
المؤلف : أحمد بن على بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي .
الناشر : مكتبة المنار — عمان- الطبعة الأولى ، ١٤٠٣ — ١٩٨٣) .

كشف الخفاء للعجلوني :
إسماعيل بن محمد العجلونى الجراحى المتوفى سنة ١١٦٢ ه
الناشر : (دار الكتب العلمية بيروت — لبنان - الطبعة الثالثة - ١٩٨٨ م - ١٤٠٨

لسان الميزان :
المؤلف : أحمد بن على بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي .
الناشر : مؤسسة الأعلمي للمطبوعات — بيروت - الطبعة الثالثة ، ١٤٠٦ — ١٩٨٦) .

معرفة الثقات :
المؤلف : أحمد بن عبد الله بن صالح أبو الحسن العجلي الكوفي .
الناشر : مكتبة الدار - المدينة المنورة - الطبعة الأولى ، ١٤٠٥ — ١٩٨٥) .

نصب الراية لأحاديث الهداية :
المؤلف : عبدالله بن يوسف أبو محمد الحنفي الزيلعي
الناشر : (دار الحديث - مصر ، ١٣٥٧) .